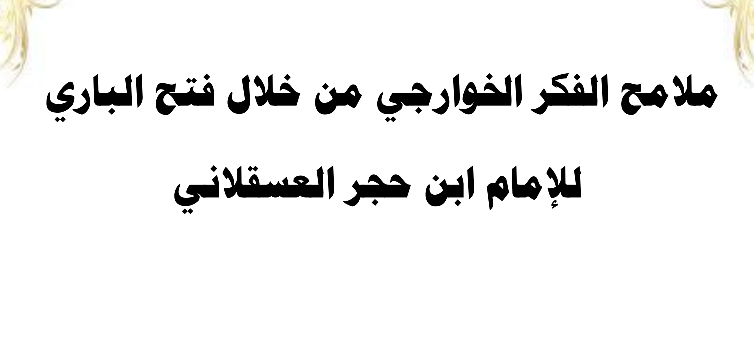


ملامح الفكر الخوارجي من خلال فتح الباري للإمام ابن حجر العسقلاني

إعداد

دكتور/ ناصر محمد السيد إسماعيل

الأستاذ المساعد بقسم الأديان والمذاهب

كلية الدعوة الإسلامية بالقاهرة

nasermohamed.٢٠١٣@azhar.edu.eg

ملخص البحث

يهدف هذا البحث إلى جمع إشارات وتعليقات الإمام ابن حجر العسقلاني على أحاديث صحيح البخاري، فيما يتعلق بفرقة الخوارج، ويستنبط منها ردا على فكر الخوارج، أو دفع ما يتوهمه البعض من موافقة بعض الأحاديث لمذهب الخوارج، وتكمن أهمية البحث في معالجة مشكلة قديمة حديثة، وهي مشكلة التطرف الفكري، الذي يتخذ من كتاب الله تعالى، وسنة نبيه ﷺ مستندا ودليلا عن طريق التأويل الفاسد. ويستنير البحث في هذ الدراسة بالمنهج الاستقرائي، الذي يتتبع الجزئيات للوصول إلى قواعد عامة. ولا شك أن توصيف علماء الأمة الكبار، لهذه الفرقة وغيرها أدق وأخبر، من خلال التعريف بهم، وبيان أسباب ظهورهم، ومنهج الإمام ابن حجر في تناولهم، وموقفه من رواتهم، واهتمام النبي ﷺ بالتنبيه على خروجهم، والتحذير منهم، والدعوة إلى قتالهم، واهتمام الصحابة ﷺ بنقل الخبر عنهم، ومنهج أهل السنة في التعامل في زمن الفتن، مثل التوقف عن الكلام فيما شجر بين الصحابة، ومحاربة الفكر بالفكر، والرجوع إلى الأصول المعتبرة من كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ، ثم بيان الملامح الفكرية للخوارج، مثل التشدد في الدين، والتكفير بالذنب، والتعلق بظواهر النصوص، وإنكار السنة النبوية، وإنكار حجية الإجماع، ثم بيان الملامح السلوكية، مثل أفعال الشهرة، وإلزام الناس بما لم يلزمهم الله به، والجراءة على الصحابة ﷺ ، وقلة الحياء، وإسقاط هيبة العلماء وولاة الأمر، وعدم التأثر بأخلاق الدين، واستزلال العلماء، ثم المخالفات العقدية، مثل إنكار الحوض، وإنكار المسيح الدجال، وإنكار رؤية الله تعالى، والقول بخلق القرآن، وإنكار الشفاعة، وكذلك بعض مخالفاتهم في الأحكام الفقهية، كقطع يد السارق في القليل والكثير عندهم، وجواز الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها، ثم بعض آثار الفكر الخوارجي في القديم والحديث، وأخيرا الإشارة إلى رأي العلماء في الخوارج.

الكلمات المفتاحية: الخوارج، ابن حجر، الملامح، فتح الباري

Abstract:

This research aims to collect the references and comments of Imam Ibn Hajar al-Asqalani on the hadiths of Sahih al-Bukhari, with regard to the Khariji sect, and deduce from them a response to the thought of the Kharijites, or to push what some people think about agreeing with the doctrine of the Kharijites, and the importance of the research lies in addressing an old and modern problem, which is The problem of intellectual extremism, which takes the Book of God Almighty and the Sunnah of His Prophet PBUH as a support and evidence through corrupt interpretation, The research in this study is informed by the inductive method, which traces the particles to reach general rules. Undoubtedly, the description of this group and others by the nation's great scholars is more accurate and more informative, through introducing them, explaining the reasons for their appearance, the approach of Imam Ibn Hajar in dealing with them, his position on their narrators, the Prophet's interest in warning of their exodus, warning against them, the call to fight them, and the concern of the Companions By conveying the news about them, and the approach of the Sunnis in dealing in a time of temptation, such as stopping talking about disputes between the Companions, fighting thought with thought, and returning to the considered principles from the Book of God Almighty and the Sunnah of His Prophet, peace be upon him, then explaining the intellectual features of the Kharijites, such as strictness in religion, Atonement for guilt, and attachment to the phenomena of texts, The denial of the Prophetic Sunnah, the denial of the authority of consensus, then the statement of behavioral features, such as acts of fame, obligating people to what God did not oblige them to do, daring against the

Companions □, lack of modesty, dropping the prestige of scholars and those in authority, not being influenced by the morals of religion, and the removal of scholars, then creed violations Such as denial of the basin, denial of the Antichrist, denial of seeing God Almighty, saying that the Qur’an is created, and denial of intercession, as well as some of their violations of jurisprudence rulings, such as cutting off the hand of a thief in what little and a lot they have, and the permissibility of combining a woman with her paternal aunt and uncle, then some traces of the Khawarij thought in the old And the hadith, and finally to refer to the opinion of scholars on the Kharijites.

Keywords: Kharijites, Ibn Hajar, features, Fath al-Bari

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

إن من قدر الله تعالى لهذه الأمة أنه يحييها بالجهاد في سبيله، ويوقظها من سباتها بطعنات الخائنين، وكيد الماكرين، فلا عجب "... إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر"[(١)].

ومن المعلوم أن الأطباء قد يزرعون بعض الفيروسات في بدن الإنسان؛ لاستحثاث جهاز المناعة وتنشيطه، وقديما وحديثا تؤخذ الأمصال من سموم الأفاعي والعقارب، وقد تأتي العافية من البلاء، وصدق الباري -جل وعلا- (وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)[(٢)].

ولقد حفظ الله تعالى كتابه وسنة نبيه ﷺ بأسباب منها أن القتل "قد استحر[(٣)] يوم اليمامة بالناس" فقال عمر ﷺ"... وإني أخشى أن يستحر القتل بالقراء في المواطن، فيذهب كثير من القرآن إلا أن تجمعوه، وإني لأرى أن تجمع القرآن"، قال أبو بكر: قلت لعمر: "كيف أفعل شيئا لم يفعله رسول الله ﷺ؟ "فقال عمر: هو والله خير، فلم يزل عمر يراجعني فيه حتى شرح الله لذلك صدري، ورأيت الذي رأى عمر..." [(٤)].

كما كان تدوين السنة مواجهة لعواصف الخوارج والروافض ومنكري القدر.

يقول الإمام ابن حجر: "ثم حدث في أواخر عصر التابعين تدوين الآثار، وتبويب الأخبار؛ لما انتشر العلماء في الأمصار، وكثر الابتداع من الخوارج والروافض ومنكري الأقدار، فأول من جمع ذلك الربيع بن صبيح[(٥)]، وسعيد بن أبي عروبة[(٦)]، وغيرهما، وكانوا يصنفون كل باب

---

(١) صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ)، مسلم بن الحجاج القشيري، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، حديث رقم١١١.تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث، دت.

(٢) سورة البقرة: ٢١٦.

(٣) استحر: اشتد وكثر. النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، المبارك بن محمد بن محمد الجزري ٩٣١/١. تحقيق: طاهر الزواوي، ومحمود الطناحي، دط، بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

(٤) صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه)، محمد بن إسماعيل البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب جمع القرآن، حديث رقم ٤٩٨٦.تحقيق محمد زهير، ط١، دار طوق النجاة: السعودية، ١٤٢٢هـ.

(٥) الربيع بن صبيح البصري، العابد الإمام، حدث عن الحسن ومحمد بن سيرين وعطاء بن أبي رباح ... وجماعة، وحدث عنه الثوري وابن المبارك ووكيع ... وآخرون، قال ابن معين: ثقة، وقال أحمد: لا بأس به، وذكره شعبة فقال: هو عندي من سادات المسلمين... قال أبو محمد الرامهرمزي: أول من صنف وبوب فيما أعلم. توفي سنة ستين ومائة. يُنظر: سير أعلام

على حدة، إلى أن قام كبار أهل الطبقة الثالثة، فدونوا الأحكام، فصنف الإمام مالك الموطأ، وتوخى فيه القوي من حديث أهل الحجاز، ومزجه بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين ومَن بعدهم، وصنف أبو محمد عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج[٢] بمكة ... والأوزاعي[٣] بالشام، وأبو عبد الله سفيان بن سعيد الثوري[٤] بالكوفة، وأبو سلمة حماد بن سلمة بن دينار[٥] بالبصرة، ثم تلاهم كثير من أهل عصرهم في النسج على منوالهم، إلى أن رأى بعض الأئمة منهم أن يفرد حديث النبي ﷺ خاصة وذلك على رأس المائتين"[٦].

فمن عواصف المحن تهطل مُزن المنح، ولا يقف المسلم مكتوفا أمام مستحيلات الأمور، وفي البدن المجروح تتنادي أسباب العافية؛ لتطرد الداء.

بهذا الاتزان يواجه المسلم مُلمّات الحياة، وزوابع الفتن، لا يتنصل من مسؤولية، ولا ييأس إذا أطلت الفتن برأسها، وعلا صوتها، فإن "الحق ثقيل مريء، وإن الباطل خفيف وبيء"[٧].

لقد كان ظهور الخوارج أول صَدْع في جدار الإسلام، ولما تزل آثاره الفكرية والسلوكية إلى يوم الناس هذا، وواجب الأمة أن تسمع لتنبيه نبيها ﷺ حين حذر من هذا الاتجاه الفكري والسلوكي العدمي، وتضع من مناهج التربية، وقواعد السلوك ما يمنع ظهوره، أو ـأضعف

النبلاء، الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، ٢٨٨/٧، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، ط٣، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

(١) سعيد بن أبي عروبة مهران العدوي، أبو النضر: الإمام، الحافظ، أول من صنف السنن النبوية، حدث عن: لحسن، ومحمد بن سيرين... وخلق سواهم. وكان من بحور العلم، إلا أنه تغير حفظه لما شاخ، حدث عنه: شعبة، والثوري... وخلق سواهم. وثقه يحيى بن معين، والنسائي، وجماعة. مات سنة خمسين ومائة. سير أعلام النبلاء للذهبي، ٤١٧/٦.

(٢) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي، مولاهم المكي، ثقة فقيه فاضل...، مات سنة خمسين أو بعدها، وقد جاوز السبعين، وقيل جاز المائة. تقريب التهذيب ابن حجر، أحمد بن علي، ص٦٢٤، تحقيق: أحمد شاغف، دط، دار العاصمة: الرياض، دت.

(٣) عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، أبو عمرو، الفقيه ثقة جليل... مات سنة سبع وخمسين. تقريب التهذيب لابن حجر، ص٥٩٣.

(٤) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي، ثقة حافظ، فقيه عابد إمام، حجة... مات سنة إحدى وستين، وله أربع وستون. تقريب التهذيب لابن حجر، ص٣٩٤.

(٥) حماد بن سلمة بن دينار البصري، الإمام، القدوة، شيخ الإسلام، أبو سلمة البصري ... مات يوم الثلاثاء، في ذي الحجة، سنة سبع وستين ومائة. سير أعلام النبلاء، الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان ٤٤٤/٧، ٤٥٣، ط٣، مؤسسة الرسالة: بيروت، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

(٦) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٦/١، تحقيق وتصحيح وتعليق العلماء: محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، عبد العزيز بن باز، دط، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ.

(٧) الزهد والرقائق، ابن المبارك، عبد الله بن المبارك بن واضح، ص ٩٨، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دط، دار الكتب العلمية: بيروت، دت.

الإيمان- أن يخفف من حدته، ويقلل من أخطاره، وكما كانت تلك الراية الآثمة مأوى لكل صاحب هوى قديما، فإنها كذلك اليوم، بل إن أجهزة مخابرات الدول الكبرى[(١)]، تصنع تلك الكيانات الآثمة، وتتبناها وترعاها، ثم تسلطها ليقتلوا أهل الإسلام، كما تنبأ المصطفى ﷺ.

هذا وإن أسوأ ما جاء به هذا الفكر؛ تأثيم الآخر وتكفيره للنيل منه، واستحلال محارمه، وهو نقيض ما جاء به الإسلام من الرحمة بالعالمين، والتثبت والتريث، ودرء الحدود بالشبهات، والبحث عن مخارج للحفاظ على أرواح الناس وأموالهم.

ويكفي في بيان شرهم أن الإمام ابن حجر جمعهم مع أشر الخلق في زمانهم، فبعد أن ذكر ما يصيب الناس من بلاء عام يأتي على البريء والأثيم قال: "وقد وقع ذلك من الخوارج قديما، ثم من القرامطة ثم من الططر[(٢)] أخيرا، والله المستعان"[(٣)].

أهمية البحث:

هذا العمل من قبيل جمع المتفرق؛ فإن رؤية علماء الأمة لهذه الفرقة وغيرها أدق وأخبر، وأعدل وأبصر، وإني أتتبع إشارات الإمام ابن حجر في كتابه فتح الباري بشرح صحيح البخاري، وهو ﷺ يتتبع أحاديث صحيح البخاري، ويستنبط منها ردا على فكر الخوارج، أو شبهة دليل لهم؛ فيتعقبها ويرد عليها، وأشير إلى شيء من أقوال العلماء المؤيدة لابن حجر.

ويرى الباحث أن في هذا الجمع والتقعيد فائدة دعوية وتربوية، تجمع بين يدي الداعية والمربي بعض ملامح هذا الفكر؛ لمواجهته والقضاء عليه، أو محاولة علاج ما وقع منه.

منهج البحث:

استعنت في هذا البحث بالمنهج الاستقرائي: وهو عند الإمام الغزالي "أن تتصفح جزئيات كثيرة داخلة تحت معنى كلي، حتى إذا وجدت حكما في تلك الجزئيات حكمت على ذلك الكلي به"[(٤)]، ففي الاستقراء "يبدأ الباحث بملاحظة الجزئيات، ومن ثم يُصدر نتيجة عامة ... وهو إما تام يحصر جميع الحالات الجزئية التي تقع في إطار ظاهرة أو فئة معينة ... أو يكتفي

---

(١) هناك فيديو مشهور وشائع لوزيرة الخارجية الأمريكية السابقة "هيلاري كلينتون" تُصرح بأن القاعدة وداعش الذين يُحاربونهم اليوم هم الذين كانوا يمولونهم قبل عشرين عاما، حيث اتخذتهم أمريكا درعا لوقف تغلغل روسيا في وسط آسيا، في إدارة رونالد ريجان الجمهوري، ومباركة الكونجرس الذي كان يقوده الديمقراطيون يومئذ. https://www.dailymotion.com/video/x١z٩xnw

(٢) المقصود "التتار".

(٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٦/١.

(٤) معيار العلم في فن المنطق، أبو حامد الغزالي، محمد بن محمد الغزالي الطوسي، ١٦٠، تحقيق: سليمان دنيا، دط، دار المعارف: القاهرة، ١٩٦١م.

بدراسة عينة بهدف الكشف عن القوانين التي تخضع لها جميع الحالات المتشابهة التي لم تدخل تحت الدراسة"[1]، فأتتبع إشارات الإمام ابن حجر للخوارج، ثم أصنفها من حيث الموضوع.

الدراسات السابقة:

لم أقف من خلال البحث سواء في فهارس الكتب، أو محركات البحث الإلكتروني، على دراسة تجمع ملامح الفكر الخارجي من خلال فتح الباري للإمام ابن حجر.

تساؤلات البحث:

يجيب البحث على تساؤلات، من أهمها:

١- ما هي رؤية الإمام ابن حجر للخوارج؟ وما منهجه في تناول المسائل المتعلقة بهم؟

٢- إلى أي مدى كان اهتمام النبي ﷺ بالكشف عن حقيقة الخوارج، وإلى أي مدى كان اهتمام الصحابة ﷺ بنقل هذا العلم؟

٣- ما منهج أهل السنة في الفتن؟ وكيف يكشف منهجهم عوار الموقف الخوارجي؟

٤- ما الملامح العامة للخوارج فكرا وسلوكا؟

مشكلة البحث:

استقراء الملامح العامة للخوارج من خلال إشارات وتعليقات الإمام ابن حجر على صحيح البخاري، من خلال كتابه فتح الباري بشرح صحيح البخاري.

---

(١) البحث العلمي مناهجه وتقنياته، محمد زيان عمر، ص٤٠، ٤١، دط، مطبعة خالد حسن الطرابيشي: دمشق، ١٣٩٥، ١٩٧٥م.

خطة البحث:

جاء البحث في مقدمة، وسبعة مباحث رئيسة، وهي:

المبحث الأول: تعريف الإمام ابن حجر بالخوارج.

المبحث الثاني: البيان الشرعي في أمر الخوارج.

المبحث الثالث: منهج أهل السنة في التعامل مع الفتن.

المبحث الرابع: الملامح العامة لفكر وسلوك الخوارج.

المبحث الخامس: آثار الفكر الخارجي قديما وحديثا.

المبحث السادس: الحكم على الخوارج.

أسأل الله تعالى التوفيق والسداد، وأن يجعل هذا العمل خالصا نافعا، وأن ينفع به الإسلام والمسلمين.

المبحث الأول: تعريف الإمام ابن حجر بالخوارج

المطلب الأول: تعريف الإمام ابن حجر بالخوارج:

يقول[١]: "أما الخوارج فهم جمع خارجة أي طائفة، وهم قوم مبتدعون سُموا بذلك لخروجهم عن الدين، وخروجهم على خيار المسلمين ... وأصل ذلك أن بعض أهل العراق أنكروا سيرة بعض أقارب عثمان، فطعنوا على عثمان بذلك، وكان يقال لهم القراء لشدة اجتهادهم في التلاوة والعبادة، إلا أنهم كانوا يتأولون القرآن على غير المراد منه[٢]، ويستبدون برأيهم، ويتنطعون في الزهد والخشوع[٣] وغير ذلك، فلما قتل عثمان قاتلوا مع علي، واعتقدوا كفر عثمان ومَن تابعه، واعتقدوا إمامة عليٍّ وكُفْر مَن قاتَلَه من أهل الجَمَل، الذين كان رئيسهم طلحة والزبير، فإنهما خرجا إلى مكة بعد أن بايعا عليا، فلقيا عائشة، وكانت حَجَّت تلك السنة، فاتفقوا على طلب قتلة عثمان[٤]، وخرجوا إلى البصرة يدعون الناس إلى ذلك، فبلغ عليا فخرج إليهم فوقعت بينهم وقعة الجمل [٥] المشهورة، وانتصر عليٌّ، وقُتل طلحة في المعركة، وقُتل

---

(١) "شيخ الإسلام، حافظ الديار المصرية، بل حافظ الدنيا، قاضي القضاة، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد الكناني العسقلاني ثم المصري الشافعي. ولد سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة ... حكى أنه شرب ماء زمزم ليصل إلى مرتبة الذهبي في الحفظ فبلغها وزاد عليها ... وصنف التصانيف التي عم النفع بها، كشرح البخاري الذي لم يصنف أحد مثله ... توفي في ذي الحجة سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة". طبقات الحفاظ، السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر ص٥٥٣، ط١، دار الكتب العلمية: بيروت، دت.

(٢) عن حذيفة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "إن أخوف ما أخاف عليكم رجل قرأ القرآن، حتى إذا رأيتَ بهجتَه عليه، وكان ردءا للإسلام انسلخ منه، ونبذه وراء ظهره، وسعى على جاره بالسيف ورماه بالشرك". قلت: يا نبي الله، أيهما أولى بالشرك الرامي، أو المرمي؟ قال: "بل الرامي". المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، ابن حجر، أحمد بن علي، ٦١٠/١٧، حديث رقم: ٤٣٥٦، ط١، دار العاصمة، دار الغيث: السعودية، ١٤١٩هـ.

(٣) وهذا – على وجازته- أجمع وصف للخوارج: شدة الاجتهاد في التلاوة والعبادة، وتأويل القرآن على غير مراده، والاستبداد بالرأي، والتنطع في الزهد والورع، وتكاد لا تخرج جماعة -بالخروج على ولي الأمر- عن هذه الصفات.

(٤) وقد كان أمير المؤمنين علي ﷺ أرسل القعقاع بن عمرو ليقابل أهل الجمل، ويردهم عن خروجهم، واحتج عليهم بأن خروجهم وحربهم قتلة عثمان ﷺ زاد من شراستهم وكثَّر أعدادهم، وأن دواء هذا الأمر التسكين، فإذا سكن اختُلجوا. انظر: تاريخ الرسل والملوك، الطبري، محمد بن جرير، ٢٩/٣، ط١، دار الكتب العلمية: بيروت، ١٤٠٧هـ.

(٥) أورد ابن الأثير أن عبد الله بن سبأ اليهودي قال للذين يريدون أن يقطعوا طريق الصلح بين أصحاب الجمل وبين أمير المؤمنين عليِّ بن أبي طالب: يا قوم إن عزكم في خلطة الناس،

الزبير بعد أن انصرف من الوقعة، فهذه الطائفة هي التي كانت تطلب بدم عثمان بالاتفاق، ثم قام معاوية بالشام في مثل ذلك، وكان أمير الشام إذ ذاك، وكان عليٌّ أرسل إليه لأن يبايع له أهل الشام، فاعتل بأن عثمان قُتِل مظلوما، وتجب المبادرة إلى الاقتصاص من قتلته، وأنه أقوى الناس على الطلب بذلك، ويلتمس من عليّ أن يُمكّنه منهم، ثم يبايع له بعد ذلك، وعليٌّ يقول: ادخل فيما دخل فيه الناس، وحاكمهم إليَّ أحكم فيهم بالحق، فلما طال الأمر خرج عليٌّ في أهل العراق طالبا قتال أهل الشام، فخرج معاوية في أهل الشام قاصدا إلى قتاله، فالتقيا بصفين فدامت الحرب بينهما أشهرا، وكاد أهل الشام أن ينكسروا، فرفعوا المصاحف على الرماح، ونادوا ندعوكم إلى كتاب الله تعالى، وكان ذلك بإشارة عمرو بن العاص وهو مع معاوية، فترك جمع كثير ممن كان مع عليّ -وخصوصا القراء- القتال بسبب ذلك تدينا، واحتجوا بقوله تعالى (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ وَهُمْ مُعْرِضُونَ)[1] فراسلوا أهل الشام في ذلك، فقالوا ابعثوا حكما منكم وحكما منا ويحضر معهما مَن لم يباشر القتال، فمن رأوا الحق معه أطاعوه، فأجاب عليٌّ ومن معه إلى ذلك، وأنكرت ذلك تلك الطائفة التي صاروا خوارج، وكتب علي بينه وبين معاوية كتاب الحكومة بين أهل العراق والشام، هذا ما قضى عليه أمير المؤمنين على معاوية فامتنع أهل الشام[2] من ذلك، وقالوا: اكتبوا اسمه واسم أبيه، فأجاب عليٌّ إلى ذلك، فأنكره عليه الخوارج أيضا[3] ثم انفصل الفريقان على أن يحضر الحكمان، ومن معهما بعد مدةٍ عينوها، في مكان وسط بين الشام والعراق، ويرجع العسكران إلى بلادهم إلى أن يقع الحكم، فرجع معاوية إلى الشام، ورجع علي إلى الكوفة، ففارقه الخوارج وهم ثمانية آلاف، وقيل كانوا أكثر من عشرة آلاف، وقيل ستة آلاف، ونزلوا مكانا يقال له حَرُورَاء[4]، ومن ثَمَّ قيل لهم

فإذا التقى الناس غدا فأنشبوا القتال، ولا تفرغوهم للنظر، فمن أنتم معه لا يجد بدا من أن يمتنع، ويشغل الله عليا، وطلحة، والزبير، ومن رأى رأيهم عما تكرهون. فأبصروا الرأي وتفرقوا عليه والناس لا يشعرون" الكامل في التاريخ، ابن الأثير، علي بن أبي الكرم محمد بن محمد ٥٩٤/٢، تحقيق: عبد السلام تدمري، ط١، دار الكتاب العربي: بيروت، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م. وقد كان من المؤتمرين ابن الكواء، والأشتر، وهما من رؤوس الخوارج ومحركي الفتن من زمن عثمان ﷺ. انظر: الفتنة ووقعة الجمل، سيف بن عمر الأسدي

التميمي ص٣٦، تحقيق: أحمد راتب عرموش، ط٧، دار النفائس: الأردن، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.

(١) سورة آل عمران: ٢٣. وهذا من أوضح الشواهد على قول سيدنا عبد الله بن عمر فيهم: " إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار، فجعلوها على المؤمنين". صحيح البخاري، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، ١٦/٩.

(٢) ولماذا ينكرون خلافة علي ﷺ وقد أجمع عليه الناس؟!

(٣) فلم يسعهم -لجهلهم- ما وسع رسولَ الله ﷺ حين مسح وصف رسول الله عن نفسه في صلح الحديبية.

(٤) حروراء: قرية كانت على بُعد ميلين من الكوفة. معجم البلدان، الحموي، ياقوت بن عبد الله ٢٤٥/٢، ط٢، دار صادر: بيروت، ١٩٩٥م.

الحرورية، وكان كبيرهم عبد الله بن الكَوّاء اليشكري(1)، وشَبَث التميمي(2)، فأرسل إليهم عليٌّ ﷺ ابنَ عباس ﷺ، فناظرهم فرجع كثير منهم معه، ثم خرج إليهم عليٌّ فأطاعوه ودخلوا معه الكوفة، ثم أشاعوا أن عليا تاب من الحكومة، ولذلك رجعوا معه، فبلغ ذلك عليا فخطب وأنكر ذلك، فتنادوا من جوانب المسجد لا حكم إلا لله، فقال: كلمة حق يُراد بها باطل، فقال لهم: لكم علينا ثلاثة أن لا نمنعكم من المساجد ولا من رزقكم من الفيء، ولا نبدأكم بقتال ما لم تُحدثوا فسادا، وخرجوا شيئا بعد شيء إلى أن اجتمعوا بالمدائن، فراسلهم في الرجوع، فأصروا على الامتناع حتى يشهد على نفسه بالكفر لرضاه بالتحكيم، ويتوب ثم راسلهم أيضا فأرادوا قتل رسوله، ثم اجتمعوا على أن مَن لا يعتقد معتقدهم يَكفُرُ ويُباح دمه وماله وأهله، وانتقلوا إلى الفعل، فاستعرضوا الناس، فقتلوا مَن اجتاز بهم من المسلمين، ومر بهم عبد الله بن خباب بن الأرت، وكان واليا لعليٍّ على بعض تلك البلاد، ومعه سَرِيَّةٌ(3)، وهي حامل، فقتلوه، وبقروا بطن سُرِّيَّته عن ولد، فبلَغ علياً، فخرج إليهم في الجيش الذي كان هيأه للخروج إلى الشام، فأوقع بهم بالنهروان(4) ولم ينج منهم إلا دون العشرة، ولا قُتِل ممن معه إلا نحو العشرة"(5).

تلك خلاصة تعريف الإمام ابن حجر بالخوارج ونشأتهم، وستأتي بعد ذلك الملامح التفصيلية لهم عقيدة ومعاملات.

---

(1) من رؤوس الخوارج. قال البخاري: لم يصح حديثه. قلت: وله أخبار كثيرة مع علي، وكان يلزمه ويُعنته في الأسئلة، وقد رجع عن مذهب الخوارج وعاود صحبة علي ﷺ. لسان الميزان، ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد ٣٥٣/٢، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط١، دار البشائر الإسلامية: د.م، ٢٠٠٢م.

(2) شَبَث بن ربعي التميمي اليربوعي، كان مؤذن سجاح، ثم أسلم، ثم كان ممن أعان على عثمان، ثم صحب عليا، ثم صار من الخوارج عليه، ثم تاب فحضر قتل الحسين، ثم كان ممن طلب بدم الحسين مع المختار، ثم ولي شرط الكوفة، ثم حضر قتل المختار، ومات بالكوفة في حدود الثمانين. تقريب التهذيب لابن حجر ص٤٣٠.

(3) قيل من السِّر وهو الجماع، وقيل من السُّرّ وهو السرور؛ لأنها موضع سرور الرجل. تهذيب اللغة، الأزهري، محمد بن أحمد ٢٠٣/١٢، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط١، دار إحياء التراث العربي: بيروت، ٢٠٠١م.

(4) منطقة بين بغداد وواسط، كان فيها وقعة لأمير المؤمنين علي ﷺ مع الخوارج. معجم البلدان للحموي، ٣٢٥/٥.

(5) فتح الباري لابن حجر، ٢٨٣/١٢.

المطلب الثاني: منهج الإمام ابن حجر في ذكر عقائد الخوارج وأفكارهم:

منهج الإمام ابن حجر في التعليق والإشارة إلى الخوارج في الفتح، هو منهج القرآن الكريم، المنهج الموضوعي النقدي، ووجه الموضوعية في منهجه -رحمه الله- أنه يكتفي في وصفهم بلفظ الخوارج، دون أن يشفع ذلك بما يدل على الذم من الألفاظ والألقاب، وهذا منهجه في سائر الفتح إلا قليلا كوصفهم بالمبتدعة، وهي أوصاف -عند النظر والتحقيق- لم تدل إلا على حقيقة الحال، وليست مسوقة للذم والقدح، وهم أحق به وأهله.

وأما النقد فواضح في رده عليهم في كل المواضع التي رد استدلالهم بالأحاديث النبوية على مذهبهم، أو الأحاديث التي يُوهم ظاهرها نُصرة مذهبهم.

وهي طريقة القرآن الكريم، فالله تعالى لا يَسُب عباده في كتابه، وإنما وصفهم بحقيقة أحوالهم، كالكفر والفسق، والإفساد، وغير ذلك من الأوصاف، وعبارات اللعن في القرآن الكريم جاءت عامة، وعلى الرغم من هذا فمعناها الطرد من الرحمة الإلهية، وكون الألفاظ تأخذ بُعدا مُبتذلا في اصطلاح الناس لا يُخرجها عن حقيقة وضعها، ومرادِ الله تعالى منها، والقاعدة التي تطمئن إليها قلوبنا أن رب العالمين لا يسُب عباده أو يقع فيهم، سبحانه وتعالى.

والقرآن العظيم يكتفي بذكر معتقد أصحابه أحيانا دون أن يشفعه بالرد، كقوله تعالى: (لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ)[1]، ويشفعها بالرد أحيانا أخرى، كقوله تعالى: (أَمِ اتَّخَذُوا آلِهَةً مِنَ الْأَرْضِ هُمْ يُنْشِرُونَ لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ)[2]، وأما الإمام ابن حجر فإنه لا يترك موضوعا علق أو أشار فيه إلى فكر الخوارج ومبادئهم إلا وتعقبهم بالرد.

المطلب الثالث: موقف الإمام ابن حجر من رواة الخوارج:

قسم الإمام ابن حجر رواة المخالفين لمذهب أهل السنة والجماعة إلى:

"**أولا**: أصحاب بدعة يكفرون بها، تكفيرا يتفق عليه جميع الأئمة كما في غلاة الروافض من دعوى بعضهم حلول الإلهية في علي ﷺ أو غيره، أو الإيمان برجوعه إلى الدنيا قبل يوم القيامة، أو غير ذلك، وليس في الصحيح من حديث هؤلاء شيء البتة.

ثانيا: أصحاب بدعة يَفسُقون بها، كبدع الروافض والخوارج التي لها عندهم تأويل ظاهرُهُ سائغ، فقد اختلف أهل السنة في قبول حديث مَن هذا سبيله؛ إذا كان معروفا بالتحرز من الكذب مشهورا بالسلامة من خوارم المروءة، موصوفا بالديانة والعبادة، **فقيل** يُقبل مطلقا، **وقيل** يُردُّ

(1) سورة آل عمران: ١٨١.

(2) سورة الأنبياء: ٢١، ٢٢.

مطلقا، **والثالث**: التفصيل بين أن يكون داعية أو غير داعية؛ فيقبل غير الداعي، ويُرد حديث الداعية، وهذا المذهب هو الأعدل"[1].

وقد كان أبو داود "سليمان بن الأشعث يقول ليس في أصحاب الأهواء أصح حديثا من الخوارج ... وسألته -يعنى محمدَ بن عبد الله بن حماد الموصلي- عن على بن غراب، فقال: كان صاحب حديث بصيرا به. قلت: أليس هو ضعيف، قال: إنه كان يتشيع، ولست أنا بتارك الرواية عن رجل صاحب حديث يبصر الحديث بعد أن لا يكون كذوبا للتشيع أو القدر، ولست براو عن رجل لا يُبصر الحديث ولا يعقله ولو كان أفضل من فتح يعنى الموصلي[2].

وقال الصنعاني: "وَرووا عَن الْخَوَارِج وهم أَشد النَّاس بِدعَة؛ لأَنهم يكفرون من يكذب فقبولهم لحُصُول الظَّن بخبرهم"[3].

وقال ابن الصلاح: "ومنهم مَن قَبِلَ رواية المبتدع إذا لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرة مذهبه، أو لأهل مذهبه، سواء كان داعية إلى بدعته أو لم يكن، وعزا بعضهم هذا إلى الشافعي لقوله: أقبل شهادة أهل الأهواء، إلا الخطابية[4] من الرافضة؛ لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم، وقال قوم: تقبل روايته إذا لم يكن داعية، ولا تقبل إذا كان داعية إلى بدعته. وهذا مذهب الكثير أو الأكثر من العلماء"[5].

والحق أن الأئمة رووا عن الدعاة إلى بدعهم؛ إذا عُرف عنهم تحاشي الكذب، وقد احتج الإمام "البخارى بعمران[6] بن حطان[7] وهو من دعاة الشراة[1]، واحتج الشيخان بعبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني[2]. وكان داعية إلى الإرجاء، كما قال أبو داود"[3].

([١](#)) فتح الباري لابن حجر ٣٨٥/١.

([٢](#)) الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت ص١٣٠، تحقيق أبي عبد الله السورقي، وإبراهيم المدني، دط، المدينة المنورة: المكتبة العلمية، دت.

([٣](#)) ثمرات النظر في علم الأثر، الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح، ص٨٤، تحقيق: رائد صبري، ط١، الرياض: دار العاصمة، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م.

([٤](#)) أتباع أبي الخطاب محمد بن أبي زينب، مولى بني أسد، والذي زعم لنفسه الإمامة، وقال بألوهية الأئمة، وأنهم أبناء الله وأحباؤه. الملل والنحل، الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم ١٧٢/١، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة: بيروت، ١٤٠٤هـ.

([٥](#)) معرفة أنواع علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن ص٢٢٩، ٢٣٠، تحقيق: عبد اللطيف الهميم، ماهر الفحل، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.

([٦](#)) عمران بن حِطّان السدوسي، صدوق إلا أنه كان على مذهب الخوارج، ويُقال رجع عن ذلك، مات سنة أربع وثمانين. تقريب التهذيب لابن حجر، ص٧٥٠.

([٧](#)) "وذلك على قاعدته في تخريج أحاديث المبتدع، إذا كان صادق اللهجة متدينا" فتح الباري لابن حجر، ٢٩٠/١٠.

وقد "حكى عن مالك أنه سُئل كيف رويت عن داود بن الحصين[٤] وثور بن يزيد[٥] وذكر غيرهما وكانوا يرون القدر؟ فقال: كانوا لأن يخروا من السماء إلى الأرض أسهل عليهم من أن يكذبوا"[٦].

وقد ذكر الإمام السيوطي عدد كبيرا من هؤلاء الذين رُموا بالبدع ممن أخرج لهم البخاري ومسلم أو أحدهما[٧].

ولعل البعض يرى أن هذا مغمزا في رواية الصحيحين؛ والحق أنه من جلال هذا الدين وسُمُوّه، حيث يحفظ لأصحاب الحق حقوقهم، ولو كانوا على غير منهجه، وينقل عنهم حيث ثبت تحاشيهم الكذب، وتنزههم عنه، وهذا معيار وميزان يُعلم من استقراء منهج الإمامين؛ فقد كانوا في سعة أن يتركوا ما ورد من الصحيح مما رُوي عن هؤلاء، كما وسعهم أن يتركوا الصحيح الذي ورد عن غيرهم من أهل السنة! ولكن لمّا ثبت لديهم تحاشيهم الكذب، واستوثقوا من صدق ما رووه أنه في أعلى درجات الضبط؛ أخذوا عنهم، ولم يمنعهم من ذلك ابتداعهم، حيث لم تتعكر روايتهم ببدعتهم. فهذا من موازين العدل والإنصاف التي تُحمد للأئمة الأعلام.

وهو درس بليغ للأمة، أن يُنسب الفضل لأهله، ولو كانوا قد خلطوا صالحا وسيئا، ولو كانوا مخالفين، وهذا بخلاف منهج الذين يُلقون بمواريث الآخرين في زوايا الإهمال والنكران، لخطأ عارض، ويهيلون التراب على ميراث أقوام؛ لنقص فكري أو سلوكي، هو من طبائع البشر.

ومن ذا الذي ترضي سجاياه كلها كفى بالمرء نبلا أن تُعدّ معايبه[١].

---

(١) لقب جماعة تتألف من أربعين رجلا، تختار الإمام عندهم، ثم تراقبه، وتشير عليه، فهم أهل حل وعقد، اشتق اسمهم من قوله تعالى: (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ). يُنظر: معجم المصطلحات والألقاب التاريخية، مصطفى عبد الكريم الخطيب، ٢٧٠، ٢٧١، ط١، مؤسسة الرسالة: بيروت، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.

(٢) صدوق يخطئ، ورُمي بالإرجاء، مات سنة اثنتين ومائتين. تقريب التهذيب لابن حجر، ص٥٦٦.

(٣) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، العراقي، عبد الرحيم بن الحسين، ص١٥٠، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، ط١، المدينة المنورة: المكتبة السلفية، ١٣٨٩هـ، ١٩٦٩م.

(٤) داود بن الحصين الأموي، مولاهم أبو سليمان المدني، ثقة إلا في عكرمة، ورُمي برأي الخوارج، مات سنة خمس وثلاثين. تقريب التهذيب لابن حجر، ص٣٠٥.

(٥) ثور بن يزيد، أبو خالد الحمصي، ثقة ثبت إلا أنه يرى القدر، مات سنة خمسين وقيل ثلاث أو خمس وخمسين. تقريب التهذيب لابن حجر، ص١٩٠.

(٦) فتح الباري لابن حجر، ٣٩٤/١.

(٧) تدريب الراوي، السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، ٣٢٨/١، ٣٢٩، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، ط٢، القاهرة: دار الكتب الحديثة، ١٣٨٥هـ، ١٩٦٦م.

ومن دقائق الحكم، أن السلف رضوان الله عليهم، كانوا يستشهدون بشعر الجاهلية على تفسير القرآن الكريم، وفي سمرهم، ولا يجدون غضاضة في كونهم مشركين؛ ذلك أنهم أرباب اللغة، وتلك قيمة إسلامية عظيمة، أن تُوكل الأمور إلى أوليائها، وتلك القيمة ركن ركين من أركان صلاح الأمم وانتظام شؤونها.

المبحث الثاني: البيان الشرعي في أمر الخوارج

وهو مستفيض في السنة النبوية، وما جاء عن الصحابة إخبارا عن النبي ﷺ أو بيانا منهم.

المطلب الأول: إخبار النبي ﷺ عن الخوارج:

إخبار النبي ﷺ بأحداث التاريخ المهمة في تاريخ الأمة:

ثبت أن رسول الله ﷺ أخبر الصحابة ﷺ عما سيكون آخر الزمان، فعن طارق بن شهاب، قال: سمعت عمر ﷺ، يقول: قام فينا النبي ﷺ مقاما، فأخبرنا عن بدء الخلق، حتى دخل أهل الجنة منازلهم، وأهل النار منازلهم، حفظ ذلك من حفظه، ونسيه من نسيه"[(٢)].

وفي الصحيح "صلى بنا رسول الله ﷺ الفجر، وصعِد المنبر فخطَبَنا حتى حضرت الظهر، فنزل فصلى، ثم صعِد المنبر، فخطبنا حتى حضرت العصر، ثم نزل فصلى، ثم صعد المنبر، فخطبنا حتى غربت الشمس، فأخبرنا بما كان وبما هو كائن، فأعلمُنا أحفظُنا"[(٣)].

وفيه دلالة على عظيم رحمته ﷺ بأمته؛ فما من خير إلا دلهم عليه، ولا شر إلا حذّرهم منه، لا سيما الفتن الكبرى التي يدخل على الناس منها شر كثير.

الظهور الأول للتطرف الفكري في عصر النبوة:

عن أبي سعيد ﷺ، قال: بعث علي ﷺ إلى النبي ﷺ بذهيبة فقسمها بين الأربعة: الأقرع بن حابس الحنظلي ثم المجاشعي، وعيينة بن بدر الفزاري، وزيد الطائي ثم أحد بني نبهان، وعلقمة بن علاثة العامري ثم أحد بني كلاب، فغضبت قريش، والأنصار، قالوا: يعطي صناديد أهل نجد ويدعنا! قال: إنما أتألفهم". فأقبل رجل غائر العينين، مشرف الوجنتين، ناتئ الجبين، كث اللحية محلوق، فقال: اتق الله يا محمد، فقال: من يطع الله إذا عصيت؟ أيأمنني الله على أهل الأرض فلا تأمنوني" فسأله رجل قتله، - أحسبه خالد بن الوليد - فمنعه، فلما ولى

---

(١) ريحانة الكتاب ونجعة المنتاب، ابن الخطيب، محمد بن عبد الله بن سعيد السلماني، ٢٨٠/٢، تحقيق: محمد عبد الله عنان، ط١، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٩٨٠م.

(٢) صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في قوله تعالى: "وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده" ١٠٦/٤، حديث رقم٣١٩٢.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة، ٢٢١٧/٤، حديث رقم ٢٨٩٢. من حديث عمرو بن أخطب.

قال: إن من ضئضئ[1] هذا، أو: في عقب هذا قوما يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان، لئن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد"[2]، "والمعنى أنه يخرج من الدين، فلا يبقى فيه شيء منه، كما أن السهم لم يعلق من الفرث والدم بشيء"[3]. وسيأتي البحث البيان النبوي الـمُحذّر من هذه الفرقة.

المطلب الثاني: حرص الصحابة ﷺ والتابعين من بعدهم على نقل العلم بالخوارج:

حرص الصحابة ﷺ على التنبيه على هذا الفكر؛ لخطورتهم على الأمة في عقيدتها وأمنها.

١-عن يُسَيْرِ بْنِ عمرو قَالَ: قُلْتُ لِسَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ: هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي الْخَوَارِجِ شَيْئًا؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ، وَأَهْوَى بِيَدِهِ قِبَلَ الْعِرَاقِ: يَخْرُجُ مِنْهُ قَوْمٌ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ"[4].

٢-وفي الصحيح عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ أنه: ذكر الخوارج فقال: فيهم رجل مخدَّج اليد، أو مُودَن اليد، أو مثدون اليد"[5]، لولا أن تبطَروا لحدثتكم بما وعد الله الذين يقتلونهم، على لسان محمد ﷺ، قال قلت: آنت سمعته من محمد ﷺ؟ قال: إي ورب الكعبة، إي ورب الكعبة، إي ورب الكعبة"[6].

٣-وفي الصحيح أيضا عن عَلِيٍّ ﷺ قال: **إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدِيثًا، فَوَاللهِ لَأَنْ أَخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ، وَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، فَإِنَّ الْحَرْبَ خَدْعَةٌ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:** سَيَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، **حُدَّاثُ الْأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا**

---

(١) الضئضئ: الأصل... يريد أنه يخرج من نسله وعقبه. النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، ١٤٥/٣.

(٢) صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب وأما عاد فأهلكوا بريح صرصر، ١٣٧/٤، حديث رقم: ٣٣٤٤.

(٣) المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث، المديني، محمد بن عمر بن أحمد بن عمر ٧٦٦/١، تحقيق: عبد الكريم العزباوي، ط١، مركز البحث العلمي وإحياء التراث: جامعة أم القرى، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

(٤) صحيح البخاري، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب من ترك قتال الخوارج للتألف وأن لا ينفر الناس عنه، حديث رقم ٦٩٣٤.

(٥) الخِدّاج: النقصان. ومثدون اليد: صغير اليد مجتمعها، وهو نقص في الخلق. ومُودن اليد، يُقال دَنْتُ الشيءَ وأَوْدَنْتُه: نقصته وصغّرته، والمراد ناقص اليد صغيرُها. انظر النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٣١/٢. ٥٩١/١. ٣٦٩/٥.

(٦) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب التحريض على قتل الخوارج، ٧٤٧/٢، حديث رقم (١٠٦٦/١٥٥).

يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"(١).

فإلى هذا الحد كان الاهتمام بهذا الفكر المنحرف، تخصيصا بالذكر -بعد العموم في أحاديث الفتن- وحضاً من النبي ﷺ على قتالهم وقتلهم.

وقد أشكل قوله ﷺ "آخر الزمان" على شراح الحديث، كيف يكون آخر الزمان(٢) وقد خرجوا زمن الصحابة ﷺ، فقيل: المراد آخر زمان الصحابة، وهو مردود بأن خروجهم كان قبل آخر زمن الصحابة بكثير(٣)، كما أن بعثته ﷺ من أمارات الساعة.

والحق أنهم خرجوا زمن الصحابة وبعده، وما يزالون إلى زمننا هذا، بذات الوصف النبوي المعجز، حداثة السن، وضعف العقول، والأخذ بظواهر النصوص، والاجتراء على المحارم والدماء، والتخصص في قتل المسلمين دون غيرهم.

ولما قاتلهم أمير المؤمنين علي ﷺ طلب أن يبحثوا عن علامتهم الذي أخبر عنه النبي ﷺ.

٤-عن عبيد الله بن أبي رافع، مولى رسول الله ﷺ أن الحرورية لما خرجت، وهو مع علي بن أبي

طالب ﷺ، قالوا: لا حكم إلا لله، قال علي: كلمة حق أريد بها باطل، إن رسول الله ﷺ وصف ناسا، إني لأعرف صفتهم في هؤلاء، يقولون الحق بألسنتهم لا يجوز هذا منهم - وأشار إلى حلقه - مِن أبغض خلق الله إليه منهم أسود، إحدى يديه طُبْيُ(٤) شاةٍ أو حلمةُ ثدي"، فلما قتلهم علي بن أبي طالب ﷺ قال: انظروا، فنظروا فلم يجدوا شيئا، فقال: ارجعوا فوالله ما كَذبت ولا كُذِبت، مرتين أو ثلاثا، ثم وجدوه في خربة، فأتوا به حتى وضعوه بين يديه، قال عبيد الله: وأنا حاضر ذلك من أمرهم، وقول عليٍّ فيهم"(٥).

ولقد كان خبرهم حاضرا، وكثر سؤال التابعين عنهم.

---

(١) صحيح البخاري، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم، حديث رقم ٦٩٣٠.

(٢) من المعلوم شرعا أن بعثته ﷺ من أمارات قرب الساعة، ففي الصحيح من حديث سهل بن سعد الساعدي صَاحِبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَذِهِ مِنْ هَذِهِ أَوْ كَهَاتَيْنِ، وَقَرَنَ بَيْنَ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى". صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب قول النبي ﷺ بعثت أنا والساعة كهاتين، حديث رقم ٦٥٠٣.

(٣) يُنظر: فتح الباري لابن حجر، ٢٨٧/١٢.

(٤) الطُّبي بالضم وبالكسر "حلمة الضرع من الخف والظِّلف والحافر والسباع، والجمع أطْباء. المخصص، ابن سيده، علي بن إسماعيل ١٥٢/٢، تحقيق: إبراهيم جفال، ط١، دار إحياء التراث العربي: بيروت، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م.

(٥) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب التحريض على قتل الخوارج، ٧٤٩/٢، حديث رقم (١٠٦٦/١٥٧).

٥-فعَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّهُمَا أَتَيَا أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ﷺ فَسَأَلَاهُ عَنِ الْحَرُورِيَّةِ، أَسَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا أَدْرِي مَا الْحَرُورِيَّةُ؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَخْرُجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ وَلَمْ يَقُلْ مِنْهَا قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حُلُوقَهُمْ، أَوْ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَيَنْظُرُ الرَّامِي إِلَى سَهْمِهِ، إِلَى نَصْلِهِ[١] إِلَى رِصَافِهِ[٢]، فَيَتَمَارَى فِي الْفُوقَةِ[٣] هَلْ عَلِقَ بِهَا مِنَ الدَّمِ شَيْءٌ"[٤].

٦- عَنْ شَرِيكِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: كُنْتُ أَتَمَنَّى أَنْ أَرَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُحَدِّثُنِي عَنِ الْخَوَارِجِ قَالَ: فَلَقِيتُ أَبَا بَرْزَةَ ﷺ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَرْزَةَ، حَدِّثْنَا بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي الْخَوَارِجِ. قَالَ: أُحَدِّثُكَ مَا سَمِعَتْ أُذُنَايَ، وَرَأَتْ عَيْنَايَ، أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِدَنَانِيرَ مِنْ أَرْضٍ فَكَانَ يَقْسِمُهَا وَعِنْدَهُ رَجُلٌ أَسْوَدُ مَطْمُومُ[٥] الشَّعَرِ، عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَبْيَضَانِ، بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَثَرُ السُّجُودِ، فَتَعَرَّضَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَتَاهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ، فَلَمْ يُعْطِهِ شَيْئًا، فَأَتَاهُ مِنْ قِبَلِ شِمَالِهِ، فَلَمْ يُعْطِهِ شَيْئًا، فَأَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ، فَقَالَ: وَاللهِ يَا مُحَمَّدُ مَا عَدَلْتَ مُنْذُ الْيَوْمِ فِي الْقِسْمَةِ. فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: "لَا تَجِدُونَ بَعْدِي أَحَدًا أَعْدَلَ عَلَيْكُمْ" قَالَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: يَخْرُجُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ قَوْمٌ كَانَ هَدْيُهُمْ هَكَذَا، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ، سِيمَاهُمُ التَّحْلِيقُ، لَا يَزَالُونَ يَخْرُجُونَ حَتَّى يَخْرُجَ آخِرُهُمْ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ - قَالَهَا حَمَّادٌ ثَلَاثًا - هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ[٦] - قَالَهَا حَمَّادٌ ثَلَاثًا وَقَالَ: قَالَ أَيْضًا - لَا يَرْجِعُونَ فِيهِ"[٧].

---

(١) النصل: حديدة السهم التي تركبُ عليه. الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محمد الأمين بن عبد الله الأُرمي العلوي الهرري الشافعي ٢٥٧/١٢، ط١، دار المنهاج: دار طوق النجاة، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.

(٢) الرِّصَاف: عصب السهم الذي يكون فوق مدخل النصل. الكوكب الوهاج للهرري، ٢٥٧/١٢.

(٣) الفَوقة والفِوقة: موضع الوتر من السهم. التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن، عمر بن علي بن أحمد ٥٧٢/٣١، تحقيق: دار الفلاح، ط١، دار النوادر: دمشق، ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م.

(٤) صحيح البخاري، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم، حديث رقم ٦٩٣١.

(٥) طَمّ شعره: جزّه واستأصله. النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، ١٣٩/٣.

(٦) عن عائشة رضي الله عنها تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إنهم شرار أمتي يقتلهم خيار أمتي" الشريعة، الآجري، محمد بن الحسين ٣٦٢، تحقيق: عبد الله الدميجي، ط٢، دار الوطن: الرياض، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.

(٧) مسند أحمد، ٢٧/٣٣، حديث رقم ١٩٧٨٣، وقال محققو المسند: صحيح لغيره دون قوله: "حتى يخرج آخرهم".

بل إن سيدنا عليا ﷺ كان يتمنى لقاءهم، بعد أن كان قد سمع صفتهم من النبي ﷺ، وبعد أن عاين ما كان من أمرهم حين خرجوا، فقال: "والله إني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم؛ فإنهم قد سفكوا الدم الحرام، وأغاروا في سرح الناس"(1).

إن اهتمام النبي ﷺ ببيان أمرهم، وحرص الصحابة على نقل العلم بهم، وحرص التابعين على السؤال عنهم، يُلقي على الأمة مسؤولية التربية التي تمنع ظهور أمثال هؤلاء، والمسؤولية كذلك تجاه علاج هذا الفكر العدمي والتصدي له.

وكما كان الخوارج قديما راية عُمّية(2) ينضوي تحتها كل صاحب هوى، من مريدي الفتك بالإسلام وأهله؛ فإنه ما يزال هذا الفكر نفقا مظلما لكل عابث بهذه الأمة الإسلامية، جندتهم القوى الكبرى، وسيطرت عليهم، واتخذتهم ذريعة يدخلون من خلالهم كل مكان بالأمة

الإسلامية؛ فيسفكون الدماء، ويستبيحون الأعراض، وينتهبون الثروات(3).

ومدار الأحاديث الواردة على ظهور طائفة من مدعي التدين، حظهم من الدين الشعائر الظاهرة، بينما لا يؤثر ذلك في أخلاقهم أو معاملاتهم شيئا، وتخصيصهم بالذكر فيه إشارة واضحة إلى خطر أمرهم، وضرورة الأخذ بأسباب الحذر منهم منهجا وسلوكا.

المطلب الثالث: **بيان أن من المناقب المشاركة في حرب الخوارج**:

لقد عدّ الأئمة الأعلام الحرب ضد الخوارج من مناقب الشرف لأصحابها، قال الإمام ابن حجر: "وعمر بن عبيد الله أي بن معمر هو التيمي وكان أميرا على حرب الخوارج"(4).

وذلك لثناء النبي ﷺ على من يُقاتلهم، ففي الحديث: "...هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ، طُوبَى(5) لِمَنْ قَتَلَهُمْ وَقَتَلُوهُ، يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللهِ وَلَيْسُوا مِنْهُ فِي شَيْءٍ، مَنْ قَاتَلَهُمْ كَانَ أَوْلَى بِاللهِ مِنْهُمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا سِيمَاهُمْ؟ قَالَ: التَّحْلِيقُ"(6).

---

(1) فتح الباري لابن حجر، 12، 296.

(2) العُمِّيَّةُ: الضَّلالة، وفي لغة عِمِّيَة". كتاب العين، الفراهيدي، الخليل بن أحمد، 2/267 - تحقيق د. مهدي المخزومي، د.إبراهيم السامرائي، دط، دار ومكتبة الهلال: القاهرة، دت.

(3) سألت زميل دراسة لي فلبيني عن أهله، فقال: هم الآن في الملاجئ، وأخبرني أن ذلك بسبب داعش التي تحارب في الجنوب الفلبيني!!! فهم يمثلون حصان طروادة، يلتحفه الغرب الآثم ليدخل حيثما يريد في بدن الأمة الإسلامية.

(4) فتح الباري لابن حجر، 6/34.

(5) طوبي: اسم الجنة، وقيل: شجرة فيها، وأصلها فُعلى من الطيب. النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، 1/141.

(6) مسند أحمد، أحمد بن محمد بن حنبل، حديث رقم 13338. وقال محقق المسند: إسناده عن أنس صحيح، رجاله ثقات، رجال الصحيحين، هامش 4، 21/51. تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، ط1، مؤسسة الرسالة: بيروت، 1421هـ، 2000م. والمراد بالتحليق:

والمستقرئ يقف على عشرات النماذج من التعريف والترجمة لكثير من التابعين بالمشاركة في حرب الخوارج.

فابن الجزري يقول في ترجمة "مسروق بن الأجدع": وكانت عائشة قد تبنَّت مسروقا؛ فسَمّى ابنته عائشة، وكني بها، وشهد مع علي بن أبي طالب حرب الخوارج"[(١)].

وكذلك البغدادي يُعرف بكثير من أعلامه، ومنهم "قيس بن سعد بن عبادة" بقوله: "وحضر مع علي حرب الخوارج بالنهروان"[(٢)].

بل كان يصدر بها بعض التراجم، كما في ترجمة حبان بن الحارث، أبو عقيل الكوفي، حيث بدأ ترجمته بقوله: "شهد مع علي بن أبي طالب حرب الخوارج بالنهروان"[(٣)]. وفي تاريخ بغداد عشرات الأمثلة على هذا.

وتبع الخطيب البغدادي في ذلك المزي في تهذيب الكمال[(٤)]، والذهبي في سير أعلام النبلاء[(٥)]، والصفدي في الوافي بالوفيات[(٦)]، وابن حجر في الإصابة[(٧)]، وفي تهذيب

التهذيب[(٨)].

فالمشاركة في حرب الخوارج من المناقب التي تُذكر لأهلها، ويستحقون بها الثناء عليهم.

"استئصال الشعر من الرأس" يُنظر: الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي، الحسين بن عبد الله، ٢٥٠٤/٨، ط١، مكتبة نزار مصطفى: مكة المكرمة، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.

(١) جامع الأصول، ابن الأثير، المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني ٨٩٩/١٢، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، بشير عيون، ط١، مكتبة الحلواني: د.م، دت.

(٢) تاريخ بغداد، البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد، ١٨٩/١، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، ١٤١٧هـ.

(٣) المرجع السابق، ٢٤٨/٨.

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف ٦٨/٨، تحقيق: بشار عواد معروف، ط١، مؤسسة الرسالة: بيروت، ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م.

(٥) سير أعلام النبلاء للذهبي ٤٠٦/٢.

(٦) الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله، تحقيق: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، دط، دار إحياء التراث: بيروت، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.

(٧) الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر ٤٩/٣، تحقيق: عبد الله التركي، ط١، دار هجر: مصر، ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م.

(٨) تهذيب التهذيب، ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر ٩١/٣، ط١، مطبعة دائرة المعارف النظامية: الهند، ١٣٢٦هـ.

شهداء الحرب في قتال الخوارج:

خص الفقهاء شهيد الحرب في قتال الخوارج بأنه ممن يدفن بملابسه دون غُسلٍ كشهيد المعركة مع الكفار.

قال السغدي: "وأما الذي لا يُغسل فإنهم عشرة أصناف... وذكر منهم: والثالث: الذي قُتل في حرب الخوارج بالسلاح، والرابع: الذي قتل في حرب الخوارج بغير سلاح"[(١)].

وعلى الرغم من أن مسألة: هل يُلحق شهيد الحرب مع البُغاة بشهيد الحرب مع الكفار؟ مسألة خلافية؛ إلا أن نص بعض الفقهاء على ذلك دليل إضافي على أهمية المشاركة في حرب هذه الطائفة التي أثنى رسول الله ﷺ على من قاتلهم؛ فقَتل منهم، أو قتلوه.

والجريمة النكراء للخوارج قديما وحديثا -فوق استباحة الدماء والأموال- أنهم أساؤوا لدين الله تعالى، وصدوا الناس عنه.

المطلب الرابع: وصف الخوارج بالذين في قلوبهم زيغ:

لقد أُتي الخوارج من قلة العلم، وغلبة الجهل، مع صلابة الرأي، وشدة البأس، فأذاقوا الأمة الإسلامية الويل، وأرهقوا آخر عهد الخلافة الراشدة بقتالهم.

وكانوا أول من اتبع ما تشابه من كتاب الله تعالى، وذهبوا فيه مذهبا، جعلوه مستندهم في استحلال دماء الناس وأعراضهم، في الوقت الذي سلم غير المسلمين من أذاهم!

قال ابن حجر: "ثم أول ما ظهر في الإسلام من الخوارج حتى جاء عن ابن عباس أنه فسر بهم الآية"[(٢)].

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: تَلَا رَسُولُ اللهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ: (هُوَ الَّذِي أَنْـزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ) إِلَى قَوْلِهِ: (أُولُو الأَلْبَابِ). قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللهُ، فَاحْذَرُوهُمْ"[(٣)].

ولقد كان قتادة ﷺ إذا قرأ هذه الآية: (فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ) [(٤)]، قال: إن لم يكونوا الحرورية والسبئية[(١)]، فلا أدري مَن هم؟[(٢)].

---

(١) النتف في الفتاوى، السغدي، علي بن الحسين بن محمد ١٢١/١، تحقيق: صلاح الدين الناهي، ط٢، دار الفرقان: عمان الأردن، مؤسسة الرسالة: بيروت، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.

(٢) فتح الباري لابن حجر، ٢١١/٨.

(٣) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، سورة آل عمران، باب: منه آيات محكمات، حديث رقم ٤٥٤٧.

(٤) سورة آل عمران: ٧.

وإلى جانب وصف ابن عباس رضي الله عنهما للخوارج بأنهم الذين في قلوبهم زيغ، يصفهم سيدنا سعد بن أبي وقاص ﷺ بالفاسقين.

المطلب الخامس: وصف الخوارج بالفسق:

جاء وصفهم بهذا عن صحابة النبي ﷺ، فعَنْ مُصْعَبِ بن سعد قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي: (قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً) هُمُ الْحَرُورِيَّةُ؟ قَالَ: لاَ، هُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، أَمَّا الْيَهُودُ: فَكَذَّبُوا مُحَمَّدًا ﷺ وَأَمَّا النَّصَارَى: كَفَرُوا بِالْجَنَّةِ وَقَالُوا: لاَ طَعَامَ فِيهَا وَلاَ شَرَابَ، وَالْحَرُورِيَّةُ: (الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ)، وَكَانَ سَعْدٌ يُسَمِّيهِمُ الْفَاسِقِينَ"[٣].

وفي رواية: "والحرورية قومٌ زاغوا فأزاغ الله قلوبهم"[٤].

والخوارج "لما خالفوا ما عهد الله إليهم في القرآن من طاعة أولي الأمر بعد إقرارهم به؛ كان ذلك نقضا منهم له، ويقال الحرورية هم الخاسرون؛ لأنهم ليسوا كفرة، بل هم فسقة"[٥].

"كانوا يتعبدون ولكن بجهل، ويبنون على غير أصل"[٦]، "فابتدعوا؛ فخسروا الأعمار والأعمال"[٧].

والآية تنطبق على الخوارج أشد الانطباق، فهم يسفكون الدماء، ويجترؤون على الأعراض، ظانين ظن السوء أنهم يُحسنون صنعا، وأنهم أحسن فهما لكتاب الله تعالى من صحابته ﷺ.

المطلب السادس: النسبة للخوارج انتقاصٌ من المنسوب إليهم:

نُقل عن يحيى بن معين أنه قال في عكرمة: "كان ينتحل مذهب الصفرية[١] ولأجل هذا تركه مالك"[٢].

---

(١) السبأية أتباع عبد الله بن سبأ اليهودي، من غلاة الروافض، والذي زعموا نبوة علي ﷺ ثم قالوا بألوهيته. يُنظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد ١٣٨/٤، دط، مكتبة الخانجي: القاهرة، دت.

(٢) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري، ٢٠٧/٥.

(٣) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، سورة الكهف، باب قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا، حديث رقم ٤٥٣١.

(٤) المستدرك على الصحيحين للحاكم، ٣٧٠/٢، حديث رقم ٣٤٢٠، تحقيق: مصطفى عطا، دار الكتب العلمية: بيروت، ١٤١١هـ، ١٩٩٠م.

(٥) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، محمود بن أحمد بن موسى ٤٩/١٩، دط، دار إحياء التراث العربي: بيروت، دت.

(٦) كشف المشكل من حديث الصحيحين، ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي ٢٠٨/١، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن: الرياض، دت.

(٧) فتح الباري لابن حجر، ٤٢٦/٨.

وقد سبق معنا توثيق الإمام ابن حجر له، ورفضه ما أثير عنه من شبهات.

وقال عنه العجلي: ثقة، وهو بريء مما يرميه الناس به من الحرورية، وهو تابعي[٣].

وقال الصفدي: مولى ابْن عَبَّاس أحد الْعلمَاء الربانيين روى عَن ابْن عَبَّاس وَعَائِشَة وَعلي بن أبي طَالب وَذَلِكَ فِي سنَن النَّسَائِيّ وَعَن أبي هُرَيْرَة وَعقبَة بن عَامر وَعبد الله بن عمر وَأبي سعيد وَغَيرهم، وَقد وَثَّقَهُ ابْن معِين وَغَيره وَكَانَ أَحْمد بن حَنْبَل وَالْبُخَارِيّ وَالْجُمْهُور يحتجون بِهِ"[٤].

وقال الولولي الإثيوبي: ثقة ثبت عالم بالتفسير، ولم يثبت تكذِيبُه عن ابن عمر، ولا يَثْبُتُ عنه بِدْعَةٌ"[٥].

إن الجراءة على أعراض الناس وإسقاط هيبتهم بالظن منهج خوارجي، يعارض منهج الإسلام في التذمم للحرمات والأعراض، واحترام ذوي الهيئات في المجتمع.

ففي السنن عن أنس بن مالك ﷺ قال: جاء شيخ يريد النبي ﷺ فأبطأ القوم عنه أن يوسعوا له، فقال النبي ﷺ: ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا"[٦].

---

(١) الصُّفْرِيّة هم أصحاب زياد بن الأصفر، خالفوا الأزارقة والنجدات والإباضية في أمور منها: أنهم لم يكفروا القعدة عن القتال -إذا كانوا موافقين في الدين والاعتقاد- ولم يسقطوا الرجم، ولم يحكموا بقتل أطفال المشركين وتكفيرهم وتخليدهم في النار، وقالوا: التقية جائزة في القول دون العمل، وقالوا: ما كان من الأعمال عليه حد واقع فلا يُتعدى بأهله الاسمَ الذي لزمه به الحد، كالزنا والسرقة والقذف، فيسمى زانيا سارقا قاذفا، لا كافرا مشركا، وما كان من الكبائر مما ليس فيه حد لعظم قدره مثل ترك الصلاة والفرار من الزحف؛ فإنه يَكفر بذلك ونقل عن الضحاك منهم أنه جوز تزويج المسلمات من كفار قومهم في دار التقية دون دار العلانية... ويحكى عنه أنه قال: نحن مؤمنون عند أنفسنا ولا ندري لعلنا خرجنا من الإيمان عند الله. الملل والنحل للشهرستاني، ١/١٣٦.

(٢) فتح الباري لابن حجر ١/٤٢٦.

(٣) الثقات، العجلي، أحمد بن عبد الله بن صالح، ص٣٣٩، ط١، بيروت: دار الباز، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٤م.

(٤) الوافي بالوفيات، الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك ٣٩/٢٠، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دط، بيروت: دار إحياء التراث، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.

(٥) قرة العين في تلخيص تراجم رجال الصحيحين، محمد بن الشيخ علي بن آدم، ص٣١٣، ط٢، الرياض: دار المعراج، ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م.

(٦) سنن الترمذي (الجامع الكبير)، الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، أبواب البر والصلة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في رحمة الصبيان، ٣/٣٨٥، حديث رقم ١٩١٩، تحقيق: بشار معروف، دط، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨م. وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي، ٤/٤١٩، حديث رقم ١٩١٩.

وعن أبي موسى الأشعري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط"[١].

وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: "أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا الحدود"[٢].

وعن سعد بن أوس عن زياد بن كسيب العدوي، قال: كنت مع أبي بكرة تحت منبر ابن عامر وهو يخطب وعليه ثياب رقاق، فقال أبو بلال: انظروا إلى أميرنا يلبس ثياب الفساق، فقال أبو بكرة: اسكت سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أهان سلطان الله في الأرض أهانه الله"[٣].

أما ما يتم تداوله على مواقع التواصل من اجتراء على الأعراض، واستهانة بالحرمات، لا سيما ما يحدث في حق العلماء وولاة الأمر، فهذا من معاول الهدم التي تجتاح القيم والأخلاق وتجتاح المجتمعات، وتمهد للفكر العدمي الذي لا يقيم وزنا ولا قيمة لدين ولا خُلق.

المطلب السابع: الباقون من فرق الخوارج (الإباضية):

هي إحدى فرق الخوارج، وقد ذكرها الإمام ابن حجر حين حكى قول الآجري عن أبي داود في الإباضية: "ليست مقالتهم شديدة الفحش"[٤]، وهم أقرب فرق الخوارج إلى أهل السنة[٥].

وهم يخالفون أهل السنة في أنهم ينفون رؤية الله تعالى في الدنيا والآخرة، وينكرون خروج أهل الكبائر من النار، يقول الأزكوزي من منظري الإباضية عن مخالفيهم: "واعتقدوا الخروج من النار، وأن أهل الكبائر لا يُخلدون في النار، وأنهم يخرجون من النار، ويدخلون الجنة، وقد قالت اليهود ذلك من قبل" [٦]، فقد جعل أهل السنة في كفة واحدة مع اليهود!

وهم يقولون بأن الإيمان قول وعمل ونية، وأن القرآن كلام الله ووحيه وتنزيله.

ويقول أحد منظريهم إنه من الجهل عد الإباضية من "جملة الخوارج الأزارقة والنجدية والصفرية المارقين عن الإسلام بغلوهم في الدين وشططهم البعيد عن جادة الصواب، كإباحتهم

---

(١) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب تنزيل الناس منازلهم، ٢٦١/٤، حديث رقم ٤٨٤٣. وحسنه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود، برقم ٤٨٤٣.

(٢) مسند أحمد، ٣٠٠/٤٢، حديث رقم ٢٥٤٧٤، وقال محققو المسند: حديث جيد بطرقه وشواهده.

(٣) سنن الترمذي (الجامع الكبير)، الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، أبواب الفتن، باب ما جاء في الخلفاء، ٧٢/٤، حديث رقم٢٢٢٤. وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي، ٢٢٤/٥، حديث رقم٢٢٢٤.

(٤) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر، ٤٥٠/١.

(٥) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد ٨٩/٢، دط، القاهرة: مكتبة الخانجي، دت.

(٦) كشف الغمة الجامع لأخبار الأمة، الأزكوي، سرحان بن سعيد، ٣٢١/٢، تحقيق: د. محمد حبيب صالح، و د. محمود السليمي. ط٢، وزارة التراث: سلطنة عمان، ١٤٣٤هـ، ٢٠١٣م.

أموال الموحدين ودمائهم، وسبي نسائهم وأطفالهم، وإبطالهم الإمامة العظمى، ولو توفرت شروطها. والإباضية يتبرؤون من هذا كله، فيوجبون الإمامة العظمى، ويحرمون أموال الموحدين، وسبي نسائهم وأطفالهم مطلقا، وكذلك دماؤهم حرام إلا ما استثناه النبي ﷺ ... فيجب حينئذ العلم، ويجب التمييز بين هؤلاء الضالين وبين الإباضية الذين هم أعدل الطوائف الإسلامية؛ إذ لا إفراط في معتقدهم ولا تفريط"[(١)].

نعم إن الإباضية ليست كغلاة الخوارج، وهم أقرب الخوارج إلى التعايش مع أهل السنة.

غير أن ابن جعفر الأزكوي قد عدّ الأئمة المعتبرين عند الإباضية فلم يذكر منهم سيدنا عثمان وسيدنا عليا رضي الله عنهما، بينما ذكر من أئمتهم أعلام الخوارج: حرقوص بن زهير، وعبد الله بن وهب الراسبي، والخوارج الذين قاتلوا عليا ﷺ يوم النهروان، وعدّ منهم كذلك عبد الرحمن بن ملجم الذي قتل عليا ﷺ!"[(٢)]، وهذا أمر يثير علامات الاستفهام حول نظرتهم ورؤيتهم لأهل السنة.

والكلام عن الإباضية في العصر الحديث يحتاج إلى عمل علمي خاص، فكتبهم مطبوعة متاحة، وهم لا يستخفون بما يعتقدونه، وإن كان خطابهم الدعوي حريصا، لا سيما فيما يخص نقاط التماس مع أهل السنة، وأكتفي هنا بالإشارة إليهم، على غرار ما فعل الإمام ابن حجر رحمه الله ورضي عنه.

الانحراف الفكري لا يتوقف عند حد:

لقد استشرى خطر الخوارج الفكري والسلوكي، ولم يقفوا عند حدود الاعتراض على التحكيم، فزادوا على بدعتهم الأولى أن "من لم يخرج ويحارب المسلمين فهو كافر، ولو اعتقد معتقدهم، وعظم البلاء بهم، وتوسعوا في معتقدهم الفاسد، فأبطلوا رجم المحصن وقطعوا يد السارق من الإبط، وأوجبوا الصلاة على الحائض في حال حيضها، وكفروا من ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إن كان قادرا، وإن لم يكن قادرا فقد ارتكب كبيرة، وحكم مرتكب الكبيرة عندهم حكم الكافر، وكفوا عن أموال أهل الذمة وعن التعرض لهم مطلقا، وفتكوا فيمن ينسب إلى الإسلام بالقتل والسبي والنهب فمنهم من يفعل ذلك مطلقا بغير دعوة منهم، ومنهم من يدعو أولا ثم يفتك، ولم يزل البلاء بهم يزيد إلى أن أُمِّر المهلب بن أبي صفرة[(٣)] على قتالهم،

---

(١) مختصر تاريخ الإباضية، الباروني، أبو الربيع سليمان ص٥- بدون بيانات. أشير في أول الكتاب إلى أنه مُستل من صفحات كوكب المعرفة (المذهب الإباضي).

(٢) الجامع، ابن جعفر، محمد بن جعفر الأزكوي، ٨، ٩/ ٣٥٢ وما بعدها، تحقيق: أحمد بن صالح الشيخ أحمد، ط٣، وزارة الثقافة والتراث: عُمان، ١٤٣٩، ٢٠١٨م

(٣) المهلب بن أبي صُفْرة، واسمه ظالم بن سارق العَتكي، أبو سعيد البصري، من ثقات الأمراء، وكان عارفا بالحرب ... قال أبو إسحاق السبيعي: ما رأيت أميرا أفضل منه. مات سنة اثنتين وثمانين على الصحيح" تقريب التهذيب، ابن حجر، أحمد بن علي ص٥٤٩، تحقيق: محمد عوامة، ط١، سوريا: دار الرشيد، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

فطاولهم حتى ظفر بهم، وتقلل جمعهم، ثم لم يزل منهم بقايا في طول الدولة الأموية وصدر الدولة العباسية[١].

إن سبيل الله واحد لا يتعدد، وأما الانحراف فله سُبُل شتى، لا يقف عند حد، ويتسع خرقه كلما طال به الزمان؛ وذلك لبُعد أصحابه عن مصادر الهداية، وقواعد الرشاد.

(١) فتح الباري لابن حجر، ٢٨٥/١٢.

المبحث الثالث: منهج أهل السنة في التعامل مع الفتن

المطلب الأول: التوقف عما شجر بين الصحابة:

لقد أحاط القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة أصحاب النبي ﷺ بالتفضيل والتكريم؛ لشرف السبق إلى الإيمان، واتباع النبي ﷺ ومؤازرته وتأييده، قال تعالى: (فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) [(1)].

وكانت وصيته ﷺ أن يُحفظ في أصحابه، ففي الحديث عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه ﷺ قال: وقف عمر بن الخطاب بالجابية، فقال: رحم الله رجلا سمع مقالتي فوعاها، إني رأيت رسول الله ﷺ وقف فينا كمقامي فيكم ثم قال: "احفظوني في أصحابي، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم ثلاثا..." [(2)].

ولكن الخوارج -ومن سار سيرتهم- تنكبوا طريق الحق، وخالفوا أمر الله تعالى ورسوله ﷺ، وتجاوزوا إلى التجرؤ على أصحاب النبي ﷺ ، والوقيعة فيهم، بل وتكفيرهم.

عن أبي القاسم ابن أخي أبي زرعة الرازي، قال: جاء رجل إلى عمي أبي زرعة فقال له: يا أبا زرعة، أنا أبغض معاوية. قال: لم؟ قال: لأنه قاتل علي بن أبي طالب. قال: فقال له عمي: إن رب معاوية رب رحيم، وخصم معاوية خصم كريم، فأيش دخولك أنت بينهما؟![(3)].

وعند ابن عساكر أيضا بسند قال: حضرت أحمد بن حنبل وسأله رجل عما جرى بين علي ومعاوية فأعرض عنه، فقيل له: يا أبا عبد الله، هو رجل من بني هاشم، فأقبل عليه فقال: اقرأ (تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ) [(4)].[(5)].

والخوارج مع مخالفتهم لكتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ؛ خالفوا منهج جمهور الأمة الإسلامية في موقفهم من أصحاب النبي ﷺ؛ واجترؤوا أمورا لا ينبني عليها عمل، ولا تزيد الأمة إلا شقاقا وتفريقا.

---

(1) الأعراف: ١٥٧.

(2) المستدرك على الصحيحين، الحاكم، محمد بن عبد الله بن محمد ١٩٩/١، حديث رقم ٣٩٠.

(3) تاريخ دمشق، ابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله ١٤١/٥٩، تحقيق: عمرو العمروي، دط، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م، وانظر: فتح الباري لابن حجر، ٨٦/١٣.

(4) سورة البقرة: ١٣٤.

(5) تاريخ دمشق لابن عساكر ١٤١/٥٩.

المطلب الثاني: ترك قتال من لم ينصب للناس القتال:

إن الإسلام يضرب أعظم الأمثلة في سياسات ضبط النفس، والمحاسبة على الفعل، وليس على مجرد الفكر، ما لم يتحول هذا الفكر إلى واقع يمد يد السوء، ويهدد أمن الناس.

ففي حديث الرجل الذي قال للنبي ﷺ: "اتق الله يا محمد" معترضا على القسمة، فقال ﷺ: من يطع الله إذا عصيت؟ أيأمنني الله على أهل الأرض فلا تأمنوني! واستأذن أحد الصحابة -وقيل هو خالد بن الوليد- أن يقتل هذا الرجل، فمنعه ﷺ"[١].

وفي رواية أخرى أن الرجل قال: "...وَاللهِ يَا مُحَمَّدُ مَا عَدَلْتَ مُنْذُ الْيَوْمِ فِي الْقِسْمَةِ. فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: "لَا تَجِدُونَ بَعْدِي أَحَدًا أَعْدَلَ عَلَيْكُمْ" قَالَهَا ثَلَاثًا..."[٢].

وفي الصحيح "فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ قَالَ: لَا قَالَ: ثُمَّ أَدْبَرَ، فَقَامَ إِلَيْهِ خَالِدٌ سَيْفُ اللهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ قَالَ: لَا فَقَالَ: إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ لَيِّنًا رَطْبًا، وَقَالَ: قَالَ عُمَارَةُ: حَسِبْتُهُ قَالَ: لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ"[٣]، ويمكن الجمع بأن كلا الصحابيين الجليلين طلبا قتل الرجل.

والشاهد أن النبي ﷺ لم يأذن في قتله "لأنه لم يكن أظهر ما يُستدل به على ما وراءه، فلو قُتل مَن ظاهره الصلاح عند الناس -قبل استحكام أمر الإسلام ورسوخه في القلوب- لنفَّرهم عن الدخول في الإسلام، وأما بعده ﷺ فلا يجوز ترك قتالهم؛ إذا هم أظهروا رأيهم وتركوا الجماعة، وخالفوا الأئمة مع القُدرة على قتالهم ... ولو اعتقدت فرقة مذهب الخوارج مثلا ولم ينصبوا حربا أنه يجوز للإمام الإعراض عنهم؛ إذا رأى المصلحة في ذلك، كأن يخشى أنه لو تعرض للفرقة المذكورة، لأظهر مَن يُخفي مثلَ اعتقادهم أمرَه وناضل عنهم، فيكون ذلك سببا لخروجهم ونَصْبهم القتال للمسلمين""[٤].

وقد بوّب الإمام البخاري في صحيحه بابا بعنوان: "باب من ترك قتال الخوارج للتألف، ولئلا يُنفر الناس عنه".

([١](#)) يُنظر صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله عز وجل: وأما عاد فأهلكوا بريح صرصر، ٤/١٣٧، حديث رقم: ٣٣٤٤، وقد سبق تخريجه.

([٢](#)) مسند أحمد، ٣٣/٢٧، حديث رقم ١٩٧٨٣، وقال محققو المسند: صحيح لغيره دون قوله: "حتى يخرج آخرهم".

([٣](#)) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، حديث رقم ١٠٦٤.

([٤](#)) فتح الباري لابن حجر، ١٢/٢٩١.

وعن عاصم الأحول قال: قلت للحسن: إن لي جارا من الخوارج مات، أَشهدُ جنازته؟ قال: أخرج على المسلمين؟ قال: قلت: لا، قال: فاشهد جنازته، فإن العمل أملك به من الرأي"[1].

وفيه كذلك التوقف في مؤاخذة الناس بأفكارهم ما لم ينشروها أو يعملوها بها.

ولعله يدخل في هذا المعنى صبر النبي ﷺ على اليهودي الذي قال "السام عليك".

فعن عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالُوا السَّامُ عَلَيْكَ، فَفَهِمْتُهَا فَقُلْتُ عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، فَإِنَّ اللهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: فَقَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ"[2].

فانظر كيف يقطع النبي ﷺ الطريق على الأخذ بالظن، أو تتبع العثرات، فيسكت عما ظهر ظهورا غير جلي؛ قمعا لشهوة الانتقام عند بعض الناس، وأخذا بالحيطة لما قد يكون وقع خطأ أو سهوا.

ومثل ذلك قوله عز من قائل (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انْظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ) [3].

فقد "كان المسلمون يقولون لرسول الله ﷺ إذا ألقى عليهم شيئا من العلم: راعنا يا رسول الله، أي راقبنا وانتظرنا، وتأن بنا حتى نفهمه ونحفظه. وكانت لليهود كلمة يتسابون بها عبرانية أو سريانية وهي «راعينا» فلما سمعوا بقول المؤمنين: راعنا، افترصوه، وخاطبوا به الرسول ﷺ وهم يعنون به تلك المسبة"[4].

قال تعالى: (مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا)[5].

فنهى الله تعالى عن هذه الكلمة المحتملة، وهذا منهج الإسلام في ترك المحتملات التي قد تفتح أبواب الظنون والفتن، إلى ما هو واضح وصريح في الدلالة على المراد من القول.

---

(١) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار "مصنف بن أبي شيبة، ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم ٣٤/٣، حديث رقم ١١٨٦٦، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط١، مكتبة الرشد: الرياض، ١٤٠٩هـ.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الاستئذان، باب كيف يرد على أهل الذمة السلام، حديث رقم ٦٢٥٦.

(٣) سورة النساء: ١٠٤.

(٤) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، الزمخشري، محمود بن عمرو بن أحمد ١٧٤/١، ط٣، دار الكتاب العربي: بيروت، ١٤٠٧هـ.

(٥) سورة النساء: ٤٦.

إن من أسباب الفساد في الأرض لجوء القوى الكبرى إلى ما يسمونه بالضربات الاستباقية، والتي يقصدون بها ضرب الأماكن التي رشحتها تقاريرهم المخابراتية كمواطن خطر متوقع، وبناء على هذا الفكر الفاسد خربوا دولة العراق، ودولة أفغانستان! ويعيثون في الأرض فسادا.

وقد تبين بعد ذلك أنها كانت غطاء لممارسة القوى العظمى الإرهاب ضد الدول الضعيفة لأهداف اقتصادية، وصراع على مواطن النفوذ في العالم.

وفي المقابل فإن النبي ﷺ يُعلم الإنسانية كلها، ففي الصحيح في قصة المعترض على قسمة النبي ﷺ: "... قال خالد بن الوليد: يا رسول الله، ألا أضرب عنقه؟ قال: "لا، لعله أن يكون يُصلّي" فقال خالد: وكم من مُصَلٍّ يقول بلسانه ما ليس في قلبه، قال رسول الله ﷺ: "إني لم أومر أن أنْقُبَ عن قلوب الناس، ولا أشق بطونَهم". قال: ثم نظر إليه وهو مُقَفٍّ، فقال: "إنه يخرج من ضِئضِئي هذا قومٌ يتلون كتاب الله رطبا، لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية"، وأظنه قال: "لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل ثمود"[(١)].

وهو مبدأ عام في الإسلام أنه لا يؤاخذ الإنسان بما في نفسه إلا إذا تكلم أو عمل به، ففي الصحيح عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ قَالَ: إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا وَسْوَسَتْ أَوْ حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ أَوْ تَكَلَّمْ"[(٢)]، أما التنقيب عن النوايا، والأخذ بالظن، فليست من دين الله في شيء، وهذا لا يمنع الحذر، وأخذ التدابير للمحافظة على أمن البلاد والعباد، ولولي الأمر أن يختار ما تقوم به مصالح الناس، بما لا يصطدم مع قواعد الشريعة، وأصول الدين.

---

(١) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن، حديث رقم ٤٣٥١.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأيمان والنذور، باب إذا حنث ناسيا، حديث رقم ٦٦٦٤.

المطلب الثالث: العودة إلى الأصول المعتبرة:

لما تزل الأمة الإسلامية تُرزأ كل حين بصاحب هوى، أو ناقص الأهلية، ممن يريدون أن يفرضوا هواهم على أهل الذكر من الراسخين في العلم، وحيثما يمم الإنسان شطره، صك سمعه، وأساء ناظريه هذه الثلة التي تجرأت على كتاب الله تعالى، وأنكرت السنة النبوية، وأعملوا معاول الهدم في التراث الإسلامي كله، يبغون إهالة التراب عليه، ونقول بكل أسف إن وراءهم دعما مطلقا، كثرهم -على قلتهم- وأعلى أصواتهم.

هذا وإن العلاج الناجع في العودة إلى الأصول التي لا يُماري فيها مسلم، مع اليقين بأن ما سواهما جهد بشري يُؤخذ منه، ويُردّ عليه، ومن الأصول المعتبرة اجتهادات سلف الأمة في الحفاظ على كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ.

يقول الإمام ابن حجر: "فمما حدث: ١- تدوين الحديث، ثم ٢-تفسير القرآن، ثم ٣-تدوين المسائل الفقهية المولدة عن الرأي المحض، ثم ٤-تدوين ما يتعلق بأعمال القلوب، فأما الأول فأنكره عمر وأبو موسى وطائفة، ورخص فيه الأكثرون، وأما الثاني فأنكره جماعة من التابعين كالشعبي، وأما الثالث فأنكره الإمام أحمد وطائفة يسيرة وكذا اشتد إنكار أحمد للذي بعده، ومما حدث أيضا تدوين القول في أصول الديانات ... واشتد إنكار السلف لذلك كأبي حنيفة وأبي يوسف والشافعي، وكلامهم في ذم أهل الكلام مشهور، وسببه أنهم تكلموا فيما سكت عنه النبي ﷺ وأصحابه، وثبت عن مالك أنه لم يكن في عهد النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما شيء من الأهواء، يعني بدع الخوارج والروافض والقدرية، وقد توسع مَن تأخر عن القرون الثلاثة الفاضلة في غالب الأمور التي أنكرها أئمة التابعين وأتباعهم، ولم يقتنعوا بذلك حتى مزجوا مسائل الديانة بكلام اليونان، وجعلوا كلام الفلاسفة أصلا يردون إليه ما خالفه من الآثار بالتأويل، ولو كان مستكرها، ثم لم يكتفوا بذلك حتى زعموا أن الذي رتبوه هو أشرف العلوم وأولاها بالتحصيل، وأن مَن لم يستعمل ما اصطلحوا عليه فهو عامي جاهل، فالسعيد مَن تمسك بما كان عليه السلف، واجتنب ما أحدثه الخلف، وإن لم يكن له منه بُدّ؛ فليكتف منه بقدر الحاجة، ويجعل الأولَ المقصودَ بالأصالة، والله الموفق"(١).

عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جَلَسْتُ مَعَ شَيْبَةَ [بن عثمان بن طلحة حاجب الكعبة] عَلَى الْكُرْسِيِّ فِي الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: لَقَدْ جَلَسَ هَذَا الْمَجْلِسَ عُمَرُ ﷺ فَقَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدَعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهُ. قُلْتُ: إِنَّ صَاحِبَيْكَ لَمْ يَفْعَلَا، قَالَ: هُمَا الْمَرْءَانِ أَقْتَدِي بِهِمَا"(٢).

والشاهد من الحديث ومن كلام الإمام ابن حجر أنه إذا لم يتضح وجه المصلحة وضوحا تنتفي معه كل شبهة، مع عدم التعارض مع قواعد الدين وأصوله؛ فإن الركون إلى الهدي الأول عاصم من ضلال البدع، ومن الانحراف والفتن.

عن ابن مسعود ﷺ قال: "إنكم أصبحتم على الفطرة، وإنكم ستُحدِثون، ويُحدَث لكم، فإذا رأيتم محدثة، فعليكم بالهدي الأول"(١).

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ٢٥٣/١٣.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الحج، باب كسوة الكعبة، حديث رقم ١٥٩٤.

ومعلوم أنه ليس كل ما أُحدث ضلالا، بل منه صلاح في دين الناس ودنياهم.

أخرج أبو نعيم بسند عن حرملة بن يحيى، قال: سمعت محمد بن إدريس الشافعي، يقول: "البدعة بدعتان بدعة محمودة، وبدعة مذمومة. فما وافق السنة فهو محمود، وما خالف السنة فهو مذموم، واحتج بقول عمر بن الخطاب في قيام رمضان: نعمت البدعة هي"[2].

وفي ضوء هذا يأخذ المسلم ما فيه صلاح دينه ودنياه، ويدع ما يخالف أصول الدين وقواعده.

ومصيبة المتنمرين على دين الله تعالى إعمال الرأي المجرد في مواجهة النص الثابت.

في الصحيح بسند عن أبي حَمْزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ: شَهِدْتَ صِفِّينَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَسَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ: اتَّهِمُوا رَأْيَكُمْ، رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ[3] وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ لَرَدَدْتُهُ، وَمَا وَضَعْنَا أَسْيَافَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا لِأَمْرٍ يُفْظِعُنَا إِلَّا أَسْهَلْنَ بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ غَيْرِ أَمْرِنَا هَذَا"[4].

وفيه التوجيه بأن ما يظهر أحيانا - بادي الرأي - من المصالح، لا يكون كذلك، لا سيما إذا عارض نصا ثابتا من كتاب الله تعالى أو سنة رسول الله ﷺ.

ولكن الخوارج والمعتزلة ومن سار سيرتهم في العصر الحديث ردوا سنة رسول الله ﷺ بالرأي، وأولوا آيات القرآن الكريم على غير ما فهمها أصحاب النبي ﷺ وتابعوهم وجمهور علماء المسلمين، فبئس ما أوردوا الأمة من موارد الفتن والمهالك.

---

(١) الإبانة الكبرى، ابن بطة، عبيد الله بن محمد بن محمد ٣٢٩/١، تحقيق: رضى معطي وآخرين، ط٢، دار الراية: الرياض، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م.

(٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد ١١٣/٩، مكتبة السعادة: مصر، ١٣٩٤هـ، ١٩٧٤م.

(٣) فيه إشارة إلى صلح الحديبية وما حدث فيه من تسليم النبي ﷺ أبا جندل لأبيه سهيل بن عمرو وفق شروط الصلح بأن يرد رسول الله من جاءه من مكة مسلما، ولا يرد المشركون من جاءهم مرتدا. السيرة النبوية، ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري ٣١٨/٢، تحقيق: مصطفى السقا وزميليه، ط٢، مصطفى البابي الحلبي: القاهرة، ١٣٧٥هـ، ١٩٥٥م.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الجزية، حديث رقم ٣١٨١.

المبحث الرابع: الملامح العامة لفكر وسلوك الخوارج

ويمكن تناول هذه الملامح من خلال معالجة ما يلي:

المطلب الأول: الملامح الفكرية:

ومنها:

١- التنطع في الدين:

من ملامح الفكر الخارجي التنطع في الدين، وإلزام النفس والناس بما لم يُلزمهم الله تعالى به، ولقد كان هذا شائعا معلوما عنهم بين الصحابة ﷺ.

فعن معاذة العدوية أن امرأة قالت لعائشة: أتجزي[١] إحدانا صلاتها إذا طهرت؟ فقالت: أحرورية أنت؟ "كنا نحيض مع النبي ﷺ فلا يأمرنا به" أو قالت: فلا نفعله"[٢].

و"هذا الحديث أصل إجماع المسلمين أن الحائض لا تقضى الصلاة، ولا خلاف في ذلك بين الخلف والسلف، إلا طائفة من الخوارج يَرون على الحائض قضاء الصلاة، لا يشتغل بهم، ولا يُعَدّون خلافًا، لشذوذهم عن سلف الأمة، فلذلك قالت عائشة: أحرورية أنت؟ للمرأة التي سألت عن ذلك منكرة عليها، إذ خشيت أن تعتقد مذهب الحرورية فى ذلك"[٣].

وفي بعض روايات الحديث النصُّ على أن السائلة هي معاذة العدوية[٤].

فعن معاذة قالت: سألت عائشة فقلت: ما بال الحائض تقضي الصوم، ولا تقضي الصلاة. فقالت: أحرورية أنت؟ قلت: لست بحرورية، ولكني أسأل. قالت: "كان يصيبنا ذلك، فنؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة"[٥].

---

(١) أتقضي ما فاتها من صلاة أثناء حيضها. انظر: فتح الباري لابن حجر ١/هامش ص٧١. وفي صحيح مسلم: "أتقضي إحدانا الصلاة أيام محيضها؟ فقالت عائشة: أحرورية أنت؟ قد «كانت إحدانا تحيض على عهد رسول الله ﷺ، ثم لا تؤمر بقضاء. صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب وجوب قضاء الصوم على الحائض، حديث رقم ٣٣٥.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الحيض، لا تقضي الحائض الصلاة، حديث رقم ٣٢١.

(٣) شرح صحيح البخاري، ابن بطال، علي بن خلف بن عبد الملك ١/٤٤٨، تحقيق: ياسر إبراهيم، ط٢، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.

(٤) معاذة بنت عبد الله العدوية، أم الصهباء البصرية، زوجة صلة بن أشيم، روت عن علي وعائشة رضي الله عنهما، وتوفيت عام ثلاثة وثمانين. سير أعلام النبلاء للذهبي، ٤/٥٠٨، ٥٠٩.

(٥) صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة، حديث رقم٣٣٥.

وفي الحديث دلالة على مشروعية استبراء العالم مستفتيه من نزغات الضلال؛ إذا رأى فيهم ما يدل على هذا، ليس ذما لهم، ولا انتقاصا من شأنهم، وإنما حرصا عليهم، وشفقة بهم أن يقعوا في الضلال، وليتمكن من التوجيه والنصح.

ويدل على أن عائشة رضي الله عنها كانت تسأل على الحقيقة، أن معاذة لما نفت عن نفسها شبهة كونها حرورية؛ أجابتها عائشة رضي الله عنها عن سؤالها.

٢- التكفير بالذنوب:

أجمعت "الخوارج على أن كل كبيرة كفر، وأجمعوا على أن الله سبحانه يعذب أصحاب الكبائر الذين ماتوا بغير توبة عذابا دائما"[١]، - ما عدا النجدات[٢]- "وأن من اقترف كبيرة واحدة؛ فإنها تحبط ثواب جميع طاعاته، وإن زادت الطاعات على زلته"[٣]، وفي الصحيح ما يرد قولهم.

فعن عبادة بن الصامت ﷺ -وكان شهد بدرا وهو أحد النقباء ليلة العقبة-: أن رسول الله ﷺ قال -وحوله عصابة من أصحابه-: بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله فهو إلى الله، إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه" فبايعناه على ذلك"[٤]، "قال المازني: فيه رد على الخوارج الذين يكفرون بالذنوب، ورَدٌّ على المعتزلة الذين يُوجبون تعذيب الفاسق إذا مات بلا توبة؛ لأن النبي ﷺ أخبر بأنه تحت المشيئة، ولم يقل لا بد أن يعذبه"[٥]، وقال الطيبي[٦]: "وفيه أيضًا إشارة إلى أنه لا يجوز الشهادة بالجنة ولا بالنار لأحد بعينه، إلا من ورد فيه النص، كالعشرة المبشرة ﷺ وغيرهم"[٧].

---

(١) مقالات الإسلاميين، الأشعري، علي بن إسماعيل ص٨٦، تحقيق: هلموت ريتر، ط٣، دار إحياء التراث العربي: بيروت، دت.

(٢) انظر: الفرق بين الفرق، البغدادي، عبد القاهر بن طاهر، ص٥٥، ٥٦. و الملل والنحل، الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم، ١٣٦/١.

(٣) أبكار الأفكار في أصول الدين، الآمدي، علي بن محمد بن سالم التغلبي ٣٨٣/٤، تحقيق: أحمد المهدي، ط٢، دار الكتب والوثائق: القاهرة، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب علامة الإيمان حب الأنصار، ١٢/١، حديث رقم ١٨.

(٥) فتح الباري لابن حجر، ٦٨/١.

(٦) الحسن بن محمد بن عبد الله الطيبي، من علماء التفسير والحديث والبيان، توفي عام سبعمائة وثلاثة وأربعين. الأعلام، الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد ٢٥٦/٢، ط١٥، دار العلم للملايين: بيروت، ٢٠٠٢م.

(٧) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي، الحسين بن عبد الله، ٤٦٤/٢، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ط١، مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.

وفي الصحيح أيضا مما يرد مزاعم الخوارج قديما وحديثا حديث أبي سعيد الخدري ﷺ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: إذا أسلم العبد فحسن إسلامه، يكفر الله عنه كل سيئة كان زلفها، وكان بعد ذلك القصاص: الحسنة بعشر أمثالها إلى سبع مائة ضعف، والسيئة بمثلها إلا أن يتجاوز الله عنها"[١]، فـ"فيه دليل على الخوارج وغيرهم من المكفرين بالذنوب والموجبين لخلود المذنبين في النار، فأول الحديث يرد على مَن أنكر الزيادة والنقص في الإيمان، لأن الحُسْن تتفاوت درجاته، وآخره يرد على الخوارج والمعتزلة"[٢].

"والحجة عليهم قول الله عز وجل (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ)[٣]، ومعلوم أن هذا بعد الموت لمن لم يتب؛ لأن الشرك -ممن تاب منه قبل الموت وانتهى عنه- غُفر

له، كما تُغفر الذنوب كلها بالتوبة جميعا"[٤].

أما خوارج هذا العصر، فإنهم يُكَفِّرون المسلمين، ويتخذون تكفيرهم ذريعة لسفك دماءهم، وفي الوقت الذين يستعظمون صغائر الذنوب ويكفرون بها، إذا هم يتجرؤون على الدماء -أعظم

المحارم- بدم بارد، دون أن تطرف لهم عين.

ومن عجيب ما رُوي في الصحيح عن أحد التائبين من الفكر الخارجي، ما جاء في صحيح الإمام مسلم عن يزيد الفقير قال: كنت قد شغفني رأيٌ من رأي الخوارج، فخرجنا في عصابة ذوي عدد نريد أن نحج، ثم نخرج على الناس، قال: فمررنا على المدينة، فإذا جابر بن عبد الله يحدث القوم، جالس إلى سارية، عن رسول الله ﷺ قال: فإذا هو قد ذكر الجهنميين، قال: فقلت له: يا صاحب رسول الله، ما هذا الذي تحدثون؟ والله يقول: (إنك من تدخل النار فقد أخزيته) و(كلما أرادوا أن يخرجوا منها أعيدوا فيها)، فما هذا الذي تقولون؟ قال: فقال: "أتقرأ القرآن؟ قلت: نعم، قال: فهل سمعت بمقام محمد عليه السلام- يعني الذي يبعثه الله فيه-؟ قلت: نعم، قال: فإنه مقام محمد ﷺ المحمود الذي يخرج الله به من يُخرج"، قال: ثم نعت وضع الصراط، ومرَّ الناس عليه، - قال: وأخاف أن لا أكون أحفظ ذاك - قال: غير أنه قد زعم أن قوما يخرجون من النار بعد أن يكونوا فيها، قال: - يعني - فيخرجون كأنهم عيدان السماسم، قال: فيدخلون نهرا من أنهار الجنة، فيغتسلون فيه، فيخرجون كأنهم القراطيس"، فرجعنا قلنا: ويحكم أترون الشيخ يكذب على رسول الله ﷺ؟ فرجعنا، فلا والله ما خرج منا غير رجل واحد، أو كما قال: أبو نعيم"[٥].

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب حسن إسلام المرء، ١٧/١، حديث رقم ٤١.

(٢) فتح الباري لابن حجر، ١٠٠/١.

(٣) سورة النساء: ٤٨، ١١٦.

(٤) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد، ١٦/١٧ تحقيق: مصطفى العلوي، محمد البكري. دط، المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧هـ، ١٢٥/١٤.

(٥) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، ١٧٩/١، حديث رقم١٩١.

"وحاصله أن الخوارج الطائفة المشهورة المبتدعة كانوا ينكرون الشفاعة، وكان الصحابة ينكرون إنكارهم، ويحدثون بما سمعوا من النبي ﷺ في ذلك"[١].

فانظر أي فكر يُسوغ لهم الذهاب لأداء الحج، ثم يخرجون بعده على الناس ليقتلوهم وينتهكوا حرماتهم، وانظر كيف يتجرؤون على صاحب رسول الله ﷺ، وكيف تذهب بهم وساوس الشيطان أن صحابيا قد يكذب على رسول الله ﷺ؟! وما أظن ذلك إلا عن تعبئة من أسيادهم الذين جمعوهم على الضلال، واستدرجوهم إلى مستنقع الخوض في حرمات الناس.

وما أشد التعارض بين التعبد الكاذب الذي يمارسونه، وبين خروجهم لاستحلال حرمات المسلمين وأموالهم.

وهم لتكذيبهم بالسنة ينكرون الشفاعة، إذ من معانيها إخراج قوم استوجبوا النار إلى الجنة،

وهم يُكفّرون بالذنب، ويقولون بتخليد صاحبه في النار.

وبعض المنتسبين إلى الدعوة اليوم يُعلمون تلاميذهم -أول شيء- انتقاص خصومهم من الدعاة، ويُعبئونهم رفضا لهم، وإزراء عليهم؛ حتى لا يستمعوا لهم، ولو استمعوا ما تأثروا بهم، وهم بذلك يُحادّون الله العظيم، الذي أثنى على أمانة بعض أهل الكتاب، وذم غدر المنافقين من مدعيّ الإسلام.

أحاديث يتعلق بها الخوارج في التكفير بالذنوب:

من هذه الأحاديث:

١- ما ورد في صحيح البخاري بسند عن أبي المليح قال: كنا مع بريدة في غزوة في يوم ذي غيم، فقال: بكّروا بصلاة العصر، فإن النبي ﷺ قال: "من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله"[٢].

"وقالوا: هو نظير قوله تعالى: "وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ"[٣]"[٤].

قال الإمام ابن عبد البر: و"معنى قوله في هذا الحديث "حبط عمله" أي حبط عمله فيها؛ فلم يحصل على أجر مَن صلاها في وقتها، يعني أنه إذا عملها بعد خروج وقتها فَقَدَ أجْر عملها في وقتها وفضله، والله أعلم لا أنه حبط عمله جملة في سائر الصلوات وسائر أعمال البر، أعوذ بالله من مثل هذا التأويل، فإنه مذهب الخوارج، وإنما يُحبِط الأعمالَ الكفرُ بالله وحده، قال الله

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ٤٢٦/١١.

(٢) صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب من ترك صلاة العصر، ١١٥/١، حديث رقم ٥٥٣.

(٣) سورة البقرة: ٥.

(٤) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر، ٣٢/٢.

عز وجل "وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ"، وفي هذا النص دليل واضح أنَّ من لم يكفر بالإيمان لم يحبط عمله"(١).

وأقرب الأقوال إلى الصواب أنه "على وجه التغليظ، وإن ظاهره غير مراد، والله تعالى أعلم، لأن الأعمال لا يحبطها إلا الشرك"(٢).

٢-ومن الأحاديث التي يستمسك بها الخوارج في التكفير بالذنب، ما ورد عن هُرَيْرَةَ ﷺ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يَزْنِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ"(٣).

"وحمل أهل السنة الإيمان هنا على الكامل؛ لأن العاصي يصير أنقص حالا في الإيمان ممن لا يعصي، ويحتمل أن يكون المراد أن فاعل ذلك يؤول أمره إلى ذهاب الإيمان"(٤).

فبينما يُجمع سلف الأمة وخلفها على أن الأعمال لا يحبطها إلا الشرك، ينفرد الخوارج بالتكفير بالذنب، وما يترتب على ذلك عندهم من استحلال الدم والمال.

في صحيح البخاري: "وَمَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. وَقِيلَ لِوَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ: أَلَيْسَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ، قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ لَيْسَ مِفْتَاحٌ إِلَّا لَهُ أَسْنَانٌ؛ فَإِنْ جِئْتَ بِمِفْتَاحٍ لَهُ أَسْنَانٌ فُتِحَ لَكَ، وَإِلَّا لَمْ يُفْتَحْ لَكَ".

وفيه أيضا عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي، فَأَخْبَرَنِي، أَوْ قَالَ: بَشَّرَنِي، أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ". قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ(٥).

و"لا خلاف بين أئمة المسلمين أنه من قال: لا إله إلا الله، ومات عليها أنه لابد له من الجنة، ولكن بعد الفصل بين العباد ورد المظالم إلى أهلها"(٦).

---

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد،١٢٥/١٤، تحقيق: مصطفى العلوي، محمد البكري. دط، المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧هـ.

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني ٤٠/٥.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الأشربة، باب قوله تعالى: إنما الخمر والميسر....، حديث رقم ٥٥٧٨.

(٤) فتح الباري لابن حجر، ٣٤/١٠.

(٥) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله، الحديث الأول معلق، والثاني حديث رقم ١٢٠٧.

(٦) شرح صحيح البخاري، ابن بطال، علي بن خلف بن عبد الملك، ٢٣٦/٣، تحقيق: ياسر إبراهيم. ط٢، مكتبة الرشد: الرياض، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.

فلا يفتح له ابتداء حتى يُعاقب بمثل ما قصر فيه من أداء الفرائض، أو الوقوع في المحرمات، ثم يكون أمره إلى الجنة.

"وإذا قلنا: المراد من الأسنان الطاعات يلزم من ذلك أن من قال: لا إله إلا الله، واستمر على ذلك إلى أن من مات ولم يعمل بطاعة أنه لا يدخل الجنة، وهو مذهب الرافضة والإباضية وأكثر الخوارج، فإنهم يقولون: إن أصحاب الكبائر والمذنبين من المؤمنين يخلدون في النار بذنوبهم"[١]، "وقد نطق القرآن أيضًا بتكذيبهم. قال تعالى: (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) [٢]، وقال أبو عثمان بن الحداد: والحجة عليهم في أن الله تعالى لا يُخَلِّدُ في النار من عمل عملاً مقبولاً منه، إذ قبول العمل يوجب ثوابه، والتخليد في العذاب يمنع ثواب الأعمال، وقد أخبر الله تعالى في كتابه الصادق به "إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها"[٣]، وترك المثوبة على الإحسان ظلم، تعالى الله عن ذلك"[٤].

قال الحافظ ابن حجر - تعليقا على قول وهب بن منبه: مثل الداعي بلا عمل، مثلُ الرامي بلا وتر": " قول وهب محمول على التشديد ... والحق أن من قال لا إله إلا الله مخلصا أتى بمفتاح وله أسنان، لكنّ مَن خلط ذلك بالكبائر حتى مات مصرا عليها لم تكن أسنانه قوية، فربما طال علاجه"[٥].

وقد استدل الجصاص بآيات اللعان على بطلان مذهب الخوارج في التكفير بالذنب، فقال: "وفيما حكم الله تعالى به من آية اللعان دلالة على أن الزنا والقذف ليسا بكفر من فاعلهما؛ لأنهما لو كانا كفرا لوجب أن يكون أحد الزوجين مرتدا؛ لأنه إن كان الزوج كاذبا في قذفها فواجب أن يكون كافرا، وإن كان صادقا فواجب أن تكون المرأة كافرة بزناها، وكان يجب أن تبين منه امرأته قبل اللعان، فلما حكم الله تعالى فيهما باللعان ولم يحكم ببينونتها منه قبل اللعان ثبت أن الزنا والقذف ليسا بكفر، ودل على بطلان مذهب الخوارج في قولهم إن ذلك كفر"[٦].

وبناء على تكفيرهم بالذنب؛ فإنهم "لا يرون الاستغفار للمسلمين"[٧].

لقد بين الله تعالى أن من صفات الذين يجيئون بعد عصر الصحابة والتابعين أنهم يدعون لمن سبقهم بالإيمان قال تعالى: (وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ) [١].

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، محمود بن أحمد بن موسى ٣/٨.

(٢) سورة النساء: ٤٨.

(٣) سورة النساء: ٤٠.

(٤) شرح صحيح البخاري لابن بطال، ٣/٢٣٦.

(٥) فتح الباري لابن حجر، ٣/١١٠.

(٦) أحكام القرآن، الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي ٥/١٦٠، تحقيق: محمد صادق قمحاوي، دط، دار إحياء التراث العربي: بيروت، ١٤٠٥هـ.

(٧) فتح الباري لابن حجر، ١٠/٦٠٩.

ولكن الخوارج يُكفرون المسلمين، ويكفر بعضهم بعضا، ولا يرون الاستغفار لهم!

٣- التعلق بظواهر النصوص:

ومن ذلك ما جاء في الصحيح عن عبد الله بن مسعود ﷺ أن النبي ﷺ قال: "سباب المسلم فسوق وقتاله كفر"[٢].

ومن الشواهد على هذا أن الصحابي عبد الرحمن بن أبزى[٣] "جاءه رجل من الخوارج يقرأ عليه هذه الآية: (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ)، قال له: أليس الذين كفروا بربهم يعدلون؟ قال: بلى. قال: وانصرف عنه الرجل، فقال له رجل من القوم: يا ابن أبزى، إن هذا قد أراد تفسير هذه غير هذا، إنه رجل من الخوارج، فقال: ردوه علي، فلما جاءه قال: هل تدري فيمن نزلت هذه الآية؟ قال: لا. قال إنها نزلت في أهل الكتاب، اذهب ولا تضعها على غير حدها"[٤].

قال ابن حجر في بيان المراد من حديث الصحيح عن ابن مسعود ﷺ: "لأن ظاهره غير مراد، لكن لما كان القتال أشد من السباب -لأنه مُفض إلى إزهاق الروح- عبر عنه بلفظ أشد من لفظ الفسق وهو الكفر، ولم يرد حقيقة الكفر التي هي الخروج عن الملة، بل أطلق عليه الكفر مبالغة في التحذير، مُعتمدا على ما تقرر من القواعد أن مثل ذلك لا يُخرج عن الملة، مثل حديث الشفاعة، ومثل قوله تعالى (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء)[٥].

وقد ذكر الله تعالى ما قد يحدث من قتال المؤمنين بعضهم بعضا، ولم يرفع عنهم بسبب ذلك وصف الإيمان.

قال تعالى: (وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ) [٦]، فـ"سمى الله تعالى أهل القتال مؤمنين، فعلم أن صاحب الكبيرة لا يخرج عن الإيمان[٧]، ولم يرفع وصف الإيمان حتى عن الباغي.

---

(١) سورة الحشر: ١٠.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله...، ١٩/١، حديث رقم ٤٨.

(٣) عبد الرحمن بن أبزى، مولى خزاعة، الكوفي، له صحبة. التاريخ الكبير، البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، ٢٤٥/٥، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، دط، دار المعارف العثمانية: حيدر آباد، الهند دت.

(٤) جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري، ١٤٨/٩.

(٥) فتح الباري لابن حجر، ١١٢/١.

(٦) سورة الحجرات: ٩.

(٧) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني، ٢٠٩/١.

وقد يفعل المرء شيئا من الكفر، ولا يطاله الحكم بذلك، كأن يفعله جاهلا أو متأولاً، فيكون ما فعله كُفراً، وهو ليس بكافر.

بيد أن الخوارج اتخذوا ذلك ذريعة لاستحلال الأموال والدماء المعصومة.

ومن صور استدلال الأزارقة بالآيات في غير ما هي له؛ احتجاجهم على أن أولاد الكفار في النار بقوله تعالى: (وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا)[1].

"فأخذ بهذا الأزارقة واستباحوا قتل الأطفال وغاب عنهم أن قول نوح ﵇ إنما كان فيمن كان في عصره من الكفار فقط الذين أهلكهم الله تعالى ولم يبق لهم نسلا... وغاب عنهم بجهلهم أن رسول الله ﷺ ... قال: "أوليس خياركم أولاد المشركين" ونحن نترك الكفار ولا نقتلهم، بل نأخذ منهم الجزية، وننكح إليهم، ونعاملهم ونأكل ذبائحهم، ولا نستحل قتل طفل من أطفال أهل الحرب عمدا، بل يهديهم الله بنا ولا يضلوننا"[2].

وإذ يتسارع غلاة الخوارج قديما وحديثا إلى تكفير المسلمين، واستحلال دمائهم وأموالهم؛ فإن المصطفى ﷺ يعلم الأمة أن تتذمم لأعراض الناس، وتتنبه لأحكامها، ففي الصحيح من حديث أبي ذر ﵁ أن رسول الله ﷺ قال: "... وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكُفْرِ أَوْ قَالَ: عَدُوَّ اللهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ"[3].

كيف ولم يحكم النبي ﷺ بالكفر على المنافقين الذين نزل في فضح صنائعهم القرآن الكريم، ولم يفضحهم بما علم يقينا من سوء طواياهم، بل قبل ظواهرهم، ووكل سرائرهم إلى الله تعالى!

٤- إنكار السنة النبوية واتباع الشاذ من الأقوال:

من أصول الخوارج "المتفق عليها بينهم الأخذ بما دل عليه القرآن ورد ما زاد عليه من الحديث مطلقا"[4]، "وإنما يردون الأحاديث لاعتقادهم عدم الثقة بنقلتها"[5].

وقد ورد في الحديث أن رجلا قال للصحابي الجليل عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: يَا أَبَا نُجَيْدٍ إِنَّكُمْ لَتُحَدِّثُونَا بِأَحَادِيثَ مَا نَجِدُ لَهَا أَصْلًا فِي الْقُرْآنِ، فَغَضِبَ عِمْرَانُ، وَقَالَ لِلرَّجُلِ: أَوَجَدْتُمْ: فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمٌ، وَمِنْ كُلِّ كَذَا وَكَذَا شَاةً شَاةٌ، وَمِنْ كَذَا وَكَذَا بَعِيرًا كَذَا وَكَذَا؟ أَوَجَدْتُمْ هَذَا فِي الْقُرْآنِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَعَمَّنْ أَخَذْتُمْ هَذَا أَخَذْتُمُوهُ عَنَّا، وَأَخَذْنَاهُ عَنْ نَبِيِّ اللهِ ﷺ وَذَكَرَ أَشْيَاءَ نَحْوَ هَذَا"[6].

---

(١) سورة نوح: ٢٦.

(٢) الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد ١٧١/٥، ١٧٢ تحقيق: أحمد شاكر، دط، دار الآفاق: بيروت، دت.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان حال من رغب عن أبيه وهو يعلم، حديث رقم ٦١.

(٤) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، أحمد بن حجر العسقلاني، ٤٢٢/١.

(٥) فتح الباري لابن حجر، ١٦١/٩.

(٦) سنن أبي داود، كتاب الزكاة، باب ما تجب فيه الزكاة، حديث رقم ١٥٦١.

ومن المسائل الدالة على هذا الأصل الفاسد عندهم، رفضهم لسنة المسح على الخفين، مع ثبوتها في الأحاديث الصحيحة.

ففي الصحيح عن سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ أنه مسح على الخفين. وأن عبد الله بن عمر ﷺ سأل عمر ﷺ عن ذلك فقال: نعم، إذا حدثك شيئا سعدٌ عن النبي ﷺ فلا تسأل عنه غيره"[(١)].

وقد ذكر ابن المنذر "عن الحسن، قال: حدثني سبعون من أصحاب النبي ﷺ أنه ﷺ مسح على الخفين. وكان عطاء فيمن تبعه من أهل مكة يرون المسح على الخفين، وبه قال الحسن وأهل البصرة، وكذلك قال عروة، وسليمان بن يسار، وأبو سلمة بن عبد الرحمن ومن تبعهم من أهل المدينة، وبه قال الشعبي ومن وافقه من أهل الكوفة، وكذلك قال مكحول، وأهل الشام، وبه قال مالك، والأوزاعي، وسفيان، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وأبو ثور، وأصحاب الرأي، **وأجمع** كل من نحفظ عنه من أهل العلم، وكل من لقيت منهم على القول به، وقد روينا عن ابن المبارك أنه قال: ليس في المسح على الخفين اختلاف أنه جائز، قال: وذلك أن كل من روي عنه من أصحاب النبي ﷺ أنه كره المسح على الخفين فقد روي عنه غير ذلك.

قال أبو بكر: وإنما أنكر المسح على الخفين من أنكر الرجم، وأباح أن تنكح المرأة على عمتها أو على خالتها، وأباح للمطلقة ثلاثا الرجوع إلى الزوج الأول إذا نكحها الثاني، ولم يدخل بها وأسقط الجلد عمن قذف محصنا من الرجال، وإذا ثبت الشيء بالسنة وجب الأخذ به، ولم يكن لأحد عذر في تركه، ولا التخلف عنه"[(٢)]، وهو بجملته الأخيرة يشير إلى الخوارج وغيرهم من أهل البدع لرفضهم سنة النبي ﷺ وما دلت عليه من أحكام.

فالخوارج والروافض وغيرهم من أهل البدع "لا يقبلون شيئا مما روى عن الصحابة في أحكام الشريعة لامتناعهم من قبول روايات الحديث والسير والمغازي من أجل تكفيرهم لأصحاب الحديث الذين هم نقلة الأخبار والآثار ورواة التواريخ والسير، ومن أجل تكفيرهم فقهاء الأمة الذين ضبطوا آثار الصحابة، وقاسوا فروعهم على فتاوى الصحابة"[(٣)].

والإمام ابن حزم يبين سبب بلاء الخوارج قديما، وهو هو اليوم أيضا، فيقول:

"ولكن أسلاف الخوارج كانوا أعرابا قرؤوا القرآن قبل أن يتفقهوا في السنن الثابتة عن رسول الله ﷺ، ولم يكن فيهم أحد من الفقهاء، لا من أصحاب ابن مسعود، ولا أصحاب عمرو، ولا أصحاب علي، ولا أصحاب عائشة، ولا أصحاب أبي موسى، ولا أصحاب معاذ بن جبل، ولا أصحاب أبي الدرداء، ولا أصحاب سلمان، ولا أصحاب زيد وابن عباس وابن عمر، ولهذا

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب المسح على الخفين، ٥١/١، حديث رقم ٢٠٢.

(٢) الأوسط من السنن والإجماع والاختلاف، ابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم، ٨٢/٢: ٨٤، تحقيق: مجموعة من المحققين. ط١، السعودية: دار الفلاح، ١٤٣٠/ ٢٠٠٩م.

(٣) الفرق بين الفرق، البغدادي، ص ٣٠٩.

تجدهم يُكفّر بعضُهم بعضا عند أقل نازلة تنزل بهم من دقائق الفتيا وصغارها، فظهر ضعف القوم وقوة جهلهم"[١].

والخطابي يبين بلاء الخوارج فيقول: "فإنهم تعلقوا بظاهر القرآن وتركوا السنن التي قد ضُمنت بيان الكتاب فتحيروا وضلوا"[٢].

ولذلك أنكروا رجم الزاني المحصن، وقالوا بأنه "ليس على الزاني والزانية حد غير الجلد... مع أن الرجم قد ثبت بالسنة المستفيضة، وعمل به بعد الرسول ﷺ خلفاء الإسلام أبو بكر وعمر وعلي، ومن الصحابة جابر وأبو هريرة وبريدة الأسلمي وزيد بن خالد"[٣].

يقول الإمام ابن عبد البر: "وأما أهل البدع من الخوارج والمعتزلة فلا يرون الرجم على أحد من الزناة، ثيبا كان أو غير ثيب، وإنما حد الزناة عندهم الجلد، الثيب وغير الثيب سواء عندهم، وقولهم في ذلك خلاف سنة رسول الله ﷺ، وخلاف سبيل المؤمنين؛ فقد رجم رسول الله ﷺ والخلفاء بعده، وعلماء المسلمين في أقطار الأرض متفقون على ذلك، من أهل الرأي والحديث، وهم أهل الحق، وبالله التوفيق"[٤].

وعلى هذا الدرب المظلم أشخاص ينادون بما نادى به الخوارج وغيرهم من قبل، من رفض السنة النبوية المطهرة، وإثارة الشبهات حولها، وقد فتحت لهم قنوات فضائية أبوابها، وأعانتهم بظهير من الإمكانيات التقنية الهائلة، جعلتهم أوسع انتشارا، وأكثر تأثيرا.

٥ـ دفع السنة بالقياس والرأي[٥]:

أشار ابن حجر إلى هذا الملمح في قصة السيدة عائشة رضي الله عنها حين قالت للمرأة: "أحرورية أنت؟" قال: وخشيت أن تكون تلقنته من الخوارج الذين جرت عادتهم باعتراض السنن بآرائهم"[٦].

ذلك أن سؤال المرأة: "ما بال الحائض تقضي الصوم، ولا تقضي الصلاة"! جعل السيدة عائشة تظن أنها تقابل النص بالرأي، وفي سؤال السيدة عائشة "أحرورية أنت؟! إشارة إلى أن ذلك شأن الخوارج، وأنهم كانوا معروفين برد السنة بالقياس والرأي، ولما نفت المرأة كونها حرورية، وأنه مجرد استفسار عن الحكمة، قالت: "كان يصيبنا ذلك، فنؤمر بقضاء الصوم،

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم، ١٢٢/٤.

(٢) معالم السنن، الخطابي، حمد بن محمد بن إبراهيم ٢٩٨/٤، ط١، المطبعة العلمية: حلب، سوريا، ١٣٥١هـ، ١٩٣٢م.

(٣) البحر المحيط، أبو حيان، محمد بن يوسف بن علي بن يوسف ٨/٨، تحقيق: صدقي محمد جميل، دط، دار الفكر: بيروت، ١٤٢٠هـ.

(٤) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر، ١٢١/٢٣.

(٥) البيان والتحصيل، ابن رشد، محمد بن أحمد بن رشد ١٨٩/٢، تحقيق: محمد حجي وآخرين، ط٢، دار الغرب الإسلامي: بيروت، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

(٦) فتح الباري لابن حجر، ١٩٢/٤.

ولا نؤمر بقضاء الصلاة"[١]، "ولم تزدها على الحوالة على النص وكأنها قالت لها دعي السؤال عن العلة إلى ما هو أهم من معرفتها وهو الانقياد إلى الشارع"[٢].

وإننا لنستحضر هنا قول سيدنا ابن عمر رضي الله عنهما في الخوارج، وكان: "يراهم شرار خلق الله، قال: إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار، فجعلوها على المؤمنين"[٣].

ويظهر أن وصف الخوارج بأنهم أصحاب رأي كان شائعا ففي صحيح البخاري عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: كُنَّا عَلَى شَاطِئِ نَهَرٍ بِالْأَهْوَازِ قَدْ نَضَبَ عَنْهُ الْمَاءُ، فَجَاءَ أَبُو بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيُّ عَلَى فَرَسٍ فَصَلَّى، وَخَلَّى فَرَسَهُ فَانْطَلَقَتِ الْفَرَسُ، فَتَرَكَ صَلَاتَهُ وَتَبِعَهَا حَتَّى أَدْرَكَهَا فَأَخَذَهَا، ثُمَّ جَاءَ فَقَضَى صَلَاتَهُ، وَفِينَا رَجُلٌ لَهُ رَأْيٌ فَأَقْبَلَ يَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ تَرَكَ صَلَاتَهُ مِنْ أَجْلِ فَرَسٍ، فَأَقْبَلَ فَقَالَ: مَا عَنَّفَنِي أَحَدٌ مُنْذُ فَارَقْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَقَالَ إِنَّ مَنْزِلِي مُتَرَاخٍ[٤]، فَلَوْ صَلَّيْتُ وَتَرَكْتُهُ لَمْ آتِ أَهْلِي إِلَى اللَّيْلِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ قَدْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ فَرَأَى مِنْ تَيْسِيرِهِ"[٥].

قال الإمام ابن حجر: "وقد تقدم في أواخر الصلاة بلفظ فجعل رجل من الخوارج يقول، فهذا هو المعتمد، وأن المراد بالرأي رأي الخوارج، والتنوين فيه للتحقير، أي رأي فاسد"[٦].

وهو منهج خالفوا فيه الصحابة ﷺ الذين شهدوا التنزيل، ويعلمون أسبابه وأحواله، وقرائنه، وبنوه على قياس فاسد، ورأي عارٍ عن الرشاد.

٦- إنكار حجية الإجماع:

أشار إلى ذلك الإمام ابن حجر في مسألة تحريم الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها، فقال: "وقال ابن المنذر لست أعلم في منع ذلك اختلافا اليوم وإنما قال بالجواز فرقة من الخوارج ... واستثنى النووي طائفة من الخوارج والشيعة واستثنى القرطبي الخوارج ... ولا يعتد بخلافهم لأنهم مرقوا من الدين"[٧]، والإجماع هو "اتفاق جميع المجتهدين من المسلمين في عصر من العصور، بعد وفاة الرسول ﷺ على حكم شرعي في واقعة"[٨].

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة، حديث رقم٣٣٥.

(٢) فتح الباري لابن حجر، ١٩٢/٤.

(٣) صحيح البخاري، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، ١٦/٩.

(٤) فتح الباري لابن حجر، ٨٣/٣. ومنه قول الأعرابي "مالي كثير، ويرثني كلالة متراخٍ نسبهم" مقاييس اللغة، ابن فارس، أحمد بن فارس ١٢١/٥، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر: القاهرة، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

(٥) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب قول النبي ﷺ يسروا ولا تعسروا، حديث رقم ٦١٢٧.

(٦) فتح الباري لابن حجر، ٥٢٦/١٠.

(٧) فتح الباري لابن حجر، ١٦١/٩.

(٨) علم أصول الفقه، عبد الوهاب خلاف، ٤٥، ط٨، مكتبة الدعوة: القاهرة، دت.

وقد استدل جمهور أهل السنة والجماعة على حجيته وإمكانه بأحاديث منها، حديث سيدنا حذيفة الطويل، وفيه: "... تلزم جماعة المسلمين وإمامهم، قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال "فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة، حتى يدركك الموت وأنت على ذلك"[١].

وعن جبير بن مطعم ﷺ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو يخطب الناس بالخيف[٢]: "نضر الله عبدا سمع مقالتي فوعاها، ثم أداها إلى مَن لم يسمعها، فرب حامل فقه لا فقه له، ورب حامل فقه إلى من أفقه منه، ثلاث لا يغل عليهن قلب مؤمن: إخلاص العمل لله، وطاعة ذوي الأمر، ولزوم الجماعة، فإن دعوتهم تكون من ورائهم"[٣].

وفي الصحيح عن ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً"[٤].

"فهذه أخبار ظاهرة مشهورة، قد وردت من جهات مختلفة، وغير جائز أن تكون كلها وهما أو كذبا ... وقد كانت مع ذلك شائعة في عهد الصحابة: يحتجون بها في لزوم حجة الإجماع، ويدعون الناس إليها، ولم يظهر من أحد منهم إنكار ذلك، ولا رده، وما كان هذا سبيله من الأخبار فهو في حيز التواتر الموجب للعلم بصحة مخبرها، فثبت بما ذكرنا من الكتاب والسنة وجوب حجية الإجماع"[٥]، ولا يُتصور إمكانه دون رعايته، وتحديد آلياته من ولاة أمور المسلمين[٦]، وقد أنكر الخوارج الإجماع، ومعهم طائفة من المرجئة، وقالوا يجوز اجتماع الكل على الخطأ"[٧]، ورأي جمهور المسلمين هو المعقول، وتدعمه النصوص الشرعية، كما أن الواقع يؤكد عدم اجتماع عموم الناس على ضلالة، فضلا عن علماء المسلمين.

المطلب الثاني: الملامح السلوكية:

---

(١) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، حديث رقم ٣٦٠٦.

(٢) الخَيْفُ: ما ارتفع عن مجرى السَّيْلِ وانحدر عن غِلَظ الجبل. ومَسجِدُ مِنًى يسمى الخَيْف، لأنه في سَفْحِ الجَبَل. المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث للمديني، ٦٣٠/١.

(٣) مسند أبي يعلى، أبو يعلى الموصلي، أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى ٤١٠/١٣، ٤١١، حديث رقم ٧٤١٣، تحقيق: حسين سليم أسد، ط١، دار المأمون للتراث: دمشق، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م. وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ٧٦١/١، حديث رقم ٤٠٥، ط١، مكتبة المعارف: الرياض، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ سترون بعدي أمورا تنكرونها، حديث رقم ٧٠٥٤.

(٥) الفصول في الأصول، الجصاص، أحمد بن علي ٢٦٥/٣، ط٢، وزارة الأوقاف الكويتية: الكويت، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.

(٦) ينظر: علم أصول الفقه، عبد الوهاب خلاف، ص٤٩.

(٧) الإجماع، ابن المنذر، محمد بن إبراهيم ص١٢، تحقيق: خالد عثمان، ط١، دار الآثار: القاهرة، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.

١ـ أفعال الشُّهرة:

الشهرة: ظهور الشيء في شُنْعة بحيث يشتهر به صاحبه"[١].

ويرى الباحث أن المقصود بها خروج الإنسان عن النسق العام للمجتمع المسلم، بشيء يشتهر به، سواء كان لباسا، أو غير ذلك مما يميزه بين الناس؛ وهو دليل على العُجب، والكِبر، ورؤية الذات، رؤية ترفعها عن غيرها من الناس، وكل هذا مما يخالف تربية الإسلام، التي تصوغ المسلم صياغة تدفعه إلى هضم النفس والتواضع الإيجابي، الذي يدفع نحو العمل الدائم لتطوير الذات وترقيتها، وتطهير النفس وتزكيتها.

وأظهر ما يميز تلك التيارات المنحرفة احتقار الآخر احتقارا يستحل حرماته، بل يستحل دمه.

وأظهر ما يميز دين الإسلام التذمم للحرمات، ودرء اجتياحها بكل سبيل، بل إن من قواعد الدين ما جاء على لسان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ قال: "لَأَنْ أُعَطِّلَ الْحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُقِيمَهَا فِي الشُّبُهَاتِ"[٢].

وهؤلاء يدرؤون البراءة التي خلق الله الناس عليها، ويتقصدون تهمتهم بكل سبيل.

ومن صور أعمال الشهرة التي مارسها الخوارج ما ثبت عن "عبد الله بن الصامت قال: دخلت مع أبي ذر ﷺ على عثمان ﷺ فحسر [أبو ذر] عن رأسه [وكان حلقها]، فقال [أبو ذر]: والله ما أنا منهم [يعني الخوارج]، فقال [عثمان]: إنما أرسلنا إليك لتجاورنا بالمدينة. فقال: لا حاجة لي في ذلك، ائذن لي بالربذة. قال: نعم"[٣].

وعن عبد الله بن الصامت أيضا عن أبي ذر قال: لما قدم أبو ذر على عثمان من الشام قال يا أمير المؤمنين، أتحسب أني من قومٍ والله ما أنا منهم، ولا أُدركهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، لا يرجعون إليه حتى يرجع السهم على فُوقِهِ، سيماهم التحليق، والله لو أمرتني أن أقوم ما قعدت ما ملكتني رجلاي، ولو وثقتني بعُرجون في قدمي ما حللته حتى تكون أنت الذي تحلني"[٤].

هذه النصوص إلى جانب دلالتها على منهج الصحابة ﷺ في التعامل مع ولي الأمر، والسمع له والطاعة، والصبر على ما يكون منه مما يشق على الإنسان؛ وتشير كذلك إلى سمة من سمات الخوارج، وهي التسبيد، أو استئصال حلق شعر الرأس.

---

(١) تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، البيضاوي، عبد الله بن عمر ١٤٤/٣، دط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية: الكويت، ١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م.

(٢) مصنف بن أبي شيبة "الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار"، ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان، ٥١١/٥، حديث رقم ٢٨٤٩٣، تحقيق: كمال الحوت، ط١، مكتبة الرشد: الرياض، ١٤٠٩هـ.

(٣) فتح الباري لابن حجر، ٢٧٤/٢.

(٤) مسند أبي داود الطيالسي، الطيالسي، سليمان بن داود بن الجارود، ٣٦٠/١، حديث رقم ٤٥٢، تحقيق: محمد عبد المحسن التركي، ط١، دار هجر: مصر، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م.

و"التسبيد هو الحلق واستئصال الشعر، وقيل: هو ترك التدهن وغسل الرأس"[1]، ويدل على أن المقصود حلق الشعر واستئصاله، أن أبا ذر ﷺ بعد أن حسر عن رأسه عند عثمان ﷺ استدرك ليبين أنه وإن حلق رأسه كما يفعل الخوارج؛ إلا أنه ليس منهم، فكأن استئصال حلق الرأس كان علامة مميزة معروفة لهم، وقد قال الأصمعي بالأول، وقال أبو عبيد بأنه ترك التدهن، والأول أظهر لموافقته الرواية الأخرى بالتحليق"[2]، وفي رواية: "...التسبيد فيهم فاشٍ"[3].

و"عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ قَوْمًا يَكُونُونَ فِي أُمَّتِهِ يَخْرُجُونَ فِي فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ، سِيمَاهُمُ التَّحَالُقُ، قَالَ: هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ، أَوْ مِنْ أَشَرِّ الْخَلْقِ يَقْتُلُهُمْ أَدْنَى الطَّائِفَتَيْنِ إِلَى الْحَقِّ..." [4].

وقد "كان من عادة أكثر العرب اتخاذ الشعر على الرؤوس، وتوفيرها وتزيينها، وكان التسبيد

والحلق فيهم قليلا، وكانوا يرون ذلك نوعا من الشهرة"[5]، "و"السلف كانوا لا يحلقون رؤوسهم إلا للنسك، أو في الحاجة، والخوارج اتخذوه ديدنا، فصار شعارا لهم وعُرفوا به"[6].

لقد نهى الإسلام عن ثوب الشهرة، قال ﷺ: "مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ أَلْبَسَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَوْبًا مِثْلَهُ"[7].

وعَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ أَلْبَسَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَوْبَ مَذَلَّةٍ"[8]، وثوب الشهرة "هو ما يُقصَدُ بلبسه التفاخرُ والتكبّر على الفقراء وكَسْر قلوبهم، أو ما يتخذُهُ المُساخِر ليجعلَ به نفسَه ضُحْكَةً بين الناس، أو ما يتخذُه الزهَّاد ليُشْهِرَ نفسَه بالزهد

(1) النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، ٣٣٣/٢.

(2) مشارق الأنوار على صحاح الآثار، القاضي عياض، عياض بن موسى بن عياض اليحصبي ٢٠٤/٢، دط، المكتبة العتيقة: تونس، دت.

(3) المعجم الأوسط، الطبراني، سليمان بن أحمد بن داود، ١٨٧/٦، حديث رقم ٦١٤٤. تحقيق: طارق عوض الله، عبد المحسن الحسيني، دط، دار الحرمين: القاهرة، دت.

(4) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، حديث رقم ١٠٦٥.

(5) أعلام الحديث، الخطابي، حمد بن محمد، ٩٠٠/٢، تحقيق: محمد بن سعد آل سعود، ط١، جامعة أم القرى: مكة المكرمة، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٨م.

(6) فتح الباري لابن حجر، ٥٣٧/١٣.

(7) سنن أبي داود، كتاب اللباس، باب في ثوب الشهرة ٤٣/٤، حديث رقم ٤٠٢٩.

(8) سنن ابن ماجه، أبواب اللباس، باب من لبس شهرة من الثياب، ١١٩٢/٢، حديث رقم ٣٦٠٦.

ويقصِد به الرياء."[1]، واهتمام النبي ﷺ بذكر التحليق كسمة مميزة لهم، إشارة إلى ذم الخروج عن النسق العام للمجتمع الإسلامي بفعل شُهرةٍ.

٢- إلزام الناس بما لم يلزمهم الله به:

جاء الإسلام وأسواق العرب وأشهرها: عكاظ[2]، ومجنة[3]، وذي المجاز[4]، وغيرها[5] عامرة، فأبقاها الإسلام على ما فيها من مصالح الناس من تبادل التجارات، وتناشد الشعر

ولم تنقطع هذه الأسواق إلا على يد الخوارج.

يقول ابن حجر: "ولم تزل هذه الأسواق قائمة في الإسلام إلى أن كان أول ما تُرك منها سوق عكاظ في زمن الخوارج سنة تسع وعشرين ومائة، وآخر ما ترك منها سوق حُبَاشة في زمن داود بن عيسى بن موسى العباسي في سنة سبع وتسعين ومائة"[6].

إن الإسلام لا يهدم ميراث الأمم قبله، وإنما يصطفى منها ما فيه خير ونفع للإنسانية؛ فيبقيه، ويتخذه جزءا منه، ويترك ما عدا ذلك مما فيه فساد أو إفساد.

لقد قال ﷺ: "شهدت حلفا في دار ابن جُدعان: بني هاشم، وزهرة، وتَيم، وأنا فيهم، ولو دُعيت به في الإسلام لأجبت، وما أُحبّ أن أخيس به، وإن لي حُمر النَّعَم..." [7].

---

(١) شرح مصابيح السنة، البغوي، محمد بن عز الدين عبد اللطيف ٢٤/٥، ط١، إدارة الثقافة الإسلامية: دم، ١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م.

(٢) سوق عكاظ: بين مكة والطائف، وكانت تستمر عشرين يوما من أول ذي القعدة إلى العشرين منه، وهي أشهر أسواق العرب، وأعرقها، بل وأعظمها شأنا في الجاهلية والإسلام، وهي سوق تجارة كبرى لعامة أهل الجزيرة. وسميت بذلك لأن العرب كانت تجتمع فيها فيعكظ بعضهم بعضا في المفاخرة، أي يقهره ويغلبه، أو هو من التعكُّظ وهو احتباس الناس للنظر في أمورهم. الموسوعة العربية العالمية، ١٣٨/٢.

(٣) سوق مَجَنَّة: مشتق من الجن أو الجنون، أو الجَنَّة التي هي البستان، وكانت بأسفل بمكة بمر الظهران، وتسمى الآن وادي فاطمة، ووقتها العشر الأواخر من شهر ذي القعدة، وهي سوق لكنانة. الموسوعة العربية العالمية، ١٣٩/٢.

(٤) سوق ذي المجاز: سُميت بذلك لأن إجازة الحجيج تكون منها إلى عرفات، وموقعها على ثلاثة أميال من عرفات بناحية جبل كبكب، تقوم هذه السوق حين يُهل ذو الحجة فينصرف الناس إليها من سوق مَجنة، ويقيمون بها حتى اليوم الثامن من شهر ذي الحجة، ويجري فيها البيع والشراء وتناشد الشعر. الموسوعة العربية العالمية، ١٣٩/٢.

(٥) يُنظر في أسواق العرب الموسوعة العربية العالمية ١٣٨/٢ وما بعدها.

(٦) فتح الباري لابن حجر، ٥٩٤/٣.

(٧) شرح مشكل الآثار، الطحاوي، ٢٢١/١٥، حديث رقم ٥٩٧١، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط١، مؤسسة الرسالة: بيروت، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م.

هذا هو الإسلام يُكمل ولا يفصل، يبني ولا يهدم، يتواصل ولا يتقاطع، يُكرم الإنسان كُلّ الإنسان بصرف النظر عن دينه أو جنسه ولونه، (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا)[١]، ولا يقهر أحدا في عقيدته، بل إنه (لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ)[٢].

لقد وسع النبيَّ ﷺ وأصحابه أن يتعايشوا مع اليهود في المدينة المنورة، وأن يُحالفوهم، وأن يعاملوهم، وما انتقضوا عليهم إلا بعد الخيانة والغدر، واستحالة العيش مع قوم لا يرقبون في المسلمين إلّا ولا ذمّة.

وسع النبيَّ ﷺ أن يخدمه غلام يهوديٌّ، وأصحابه ﷺ متوافرون يتقربون إلى الله بحبه ﷺ وخدمته.

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ غُلَامًا مِنَ الْيَهُودِ كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرِضَ؛ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ وَهُوَ بِالْمَوْتِ، فَدَعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ؛ فَنَظَرَ الْغُلَامُ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَ رَأْسِهِ؛ فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ: أَطِعْ أَبَا الْقَاسِمِ. فَأَسْلَمَ، ثُمَّ مَاتَ؛ فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ وَهُوَ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ بِي مِنَ النَّارِ"[٣].

ووسعه ﷺ أن يسمع دعاء اليهودي عليه؛ فرفق باليهودي، ولم يرد ﷺ السوء بمثله.

فعن عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالُوا السَّامُ عَلَيْكَ فَفَهِمْتُهَا فَقُلْتُ عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، فَإِنَّ اللهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: فَقَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ"[٤].

ومن يعاين أفعال الخوارج، وجرأتهم على دماء الناس وأموالهم، وعلى الأطفال والنساء، ومن يعاين أفعال الجماعات المتطرفة في العصر الحديث من استحلال دماء الآباء والأمهات، والأهل والأقارب، فضلا عن دماء بقية المسلمين؛ يقف على التناقض الواضح بين منهج الإسلام ومنهج هؤلاء الأئمة الذين يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية.

لقد خرب الخوارج سوق عكاظ حيث نهبوها"[٥] ولم يسعهم ما وسع رسولَ الله ﷺ وأصحابه!

لقد وسع صحابة النبي ﷺ وأصحابه أن يطوفوا حول البيت وحوله الأصنام من كل جانب، حتى أذن الله تعالى بإزالتها يوم فتح مكة، وقد كانت أصناما تُعبد وتُقصد من دون الله، ويزيد بلواها أنها نُصبت عند بيت الله الحرام!

---

(١) سورة الإسراء: ٧٠.

(٢) سورة البقرة: ٢٥٦.

(٣) مسند أحمد، حديث رقم ١٣٣٧٥. وقال محققو المسند: صحيح على شرط الشيخين.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الاستئذان، باب كيف يرد على أهل الذمة السلام، حديث رقم ٦٢٥٦.

(٥) فتح الباري لابن حجر، ٦٧١/٨.

ووسع أصحاب النبي ﷺ حين نزلوا مصر أن تركوا ما عاينوا فيها من تماثيل وصور وآثار، وقد كانوا الجيش المنتصر الغالب، والقوة العظمى في العالم، والدنيا كلها تدور في فلكهم.

ولكن خوارج الأمس وخوارج اليوم لم يسعهم ما وسع رسولَ الله ﷺ وأصحابه.

"**ففي دولة سوريا:** وعلى الرغم من تدمير داعش عددا هائلا من الآثار في مختلف المناطق التي تسيطر عليها في سوريا، يبقى تدمير مدينة تدمر التاريخية أشنع عمل قام به التنظيم في هذا المجال. بدأ داعش حملته بإعدام عالم الآثار السوري المعروف خالد الأسعد، ثم انتقل إلى المواقع الأثرية الواحد تلو الآخر: معبد "بعل شمين"، ثم معبد "بل"، ثم قوس النصر أيقونة المدينة.

وفي دولة العراق: في شباط/فبراير ٢٠١٥، صدم داعش العالم بمشهد عناصره وهم يحطمون آثار متحف مدينة الموصل في محافظة نينوى شمال العراق.

وظهر مسلحون، في شريط بثه التنظيم، وهم يهدمون بمعاولهم وفؤوسهم ومناشيرهم قطعا ومجسمات أثرية يرجع عمر بعضها إلى ثمانية قرون قبل الميلاد.

وفي الشريط، ظهر أحد المتشددين وهو يقول "هذه أصنام وأوثان لأقوام في القرون السابقة كانت تُعبد من دون الله".

إضافة إلى ذلك، أقدم داعش[١] على تدمير كل من مدينة نمرود الأثرية الآشورية في جنوب شرق الموصل، ومدينة الحضر التاريخية جنوب غرب الموصل، ومدينة خورسباد الأثرية على بعد تسعة عشر كيلومترا شمال شرق الموصل.

ومن الآثار التي دمرها داعش أيضا في العراق: مكتبة الموصل، وقلعة تلعفر، ومرقد النبي يونس عليه السلام في نينوى، والكنسية الخضراء، ومرقد الأربعين في تكريت.

وفي دولة مالي: تعرضت منطقة تومبكتو التاريخية لتدمير شديد لآثارها، خاصة خلال سنة ٢٠١٢. وأقدم مسلحون مرتبطون بتنظيم القاعدة حينها على تدمير العديد من المباني والمعالم التاريخية والدينية.

وفي دولة ليبيا: استهدفت عناصر متطرفة عددا من المواقع الأثرية في السنوات الأخيرة، وهي بالأساس مزارات وأضرحة صوفية، مثل ضريح الشيخ عبد السلام الأسمر في مدينة زليتن، ومسجد سيدي الشعاب الدهماني في العاصمة طرابلس.

وفي دولة أفغانستان: لم تُلق حركة طالبان بالا للمناشدات الدولية ومضت قدما، في آذار (مارس) ٢٠٠١م، في تدمير أحد أشهر المعالم الأثرية في أفغانستان: تمثالي بوذا العملاقين قرب مدينة باميان، وسط البلاد، ويرجع تاريخ بناء التمثالين إلى أكثر من ١٥٠٠ سنة. جاءت عملية التدمير بعد أيام من صدور قرار للحركة يقضي بتدمير جميع التماثيل في أفغانستان بدعوى أنها "أصنام"[٢].

(١) كلمة "داعش" اختصار لـ "الدولة الإسلامية في العراق والشام.

(٢) خالد الغال، من تومبكتو إلى كابول المتطرفون يطاردون الآثار بتاريخ ١٨/٤/ ٢٠١٩م.

٣- الجراءة على الصحابة والعلماء:

هذا معلم من معالم الفكر الخوارجي، قديما وحديثا، وكأنهم يُعلِّمُون فقدان الثقة في كل أحد، إلا قادتهم ومشايخهم.

ففي الصحيح عن الأزرق بن قيس، قال: كنا بالأهواز نقاتل الحرورية، فبينا أنا على جرف نهر إذا رجل يصلي، وإذا لجام دابته بيده، فجعلت الدابة تنازعه وجعل يتبعها - قال شعبة: هو أبو برزة الأسلمي- فجعل رجل من الخوارج يقول: اللهم افعل بهذا الشيخ، فلما انصرف الشيخ، قال: إني سمعت قولكم" وإني غزوت مع رسول الله ﷺ ست غزوات - أو سبع غزوات – وثماني، وشهدت تيسيره"، وإني إن كنت أن أراجع مع دابتي أحبُّ إلي من أن أدعها ترجع إلى مألفها فيشقَّ علي"[١]، بل ورد أنه سبه فقال: "ألا ترى إلى هذا الحمار"... [وفي قول الصحابي الجليل] "وشهدتُ تيسيره" "إشارة إلى أن ذلك كان من شأن النبي ﷺ تجويزُ مثله. وزاد عمرو بن مرزوق في آخره: قال: فقلت للرجل: ما أرى الله إلا مُخزيك، شتمت رجلا من أصحاب رسول الله ﷺ ... وفيه ردٌّ على مَن شدّد عليه في أن يترك دابته تذهب ولا يقطع صلاته، وفيه حجة للفقهاء في قولهم إن كل شيء يُخشى إتلافه من متاع وغيره؛ يجوز قطع الصلاة لأجله"[٢]. بمثل هذا يجترئ هذا الجهول على صحابي جليل.

وهل أشد من تنقصهم لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب، وبُغضه وتكفيره؟![٣].

بل وادعاؤهم الكاذب أن عليا ﷺ هو الذي كان يصلي سكران، ونزلت فيه الآية (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ)[٤].

وقد جاءت الرواية عنه ﷺ في حكاية سبب نزول الآية، فعن أبي عبد الرحمن السلمي، عَنْ عَلِيٍّ، ﷺ قَالَ: "دَعَانَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ الْخَمْرُ فَتَقَدَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَصَلَّى بِهِمُ الْمَغْرِبَ فَقَرَأَ: (قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ) فَالْتَبَسَ عَلَيْهِ فِيهَا فَنَزَلَتْ: (لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ

---

https://www.irfaasawtak.com/extremism/٢٠١٩/٠٤/١٨/%D٨٪AA%D٩٪٨٨٪D٩٪٨٥٪D٨٪A٨٪D٩٪٨٣٪D٨٪AA%D٩٪٨٨-%D٩٪٨٣٪D٨٪A٧٪D٨٪A٨٪D٩٪٨٨٪D٩٪٨٤-%D٨٪A٧٪D٩٪٨٤٪D٩٪٨٥٪D٨٪AA%D٨٪B٧٪D٨٪B١٪D٩٪٨١٪D٩٪٨٨%D٩٪٨٦-%D٩٪٨A%D٨٪B٧٪D٨٪A٧٪D٨٪B١٪D٨٪AF%D٩٪٨٨٪D٩٪٨٦-%D٨٪A٧٪D٩٪٨٤٪D٨٪A٢٪D٨٪AB%D٨٪A٧٪D٨٪B١

(١) صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب إذا انفلتت الدابة في الصلاة، ٦٤/٢، حديث رقم ١٢١١.

(٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، ٨٢/٣.

(٣) فتح الباري لابن حجر، ٧١/٧.

(٤) سورة النساء: ٤٣.

وَأَنْتُمْ سُكَارَى)[1]، وقد كذبوا عليه تنقصا له ﷺ، على الرغم من أن الخمر كانت مباحة، وشربها كان سائغا، ومع هذا فهو بريء منها؛ فإنه هو راوي الحديث!

وبلغ من فجورهم في الخصومة أن أرادوا سلبه منقبة قتله عمرو بن عبد ود، وزعموا أن "محمد بن مسلمة ﷺ أيضا ضربه ضربة، وأخذ بعض السلب، [يقول الحاكم]: "ووالله ما بلغنا هذا عن أحد من الصحابة والتابعين ﷺ"[2].

وكذلك تنقصهم[3] للصحابي الجليل أبي موسى الأشعري بعد حادثة التحكيم.

يقول ابن العربي: "وكان أبو موسى رجلا تقيا ثَقِفاً فقيها عالما، أرسله النبي ﷺ إلى اليمن مع معاذ، وقدمه عمر بن الخطاب وأثنى عليه بالفهم، وزعمت الطائفة التاريخية أنه كان أَبْلَهَ ضعيفَ الرأي مخدوعا!"[4].

والحق الذي أثبته الأثبات من علماء الأمة أن كل ما يُشاع -مما سطرته المبتدعة، ووضعه التاريخية للملوك، فتوارثته أهل المجانة والجهارة بمعاصي الله[5]- من أن عمرو بن العاص ﷺ غافل أبا موسى ﷺ فخلع أمير المؤمنين عليا ﷺ من الخلافة، وأثبت معاوية؛ كل هذا كذب صريح، يخالف العقل والنقل، إذ كيف يُثبت معاويةَ في الخلافة وهو لم يكن خليفة؟! وهل يُولّى خليفة هكذا بالاقتراع دون رأي أهل الحل والعقد والبيعة العامة؟!

"وغاية ما وقع منه أن اجتهاده أداه إلى أن يجعل الأمر شورى بين من بقي من أكابر الصحابة من أهل بدر ونحوهم لما شاهد من الاختلاف الشديد بين الطائفتين بصفين وآل الأمر إلى ما آل إليه"[6].

وأشد من ذلك وأنكى ما ورد "عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص ﷺ قال: مر سعد بن أبي وقاص برجل من الخوارج فقال الخارجي: هذا من أئمة الكفر. فقال سعد: كذبت بل أنا قاتلت أئمة الكفر"[7].

---

(1) المستدرك على الصحيحين، كتاب الأشربة، ذكر أحاديث تحريم الخمر، ١٥٨/٤، حديث رقم ٧٢٢٠، تحقيق: مصطفى عطا، ط١، دار الكتب العلمية: بيروت، ١٤١١هـ، ١٩٩٠م.

(2) المرجع السابق ٣٦/٣.

(3) يُنظر: تاريخ الرسل والملوك، الطبري، محمد بن جرير بن يزيد، ٧٠/٥، ط٢، دار التراث: بيروت، ١٣٨٧هـ.

(4) العواصم من القواصم، ابن العربي، محمد بن عبد الله، ص١٧٤، تحقيق: محب الدين الخطيب، ط١، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد: السعودية، ١٤١٩هـ.

(5) المرجع السابق ص١٧٧.

(6) فتح الباري لابن حجر، ٦٢/٨.

(7) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ١١٦/٤، تحقيق: سامي سلامة، ط٢، دار طيبة: السعودية، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.

لقد عدّل الله تعالى أصحاب نبيه ﷺ، فقال تعالى: (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا)[1]، وقال رسول الله ﷺ "لا تسبوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد، ذهبا ما بلغ مد أحدهم، ولا نصيفه"[2]، وهؤلاء يقعون في أصحاب النبي ﷺ ، ويقتلون أبناءهم، بل ويخرجونهم من الملة!

وهذه الروح الخبيثة النكدة نجدها في عصرنا هذا، في شخص هؤلاء الذي يستعذبون الوقيعة في العلماء، ويرمونهم بالزور والبهتان، بالظن وما تهوى الأنفس، وأحيانا بمجرد السماع دون تثبت وتوثيق.

وقد سُئل أحد المنتسبين كذبا إلى السلف عن الأشاعرة، فقال بالصوت والصورة: فرقة ضالة!!! وهذا وأمثاله في العالم الإسلامي يُشربون أتباعهم سوء الظن بالمسلمين، والتوقح عليهم، والجراءة على أموالهم وأعراضهم، وقد يصل الأمر ببعض من لا يحكمه عقل ولا دين إلى الجراءة على دماء الناس.

وبينما يعلمنا ديننا إحسان الظن، والبحث عن الخير في المسلمين، والتذرع به للدعوة إلى الله تعالى، والتواصي بالحق والتواصي بالصبر؛ لا يرى هؤلاء في الناس إلا النقص والقصور.

وبينما يتحرى الإسلام في الحروب مَن يُقتل ومن لا يُقتل من غير المسلمين، يتوسع هؤلاء في سفك دماء المسلمين، حتى الرحم التي لعن الله قاطعها، فكيف بسافك دمها وهاتك حرمتها!!!

وقد "خرج نافع بن الأزرق ونجدة بن عويمر في نفر من رؤوس الخوارج يُنَقّرون عن العلم ويطلبونه، حتى قدموا مكة، فإذا هم بعبد الله بن عباس، قاعدا إلى جنب زمزم عليه رداء أحمرُ وقميص أبيض، وإذا الناس قيامٌ يسألونه عن التفسير، ويقولون: يا ابن عباس، ما تقول في كذلك؟ فيقول: هو كذا وكذا. فقال له نافع بن الأزرق: ما أجرأك يا ابن عباس على ما تجيء به منذ اليوم!! فقال له ابن عباس: ثكلتك أمُّك يا نافع!! أولا أُخبرك بمن هو أجرأ مني؟ قال: ومن هو يا ابن عباس؟ قال: هو رجل تكلم بما ليس له به علم، أو رجل كتم علما عنده. قال: صدقت"[3]، فانظر كيف تسول لهم أنفسهم أن ابن عم رسول الله وصاحبه، وحبر القرآن يتجرأ على القول بغير علم.

---

(1) سورة الفتح: ٢٩.

(2) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب قول النبي ﷺ لو كنت متخذا خليلا، ٨/٥، حديث رقم ٣٦٧٣.

(3) مسائل نافع بن الأزرق عن عبد الله بن العباس، من رواية أبي بكر الخُتَّلي وأبي طاهر العلّاف، ص٣٣، تحقيق: محمد أحمد الدالي، ط١، الجفان والجاني: قطر، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.

٤- القَحة[١] وقلة الحياء:

عن أبي هريرة ﷺ قال: قام رسول الله ﷺ في صلاة وقمنا معه، فقال أعرابي وهو في الصلاة: اللهم ارحمني ومحمدا، ولا ترحم معنا أحدا. فلما سلم النبي ﷺ قال للأعرابي: "لقد حجرت واسعا" يريد رحمة الله"[٢]، وتشهد روايات أخرى أن هذا الأعرابي هو الذي بال في المسجد.

فعند أبي داود بسند عن أبي هريرة ﷺ أن أعرابيا دخل المسجد ورسول الله ﷺ جالس فصلى - قال ابن عبدة[٣]: ركعتين- ثم قال: اللهم ارحمني ومحمدا، ولا ترحم معنا أحدا، فقال النبي ﷺ: لقد تحجرت واسعا. ثم لم يلبث أن بال في ناحية المسجد، فأسرع الناس إليه، فنهاهم النبي ﷺ وقال: إنما بعثتم ميسرين، ولم تبعثوا معسرين، صبوا عليه سجلا من ماء" أو قال: ذنوبا من ماء"[٤].

وفي المستدرك على الصحيحين عن جُندُب بن عبد الله البجلي قال: جاء أعرابي فأناخ راحلته، ثم عقلها، فصلى خلف رسول الله ﷺ، فلما سلم رسول الله ﷺ أتى راحلته فأطلق عِقالها، ثم ركبها، ثم نادى: اللهم ارحمني ومحمدا ولا تشرك في رحمتنا أحدا. فقال رسول الله ﷺ: ما تقولون أهو أضل أم بعيرُه؟ ألم تسمعوا ما قال؟ قالوا: بلى. فقال: لقد حظر رحمة واسعة، إن الله خلق مائة رحمة، فأنزل رحمة تعاطف بها الخلائق، جنها وإنسها وبهائمها، وعنده تسعة وتسعون، تقولون أهو أضل أم بعيره؟"[٥]، وقد جاء في كتب شروح الحديث أن هذا الأعرابي هو ذو الخويصرة اليماني رأس الخوارج المقتول يوم النهروان[٦].

---

(١) من الجذر اللغوي قحح، يُقال: فرسٌ وَقَاح: صلب الحافر، وناقة وَقاح: صلبة الخف، ورجلٌ واقح الوجه ووَقاح الوجه كذلك، وأعرابي قَح: لم يدخل الأمصار. ووقُح الرجل: إذا صار قليل الحياء. ولعل المراد عدم الاكتراث والتصرف من غير رعاية للآداب العامة. انظر: جمهرة اللغة، ابن دريد، محمد بن الحسن١/١٠، تحقيق: رمزي بغلبكي، ط١، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٧م. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية الجوهري، إسماعيل بن حماد ٤١٦/١، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط٤، بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، حديث رقم ٦٠١٠.

(٣) أحمد بن عبدة بن موسى الضبي، أبو عبد الله البصري، وثقه أبو حاتم والنسائي، وروى له البخاري في غير الجامع الصحيح. انظر: تهذيب التهذيب، ابن حجر، ص٥٩، ط١، مطبعة دائرة المعارف النظامية: الهند، ١٤٢٦هـ.

(٤) سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب الأرض يصيبها البول، حديث رقم ٣٨٠، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، حديث رقم ٣٨٠.

(٥) المستدرك على الصحيحين، كتاب الإيمان، حديث رقم ١٨٧. وصححه الألباني في صحيح الجامع، حديث رقم ٥١٣٠.

(٦) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني ١٠٦/٢٢. ورجحه الإمام ابن حجر في تحفة المحتاج في شرح المنهاج ٦٧/١، دط، مصر: المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٥٧هـ.

فكيف يجترئ على كشف عورته في مسجد رسول الله ﷺ، وفي حضرة صحابته، وكيف يجهر بهذا الدعاء العجيب الذي يحتظر فيه رحمة الله تعالى له ولرسول الله ﷺ! وهو وإن أدخل معه رسول الله ﷺ؛ إنما ذلك للطف النبي ﷺ ورحمته به، إذ لم يؤنبّه، وإلا فإن النبي ﷺ لم يسلم من لسانه كما سلف معنا، حين قال للنبي ﷺ وهو يوزع غنائم حنين: "اتق الله يا محمد".

وفي رواية عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ: بالجعرانة وهو يقسم التِّبْرَ والغنائم، وهو في حجْر بلال، فقال رجل: اعدل يا محمد فإنك لم تعدل، فقال: ويلك، ومن يعدل بعدي إذا لم أعدل؟ فقال عمر: دعني يا رسول الله حتى أضرب عنق هذا المنافق، فقال رسول الله ﷺ: إن هذا في أصحاب، أو أصيحاب له، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية"[(١)].

هذا معلم بارز من معالم هذا الفكر العدمي، القَحة وعدم الحياء، والجراءة على ذوي الهيئات.

هذا وإن السيرة النبوية حافلة بعبارات مثل: "أفرغت يا أبا الوليد" حيث كان رسول الله ﷺ يُخاطب عتبة بن ربيعة وقد جاءه يعرض عليه أمورا فيها من الوقيعة والتجريح ﷺ أكثر مما يحمل ظاهرها من التخيير والعرض، ومع هذا يُكنّيه رسول الله ﷺ، وكيف كان يُعرض عن أذى المنافقين، وهو يعرفهم، ويتغاضى عن تطاول اليهود، وهم يسيئون في مجلسه ﷺ.

فلنقارن هذا المسلك النبوي الشريف، بهؤلاء الذين يقطعون الأرحام ويقتلون الأهل وأبناء الدين والوطن، ويُفسدون في الأرض، ساء ما يفعلون.

إن الإسلام دين الحياء والسماحة واللين والرحمة، و (لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا) [(٢)]، وذلك لا يتنافى مع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو التواصي بالحق والتواصي بالصبر، ولكن، يكون كل ذلك بحب وشفقة، ولين ورحمة، أما الجفاء والغلظة وعدم الحياء، فليست من أخلاق المؤمنين حقا في شيء، وقد قال تعالى: (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ)[(٣)].

ومن أخلاق المؤمنين أنهم يدعون لأنفسهم ولمن لم يعرفوهم من إخوانهم الذين سبقوهم بالإيمان (وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ)[(٤)].

وانظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٤١١/٢، تحقيق: علي البجاوي، ط١، بيروت: دار الجيل، ١٤١٢هـ.

(١) سنن ابن ماجه، فضائل أصحاب رسول الله ﷺ، باب في ذكر الخوارج، ٦١/١، حديث رقم ١٧٢، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دط، بيروت: دار الفكر، دت. وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه، حديث رقم ١٧١.

(٢) سورة النساء: ١٤٨.

(٣) سورة آل عمران: ١٥٩.

(٤) سورة الحشر: ١٠.

فأين هذا التراحم، وتلك المودة، وذلك الانتماء لرحم الدين العريقة من الجفاء والغلظة، والشدة على الخلق، والجراءة على محارمهم؟!

٥- إسقاط هيبة العلماء وولاة الأمر:

لا يستبعد الباحث أن تكون حملة تشويه بعض السلف ﷺ أمرا دُبّر بليل، من القوى المناوئة للإسلام، الذين دخلوا الإسلام تقية، ولمّا تزل تلك السياسة جارية إلى يومنا هذا؛ لإسقاط هيبة الأشخاص والهيئات الدينية والسياسية، تمهيدا لإسقاط المجتمع ككل.

فكما افتروا الكذب ووضعوا الحديث على رسول الله ﷺ، وكما افتروا الكذب على صحابة رسول الله ﷺ، كذلك افتروا الكذب على رواحل العلم من التابعين، والذين اشتهروا بصحبتهم لعلماء الصحابة رضوان الله عليهم.

ومن ذلك نسبة بعض التابعين للخوارج، كما حدث مع أبي عبد الله عكرمة مولى عبد الله بن عباس ﷺ، ومدار ما اتهم به عكرمة: أنه كان "يكذب على ابن عباس، وأنه كان يرى رأي الخوارج، وأنه كان يقبل جوائز الأمراء"[١]، ومدار ما اتهم به على مجروحين لا تقبل رواياتهم"[٢].

وقد قال عنه ابن حجر: "عكرمة، أبو عبد الله، مولى بن عباس، أصله بربري، ثقةٌ ثبت عالم بالتفسير، لم يثبت تكذيبه، ولا تثبت عنه بدعة، من الثالثة، مات سنة أربع ومائة، وقيل بعد ذلك"[٣]، وقد توسع الإمام ابن حجر في الرد على ما أثير حوله من شبهات[٤].

وقد استدل الأئمة الأعلام بنفي موافقة عكرمة للخوارج بما ورد في الصحيح بسند فيه: "حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ وَغَيْرُهُ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو الْأَسْوَدِ قَالَ: قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعْثٌ، فَاكْتُتِبْتُ فِيهِ، فَلَقِيتُ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتُهُ، فَنَهَانِي عَنْ ذَلِكَ أَشَدَّ النَّهْيِ، ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ، يُكَثِّرُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَأْتِي السَّهْمُ فَيُرْمَى بِهِ، فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ، أَوْ يُضْرَبُ فَيُقْتَلُ، فَأَنْزَلَ اللهُ: (إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ) [٥].

فقد كان عكرمة ﷺ ينهى عن المشاركة في القتال بين المسلمين، وهو بهذا يستن بسنة كثير من الصحابة من مثل أبي بكرة ﷺ، فقد ورد في الصحيح أنه رد أناسا عن القتال مع علي ﷺ عملا بحديث النبي ﷺ، فعَنِ الْحَسَنِ البصري عن الأحنف بن قيس قَالَ: خَرَجْتُ بِسِلَاحِي لَيَالِيَ الْفِتْنَةِ، فَاسْتَقْبَلَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قُلْتُ: أُرِيدُ نُصْرَةَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ

---

(١) فتح الباري لابن حجر ١/٤٢٥.

(٢) المرجع السابق ١/٤٢٦ وما بعدها.

(٣) تقريب التهذيب، ابن حجر، أحمد بن علي ص٣٩٧، تحقيق: محمد عوامة، ط١، سوريا: دار الرشيد، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

(٤) انظر: فتح الباري لابن حجر ١/٤٢٧، ٤٢٨.

(٥) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، سورة النساء، باب إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم، حديث رقم ٤٣٩٩.

ﷺ: إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَكِلَاهُمَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ. قِيلَ: فَهَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ"[١].

"وفي هذه القصة دلالة على براءة عكرمة مما ينسب إليه من رأي الخوارج لأنه بالغ في النهي عن قتال المسلمين وتكثير سواد من يقاتلهم، وغرض عكرمة أن الله ذم مَن كثّر سواد المشركين، مع أنهم كانوا لا يريدون بقلوبهم موافقتهم، قال فكذلك أنت لا تكثر سواد هذا الجيش، وإن كنت لا تريد موافقتهم؛ لأنهم لا يقاتلون في سبيل الله"[٢].

والحق أن الأمة الإسلامية دخل عليها بلاء كبير من أولئك النفر الذي تعمدوا الكذب على رسول الله ﷺ، وعلى أصحاب النبي ﷺ، وعملوا على اختراق الإسلام، وهدمه من داخله، بعد أن عجزوا عنه في ساحات القتال.

وفي معركة صفين حينما مال أمير المؤمنين علي ﷺ إلى حقن الدماء، والتحاكم إلى كتاب الله تعالى؛ انتقض عليه رؤوس الخوارج، طالبين استمرار القتال.

"عن حبيب بن أبي ثابت، قال: أتيت أبا وائل في مسجد أهله أسأله عن هؤلاء القوم الذين قتلهم عليٌّ بالنهروان، فيم استجابوا له، وفيم فارقوه، وفيم استحل قتالهم، قال: كنا بصفين فلما استحر القتل بأهل الشام اعتصموا بتلٍّ، فقال عمرو بن العاص لمعاوية: أرسل إلى عليٍّ بمصحف، وادعه إلى كتاب الله، فإنه لن يأبى عليك، فجاء به رجل، فقال: بيننا وبينكم كتاب الله (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ وَهُمْ مُعْرِضُونَ) فقال علي: نعم أنا أولى بذلك، بيننا وبينكم كتاب الله، قال: فجاءته الخوارج، ونحن ندعوهم يومئذ القراء، وسيوفهم على عواتقهم، فقالوا: يا أمير المؤمنين، ما ننتظر بهؤلاء القوم الذين على التلِّ؟ ألا نمشي إليهم بسيوفنا، حتى يحكم الله بيننا وبينهم..."[٣].

وفي الصحيح إكمال القصة أن سهل بن حنيف ﷺ قال عندئذ: ... اتَّهِمُوا أَنْفُسَكُمْ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ، يَعْنِي الصُّلْحَ الَّذِي كَانَ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُشْرِكِينَ، وَلَوْ نَرَى قِتَالًا لَقَاتَلْنَا، فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ، أَلَيْسَ قَتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ، وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَفِيمَ أُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا وَنَرْجِعُ، وَلَمَّا يَحْكُمِ اللهُ بَيْنَنَا؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنِّي رَسُولُ اللهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللهُ أَبَدًا، فَرَجَعَ مُتَغَيِّظًا، فَلَمْ يَصْبِرْ حَتَّى جَاءَ أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ، قَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنَّهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللهُ أَبَدًا، فَنَزَلَتْ سُورَةُ الْفَتْحِ"[٤].

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما، حديث رقم ٧٠٨٣.

(٢) فتح الباري لابن حجر، ٢٦٣/٨.

(٣) مسند أحمد، ٣٤٨/٢٥، حديث رقم ١٥٩٧٥. وقال محقق المسند: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٤) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، سورة الفتح، باب قوله إذ يبايعونك تحت الشجرة، حديث رقم ٤٦٤٦.

لقد وسع أمير المؤمنين علياً ﷺ أن يستن بسنة النبي ﷺ في مهادنة أهل مكة وعدم قتالهم، والداعي في معركة صفين أشد وأعظم؛ حيث إن المتقاتلين مسلمون، وفي الفريقين من صحابة النبي ﷺ، وإنما لجأ ﷺ إلى القتال مُكرها؛ فلما بدا ما يكفي المسلمين شرَّه عجِل أمير المؤمنين إليه، ولكن الخوارج إلى القتال والقتل أعجل.

٦ـ عدم التأثر بممارسة التدين:

التدين الصحيح يُثمر سلامة العقيدة، وطهارة القلب، وتزكية النفس، واستقامة السلوك، كما يُثمر التصور الصحيح للكون وللحياء وللأحياء، يُغير المرءَ تغييرا شاملا نحو الأفضل والأقوم.

لقد تحول سحرةُ فرعون مما حكاه القرآن عنهم: (فَأَلْقَوْا حِبَالَهُمْ وَعِصِيَّهُمْ وَقَالُوا بِعِزَّةِ فِرْعَوْنَ إِنَّا لَنَحْنُ الْغَالِبُونَ)[١]. إلى: (قَالُوا لَنْ نُؤْثِرَكَ عَلَى مَا جَاءَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالَّذِي فَطَرَنَا فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ إِنَّمَا تَقْضِي هَذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا إِنَّا آمَنَّا بِرَبِّنَا لِيَغْفِرَ لَنَا خَطَايَانَا وَمَا أَكْرَهْتَنَا عَلَيْهِ مِنَ السِّحْرِ وَاللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَى إِنَّهُ مَنْ يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِمًا فَإِنَّ لَهُ جَهَنَّمَ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَى وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِنًا قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُولَئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَى جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ مَنْ تَزَكَّى) [٢].

وفي الحديث عن ابن عباس ﷺ قال: لما قدم النبي ﷺ المدينة كانوا من أخبث الناس كيلا، فأنزل الله عز وجل ويل للمطففين، فأحسنوا الكيل بعد ذلك"[٣].

أما أن يكون التدين مظهرا لا جوهر له، وشكلا بلا مضمون، وقالبا بل قلب، فهذا الذي عاب الله تعالى ورسولُهُ ﷺ.

قال تعالى: (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ) [٤].

وقال فيهم رسول الله ﷺ "...يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان، لئن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد"[٥].

---

(١) سورة الشعراء: ٤٤.

(٢) سورة طه ٧٢: ٧٦.

(٣) صحيح ابن حبان (بترتيب ابن بلبان)، كتاب البيوت، باب: ذكر السبب الذي من أجله أنزل الله جل وعلا (ويل للمطففين)، ١١/٢٨٦، حديث رقم ٤١٩١٩. وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، حديث رقم ١٧٦٠. تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ١٩٩٣م.

(٤) سورة الصف: ٢، ٣.

(٥) صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله عز وجل : وأما عاد فأهلكوا بريح صرصر، ٤/١٣٧، حديث رقم: ٣٣٤٤.

وفي الصحيح من حديث زيد بن وهب الجهني، أنه كان في الجيش الذين كانوا مع علي ﷺ، الذين ساروا إلى الخوارج، فقال علي ﷺ: أيها الناس إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: يخرج قوم من أمتي يقرؤون القرآن، ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء، ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء، ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء، يقرؤون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم، لا تجاوز صلاتهم تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قُضي لهم على لسان نبيهم ﷺ، لنكلوا عن العمل، وآية ذلك أن فيهم رجلا له عضد، وليس له ذراع، على رأس عضده مثل حلمة الثدي، عليه شعرات بيض. فتذهبون إلى معاوية وأهل الشام وتتركون هؤلاء يخلفونكم في ذراريكم وأموالكم، والله إني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم، فإنهم قد سفكوا الدم الحرام، وأغاروا في سرح الناس، فسيروا على اسم الله. قال سلمة بن كهيل: فنزَّلني زيدُ بن وهب منزلا، حتى قال: مررنا على قنطرة، فلما التقينا -وعلى الخوارج يومئذ عبد الله بن وهب الراسبي- فقال لهم: ألقوا الرماح، وسلوا سيوفكم من جفونها، فإني أخاف أن يناشدوكم كما ناشدوكم يوم حروراء، فرجعوا فوَحَّشُوا[1] برماحهم، وسُلّوا السيوف، وشَجَرهم[2] الناس برماحهم، قال: وقتل بعضُهم على بعض، وما أصيب من الناس يومئذ إلا رجلان، فقال علي ﷺ: التمسوا فيهم الـمُخدَّج[3] فالتمسوه فلم يجدوه، فقام عليٌّ ﷺ بنفسه حتى أتى ناسا قد قُتل بعضهم على بعض، قال: أخّروهم، فوجدوه مما يلي الأرض، فكبر، ثم قال: صدق الله، وبلغ رسوله"[4].

وفي سنن أبي داود: "فقام إليه عبيدة السلماني فقال: يا أمير المؤمنين، والله الذي لا إله إلا هو لقد سمعتَ هذا من رسول الله ﷺ؟ فقال: إي والله الذي لا إله إلا هو، حتى استحلفه ثلاثا"[5].

ففي الحديث إشارة إلى اجتهادهم في العبادة والطاعة اجتهادا يفوقون به أصحاب النبي ﷺ، بيد أنه لا أثر لهذا في سلوكهم، بل سفكوا واستباحوا دماء المسلمين وأموالهم.

وفي واقعنا المعاصر نماذج من أولئك الذين يؤدون العبادات فيما يظهر للناس أداء متميزا، فإذا جربتهم في المعاملات وجدت طعمهم مُرّا، أمرَّ من الصبر، وأشدّ أذى من الشوك.

---

(1) أي: رموا بها عن بُعد. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، يحيى بن شرف، ١٧٢/٧، ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ.

(2) وشجروهم: الشين والجيم والراء أصل يدل على تداخل الشيء، وعلى علوّه وارتفاعه. والمراد: مددوها إليهم وطاعنوهم بها. انظر: مقاييس اللغة، ابن فارس، أحمد بن فارس ١٩١/٣. وانظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ١٧٢/٧.

(3) المخدج: الخاء والدال والجيم أصل يدل على النقصان. مقاييس اللغة، ابن فارس، ١٦٤/٢.

(4) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب التحريض على قتل الخوارج، ٤٧٨/٢، حديث رقم ١٠٦٦.

(5) سنن أبي داود، كتاب السنة، باب في قتال الخوارج، حديث رقم ٤٧٦٨.

فهذا من ملامح الفكر الخارجي الذي نراه ماثلا في مجتمعاتنا، وأصحابه وإن لم يخرجوا على الناس بسلاحهم، فقد خرجوا بأخلاقهم المنحرفة، وسلوكهم الشاذ، وأعطوا للمتربصين بالدين وأهله حجة على الالتزام والملتزمين.

٧- فتنة الناس في العصر الحديث بمظاهر التدين والالتزام:

ممّا اصطلت به الأمة الإسلامية في العصر الحاضر، وقوفها عند مظاهر التدين، واعتبار هذه المظاهر دليلا قاطعا ويقينا ثابتا على الاستقامة التامة لصاحبها، فإذا اصطدموا بواقع مختلف عما تصوروه؛ شنّوا حملاتهم المسعورة على الدين والمتدينين بشكل عام، واتخذ أهل الأهواء والنفاق ذلك ذريعة للنيل والانتقاص من الدين نفسه، وأهله الثابتين العاملين به.

وهو نقص في الفهم، وعمى عن الطبيعة الإنسانية التي تنسى وتعصى وتجهل، وخالقها يعلم ذلك منها، ولم يكلفها إلا وسعها.

والباحث بدوره لا يُقلل من صور التدين الظاهرة، فهي من الدين، ومن سنة سيد المرسلين، ولا يعني تصور وقوع الخطأ من الإنسان أن يزهد في هذه المظاهر، بحجة أنني لست أهلا لأن أطلق لحيتي مثلا، أو أقصّر ثوبي، أو غير ذلك من مظاهر التدين، وإنما لا ينبغي أن نجعلها ميزان القبول والاتباع، إلا إذا كان لها نصيب من حقيقة التدين وجوهره.

يقول الآجري: "فلا ينبغي لمن رأى اجتهاد خارجيٍّ قد خرج على إمامٍ -عدلا كان الإمام أو جائرا- فخرج وجمّع جماعةً، وسلَّ سيفه، واستحلّ قتال المسلمين، فلا ينبغي له أن يغتر بقراءته للقرآن، ولا بطول قيامه في الصلاة، ولا بدوام صيامه، ولا بحسن ألفاظه في العلم إذا كان مذهبه مذهب الخوارج"[(١)].

إن تنبيه النبي ﷺ في الصحيح على أن اجتهاد الخوارج في العبادة اجتهادا فاقوا فيه أصحاب النبي ﷺ ؛ يشير إلى أن مظاهر التدين ليست ضمانة للوصول إلى حقيقة التدين وثمرته، والأصل أن تثمر هذه العبادات بُعدا عن الفحشاء والمنكر والبغي، وبُعدا عن قول الزور وعمل الزور، وعن الرفث والفسوق والجدال، وأن تُحدِث الطهارة البدنية والتزكية النفسية، وإجمالا أن تُثمر الاعتدال الخُلقي والنفسي، ولكن الانحراف الفكري حال بين الخوارج وأضرابهم وبين التأثر الإيجابي بدين الله تعالى، ولا ضير في بذور العبادة، وإنما الضير في أرض الخوارج التي لا تمسك ماء ولا تُنبت كلأ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم.

عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْمًا أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ: اعْدِلْ. فَقَالَ: وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، قَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ. فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ ائْذَنْ لِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ دَعْهُ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَنْظُرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا

(١) الشريعة، الآجري، محمد بن الحسين بن عبد الله ٣٤٥/١، تحقيق: عبد الله الدميجي، ط٢، دار الوطن: الرياض، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.

يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى رِصَافِهِ فَمَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيِّهِ[١] وَهُوَ قِدْحُهُ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُذَذِهِ[٢] فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ، آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ إِحْدَى عَضُدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدَرْدَرُ[٣] وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتُمِسَ؛ فَأُتِيَ بِهِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي نَعَتَهُ"[٤].

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ أيضا أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: يَخْرُجُ فِيكُمْ قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَعَمَلَكُمْ مَعَ عَمَلِهِمْ، وَيَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، وَيَنْظُرُ فِي الْقِدْحِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، وَيَنْظُرُ فِي الرِّيشِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، وَيَتَمَارَى فِي الْفُوقِ"[٥].

وخلاصة القول أن مظاهر التدين ليست ضمانة للاستقامة التامة، ولكنها مظنة ذلك، كما أن وقوع الإنسان في المعاصي ليس ذريعة لأن يزهد -فضلا عن أن يزدري- هذه المظاهر.

والذي يعنينا هنا هو أن من ملامح الفكر الخارجي عدم التأثر بشيء من أمور الدين عقيدة أو عبادة أو معاملات أو أخلاق.

٨- استزلال العلماء:

والمقصود بهذا التعلق وإثارة المسائل التي تجر الناس إلى الفتن، ومحاولة توجيه الرأي العام من خلال هذا إلى ما يرونه الصواب، وهي الأغاليط أو الأغلوطات التي نهى عنها رسول الله ﷺ[٦]. قال الأوزاعي: الأغلوطات: شرار المسائل"[٧].

---

(١) النضي: هو السهم بلا نصل ولا قُذذ، وهو القِدْح قبل أن يُنحت. يُنظر: مقاييس اللغة لابن فارس، ٦٧/٥. والمجمع المغيث في غريبي القرآن والحديث، ٣١٢/٣.

(٢) القُذذ: ريش السهم. غريب الحديث، القاسم بن سلام، ٢٦٦/١، ط١، مجلس دائرة المعارف: حيدر آباد الهند، ١٣٨٤، ١٩٦٤.

(٣) تدردر: تضطرب. شرح صحيح مسلم لابن بطال، ٥٩٢/٨.

(٤) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، حديث رقم ٣٦١٠.

(٥) صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب إثم من راءى بقراءة القرآن...، حديث رقم ٥٠٥٨.

(٦) عن معاوية بن سفيان ﷺ قال: نهى رسول الله ﷺ عن الأغلوطات" المعجم الكبير، الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب ٣٨٩/١٩، حديث رقم ٩١٣، تحقيق: حمدي السلفي، ط٢، مكتبة ابن تيمية: القاهرة، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م.

(٧) سنن سعيد بن منصور، سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني، ٤٢٣/١، حديث رقم ١١٧٩، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط١، الدار السلفية: الهند، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٢م.

ويدخل فيها الإلحاح في طرح أحاديث الأسماء والصفات، وما يتعقد فهمه على عوام الناس، مما سكت عنه النبي ﷺ وأصحابه، وأمرُّوه كما جاء، دون تفصيل من النبي ﷺ، أو استفصال من الصحابة ﷺ.

وقصة صَبيغ الذي "قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَجَعَلَ يَسْأَلُ عَنْ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ عُمَرُ ﷺ، وَقَدْ أَعَدَّ لَهُ عَرَاجِينَ النَّخْلِ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللهِ صَبِيغٌ، فَأَخَذَ عُمَرُ عُرْجُونًا مِنْ تِلْكَ الْعَرَاجِينِ فَضَرَبَهُ، وَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللهِ عُمَرُ، فَجَعَلَ لَهُ ضَرْبًا حَتَّى دَمِيَ رَأْسُهُ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، حَسْبُكَ، قَدْ ذَهَبَ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ فِي رَأْسِي"[1].

وعَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاص، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا، مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرَّمْ، فَحُرِّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ"[2].

و"المراد كراهة المسائل التي لا يُحتاج إليها... قال العلماء: أما إذا كانت المسائل مما يحتاج إليه في أمور الدين وقد وقع؛ فلا كراهة فيها"[3].

وكُتب الأحاديث والتاريخ تحمل تعرض الخوارج لأصحاب النبي ﷺ بالأسئلة التي تحمل الاجتراء على المحارم وسوء الظن بالناس، وقد سبق معنا اعتراض يزيد بن الفقير على الصحابي الجليل جابر بن عبد الله ﷺ حين ذكر عن رسول الله ﷺ خروج بعض أصحاب المعاصي من النار.

وبحسبك أن تتصوره يشكك في صحابي يُحدّث عن رسول الله ﷺ، ويُورد عليه فهمَه الشخصي لدلالة آيات القرآن الكريم، ولسان حاله ومقاله تكذيب الصحابي في روايته عن رسول الله ﷺ، وتقديم فهمه الشخصي على رواية الصحابي الجليل!

ومن ذلك أيضا ما ورد أن ابن عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَتَاهُ رَجُلَانِ فِي فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَا: إِنَّ النَّاسَ صَنَعُوا وَأَنْتَ ابْنُ عُمَرَ، وَصَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَخْرُجَ؟ فَقَالَ: يَمْنَعُنِي أَنَّ اللهَ حَرَّمَ دَمَ أَخِي، فَقَالَا: أَلَمْ يَقُلِ اللهُ: (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ) فَقَالَ: قَاتَلْنَا حَتَّى لَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ، وَكَانَ الدِّينُ لِلهِ، وَأَنْتُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةٌ، وَيَكُونَ الدِّينُ لِغَيْرِ اللهِ. وَزَادَ عُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي فُلَانٌ، وَحَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو الْمَعَافِرِيِّ: أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَهُ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ تَحُجَّ عَامًا وَتَعْتَمِرَ عَامًا، وَتَتْرُكَ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَدْ عَلِمْتَ مَا رَغَّبَ اللهُ فِيهِ؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: إِيمَانٍ بِاللهِ وَرَسُولِهِ، وَالصَّلَاةِ الْخَمْسِ، وَصِيَامِ

([1]) مسند الدارمي (سنن الدارمي)، عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام، باب من هاب الفتيا وكره التنطع والتبدع، ٢٥٢/١، حديث رقم رقم١٤٦. تحقيق: حسين سليم الداراني، ط١، دار المغني: السعودية، ١٤١٢هـ.

([2]) صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من كثرة السؤال، حديث رقم ٧٢٨٩.

([3]) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، يحيى بن شرف، ١٢٠/١٠، ط٢، دار إحياء التراث العربي: بيروت، ١٣٩٢هـ.

رَمَضَانَ، وَأَدَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ. قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَلَا تَسْمَعُ مَا ذَكَرَ اللهُ فِي كِتَابِهِ: (وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا) إِلَى أَمْرِ اللهِ: (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ) قَالَ: فَعَلْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَكَانَ الْإِسْلَامُ قَلِيلًا، فَكَانَ الرَّجُلُ يُفْتَنُ فِي دِينِهِ: إِمَّا قَتَلُوهُ، وَإِمَّا يُعَذِّبُوهُ، حَتَّى كَثُرَ الْإِسْلَامُ، فَلَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ، قَالَ: فَمَا قَوْلُكَ فِي عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ؟ قَالَ: أَمَّا عُثْمَانُ فَكَأَنَّ اللهَ عَفَا عَنْهُ، وَأَمَّا أَنْتُمْ فَكَرِهْتُمْ أَنْ تَعْفُوا عَنْهُ، وَأَمَّا عَلِيٌّ فَابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَخَتَنُهُ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ، فَقَالَ: هَذَا بَيْتُهُ حَيْثُ تَرَوْنَ"(1).

وقد ذكر ابن حجر "أن السائل كان من الخوارج فإنهم كانوا يتولون الشيخين ويحطون عثمان وعليا، فرد عليه ابن عمر بذكر مناقبهما ومنزلتهما من النبي ﷺ"(2).

وتظهر أغاليط الخوارج ومن تبعهم في هذا العصر في دوام السؤال عن مسائل منها:

أولا: حكم الخروج على الحاكم.

ثانيا: ضرورة تغيير المنكر باليد لعموم الناس.

ثالثا: تعمدهم إهانة السلطان، والحط من شأنه، وقد قال ﷺ "من أهان سلطان الله في الأرض؛ أهانه الله"(3).

وغير ذلك من صور إيقاظ الفتن في المجتمع عن طريق أسئلة الأغلوطات التي تُثير لدى بعض الشباب الحنق والسخط على المجتمع، وعلى ولاة الأمر، وهي إما تؤدي إلى الخروج على المجتمع بأيٍّ من صور الخروج، أو التهوين من شأن الالتزام بالقوانين، وتسويغ الخروج عليها، وفي كُلٍّ شرٌ مستطير على الفرد والمجتمع.

المطلب الثالث: مخالفات عقدية:

١ـ موقف الخوارج من عذاب القبر:

"الخوارج لا يقولون بعذاب القبر ولا ترى أن أحدا يُعذب في قبره"(4).

وقال ابن حزم: "ذهب ضرار بن عمرو الغطفاني أحد شيوخ المعتزلة إلى إنكار عذاب القبر، وهو قول من لقينا من الخوارج"(5)، وأما الإباضية فقد تأرجح قولهم فيه بين الإثبات والشك.

---

(1) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، سورة البقرة، باب قوله تعالى: وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة، حديث رقم ٤٥١٥.

(2) فتح الباري لابن حجر، ٣١٠/٨.

(3) سنن الترمذي، أبواب الفتن، حديث رقم ٢٤٠٥. وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي، حديث رقم ٢٢٢٤.

(4) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، الأشعري، علي بن إسماعيل ١١١/١، تحقيق: نعيم زرزور، ط١، المكتبة العصرية: بيروت، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

(5) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد ٥٥/٤.

يقول أحد علمائهم: "ويجب أن نعتقد أن كل حي يموت، إلا الله تعالى، والموت مفارقة الروح للجسد، وأن عذاب القبر وسؤال الملكين مما تواترت بمعانيه الأخبار"[1].

بينما يقول آخر "وقد اختلف الناس اختلافا كثيرا في معنى عذاب القبر، وقولنا فيه، وفي غيره قول المسلمين[2]، ولا يعجز الله شيء من ذلك. وحجة من قال بعذاب القبر: قوله تعالى: (قَالُوا رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ)[3]، فالموتة الأولى: التي تقع بهم في الدنيا بعد الحياة، والحياة الأولى: إحياء الله إياهم في القبر. والموتة الثانية: إماتة الله إياهم بعد المسألة، والحياة الثانية: إحياؤهم الله للبعث. وحجة من أنكر عذاب القبر قوله تعالى: (قَالَ كَمْ لَبِثْتُمْ فِي الْأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ قَالُوا لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ)[4]، قال: ولو كان هؤلاء الكفار أحياء في قبورهم ما قالوا: لبثنا يوما أو بعض يوم، فهذا يدل على أنهم لا حياة لهم في القبر بعد الموت. وأما الخبر الذي رُوي عن النبي ﷺ أنه قال: إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه، فهذا خبر غير موافق للكتاب؛ لأن الله تعالى يقول: (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى)[5]، وقال: (فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنْبِهِ)[6]. وأما منكر ونكير، فقد اختلف الناس فيهم، وذلك إلى الله، يفعل ما يشاء، والله هو أعلم بذلك، وإنما يجوز لنا القول في الحكم على ناطق الكتاب والإجماع، فأما ما فيه الاختلاف، ولم يقع فيه حكم بنص بنصره، فقولنا فيه قول المسلمين، ونحن سائلون -إن شاء الله- وبالله التوفيق[7].

وهناك توجه يشبه مذهب التفويض، حيث يقول الرستاقي: "واختلف الناس في عذاب القبر اختلافا كثيرا، وقولنا: قول أهل الحق في هذا وغيره، والله - تعالي - يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد؛ إن شاء عذب في الدنيا، وإن شاء عذب في القبر، وإن شاء عذب في الآخرة؛ كل الأمر لله - تعالي-، والخلق خلقه؛ لا يسأل عما يفعل، وهم يسألون"[8].

٢- صفات الله تعالى عند الخوارج:

---

(١) جامع أركان الإسلام، الخروصي، سيف بن ناصر، ص٤، مخطوط رقم (٧٧٥٩)، بالمكتبة المركزية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالمملكة العربية السعودية.

(٢) فهل يقصد عموم المسلمين من أهل السنة القائلين بعذاب القبر، أم يقصد بالمسلمين مذهبهم وسلفهم.

(٣) سورة غافر: ١١.

(٤) سورة المؤمنون: ١١٢، ١١٣.

(٥) سورة الأنعام: ١٦٤.

(٦) سورة العنكبوت: ٤٠.

(٧) كتاب النور، عثمان الأصم، ص٢٤٢، ٢٤٣.

(٨) منهج الطالبين وبلاغ الراغبين، خميس بن سعيد بن علي، ٥١٧/١، تحقيق: سالم الحارثي، ط٢، وزارة التراث القومي والثقافة: عُمان، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.

يرى الخوارج والمعتزلة والشيعة أن صفات الله تعالى أزلية قديمة وغير محدثة، وأنها عين ذاته[1].

جاء في آراء الخوارج الكلامية: "فمن سألنا عن الله جل جلاله، فقال: هل تصفون ربكم أم لا تصفونه بصفة؟ قلنا: نعم، إنا نصف الله جل جلاله بصفاته الحسنى التي لا تليق إلا به، وننفي عنه صفات المحدثين، وذلك أنا نصفه بالقدم، إذ لا بدء لوجوده تعالى، وننفي عنه الحدوث... ونصفه بأنه باق لا يفنى؛ لاستحالة الفناء على ما يستحيل عليه الحدوث... ونصفه بأنه حي عليم حكيم قدير مريد، سميع بصير؛ لاستحالة وجود الأفعال من الأموات، وبطلان وقوعها من الجاهلين العاجزين... [2]، ويلجأ الإباضية وسائر الخوارج إلى "تأويل صفات الله تعالى حين تعترضهم صفة من صفاته الواردة في النصوص المتشابهة من القرآن والسنة، والتي يفيد ظاهرها تجسيم الله وتشبيهه بالمخلوقين؛ فيحاولون إيجاد مخرج للهروب من التجسيم بالاعتماد على معاني الكلمة في اللغة"[3].

كتفسير قوله تعالى: (وَجَآءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفّاً صَفّاً)[4]. بـ "جاء أمر ربك والملك، وهم جماعة الملائكة، أي بأمره وبالملائكة صفا صفا، لا كما زعمت المشبهة أعداء الله أن ربهم يذهب ويجيء؛ لأن الله ليس بزائل ولا متنقل"[5]. وكذلك تفسير قوله تعالى: "وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي"[6]، "بمعنى ولتصنع بأمري"[7]. وكتفسير اليمين بالقدرة في قوله تعالى: (وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ)[8]، [9].

وقد ذكر ابن حجر في شرحه حديث نزول الله تعالى إلى السماء الدنيا في الثلث الأخير من الليل فقال: "وقد اختلف في معنى النزول على أقوال: فمنهم مَن حمله على ظاهره وحقيقته، وهم المشبهة، تعالى الله عن قولهم. ومنهم من أنكر صحة الأحاديث الواردة في ذلك جملة،

---

(1) أصول الدين (الأصول العشرة)، تبغورين بن داود بن عيسى الملشوطي، ص٣٠، تحقيق: ونيس عامر، ط١، تونس، ٢٠٠٢م.

(2) آراء الخوارج الكلامية (الموجز)، أبو عمار عبد الكافي الأباضي، ٢٣٦/١، ٤٢٩، تحقيق: عمار طالبي، موفم للنشر: الجزائر، ٢٠٠٣م.

(٣) التراث العقدي لإباضية المغرب الإسلامي، مصطفى بن دريسو، ص١٤، بحث ألقي في الملتقى الوطني حول الفكر العقدي عند العلماء الجزائريين، شهر أبريل، ٢٠٠٥م، كلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة: الجزائر.

(٤) سورة الفجر:

(٥) تفسير كتاب الله العزيز، هود بن محكم الهواري، ٥٠٣/٤، تحقيق: بالحاج شريفي، ط١، دار الغرب الإسلامي: بيروت، ١٩٩٠م.

(٦) سورة طه: ٣٩.

(٧) تفسير كتاب الله العزيز، هود بن محكم الهواري، ٣٨/٣.

(٨) سورة الزمر: ٦٧.

(9) كتاب النور، عثمان بن أبيي عبد الله الأصم، ص٩٤، دط، مصطفى البابي الحلبي: القاهرة، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م. وفيه تفصيل قولهم بالتأويل في صفات الله تعالى.

وهم الخوارج والمعتزلة، وهو مكابرة، والعجب أنهم أولوا ما في القرآن من نحو ذلك وأنكروا ما في الحديث، إما جهلا وإما عنادا. ومنهم من أجراه على ما ورد مؤمنا به على طريق الإجمال منزها الله تعالى عن الكيفية والتشبيه وهم جمهور السلف، ونقله البيهقي وغيره عن الأئمة الأربعة، والسفيانين[(١)] والحمادين[(٢)] والأوزاعي والليث، وغيرهم. ومنهم من أوّله على وجه -يليق- مستعملٍ في كلام العرب. ومنهم من أفرط في التأويل حتى كاد أن يخرج إلى نوع من التحريف. ومنهم من فصّل بين ما يكون تأويله قريبا مستعملا في كلام العرب، وبين ما يكون بعيدا مهجورا؛ فأول في بعض وفوض في بعض، وهو منقول عن مالك، وجزم به من المتأخرين ابن دقيق العيد.

قال البيهقي: وأسلمُها الإيمانُ بلا كيف، والسكوت عن المراد، إلا أن يرد ذلك عن الصادق؛ فيصار إليه، ومن الدليل على ذلك اتفاقهم على أن التأويل المعين غير واجب، فحينئذ التفويض أسلم... وقال ابن العربي: حُكي عن المبتدعة رد هذه الأحاديث، وعن السلف إمرارها، وعن قوم تأويلها، وبه أقول"[(٣)].

وكُلٌّ من السلف وأهل التأويل[(٤)] القائم على نظائر الأثر والنظر في كلام العرب؛ هم أهل السنة والجماعة. و"قال أبو عمر [ابن عبد البر] أهل السنة مجموعون على الإقرار بالصفات الواردة كلها في القرآن والسنة والإيمان بها وحملها على الحقيقة لا على المجاز إلا أنهم لا يكيفون شيئا من ذلك ولا يحدون فيه صفة محصورة، وأما أهل البدع والجهمية والمعتزلة كلها والخوارج فكلهم ينكرها، ولا يحمل شيئا منها على الحقيقة، ويزعمون أن من أقر بها مُشَبِّه، وهم عند من

([١]) السفيانان هما: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي، ثقة حافظ فقيه، عابد إمام حجة، من رؤوس الطبقة السابعة، وكان ربما دلس. مات سنة إحدى وستين، وله أربع وستون. ص٣٩٤.

سفيان بن عيينة، أبو محمد الكوفي، ثم المكي، ثقة حافظ فقيه إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بآخره، وكان ربما دلس، لكن عن الثقات، من رؤوس الطبقة الثامنة، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار. مات في رجب سنة ثمان وتسعين وله إحدى وتسعون سنة. ص٣٩٥. تقريب التهذيب، ابن حجر، أحمد بن علي، ص٣٩٤، ٤٩٥.

([٢]) الحمادان هما: حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي، أبو إسماعيل البصري، ثقة ثبت فقيه، قيل إنه كان ضريرا، ولعله طرأ عليه؛ لأنه صح أنه كان يكتب، من كبار الثامنة. مات سنة تسع وسبعين، وله إحدى وثمانون سنة. ص٢٦٨. وحماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة، ثقه عابد أثبت الناس. تقريب التهذيب، ابن حجر، ص٢٦٨.

([٣]) فتح الباري لابن حجر، ٣٠/٣.

([٤]) قسم الإمام الزركشي الأقوال في صفات الله تعالى إلى منكري التأويل الحاملين لها على ظواهرها وهم المشبهة، ومن أثبتها مع نفي الشبه والتعطيل وهم السلف، ومَن أولها على ما يليق به سبحانه، وقال إن الأول باطل، والثاني والثالث منقولان عن الصحابة ﷺ. ينظر: البرهان في علوم القرآن، الزركشي، محمد بن عبد الله ٢/٢٠٧، ط١، دار المعرفة: بيروت، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.

أثبتها نافون للمعبود والحق فيما قاله القائلون بما نطق به كتاب الله وسنة رسوله وهم أئمة الجماعة والحمد لله"[١].

٣- إنكار الحوض:

قال الإمام ابن حجر: "وأجمع على إثباته السلف وأهل السنة من الخلف، وأنكرت ذلك طائفة من المبتدعة، وأحالوه على ظاهره، وغلوا في تأويله من غير استحالة عقلية ولا عادية تُلزم من حمله على ظاهره وحقيقته، ولا حاجة تدعو إلى تأويله، فخرق من حرّفه إجماعَ السلف، وفارق مذهب أئمة الخلف"[٢].

و"قال الإمام ابن عبد البر: الأحاديث في حوضه ﷺ متواترة صحيحة، ثابتة كثيرة، والإيمان بالحوض عند جماعة علماء المسلمين واجب، والإقرار به عند الجماعة لازم، وقد نفاه أهل البدع

من الخوارج والمعتزلة وأهل الحق على التصديق بما جاء عنه في ذلك ﷺ"[٣].

وقد صحت الأحاديث بذكره ووصفه، ومنها ما جاء في الصحيح عن عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ، وَمَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ الْوَرِقِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، وَكِيزَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ، فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَا يَظْمَأُ بَعْدَهُ أَبَدًا"[٤].

فأنكروا الحوض بناء على أصلهم في إنكار السنة النبوية، وخالفوا أهل السنة والجماعة.

وأما موقف الإباضية من الحوض، فمنهم من أقر به، ومنهم من أخرجه من مسائل الاعتقاد.

جاء في كتاب بهجة الأنوار: "(والحوض حق) أي الحوض الذي هو لرسول الله ﷺ في الموقف حق ثابت جاءت به الأحاديث المستفيضة مِن رواية جابر وغيره، فلا عبرة بمن أنكر وجوده"[٥].

على حين يقول صاحب كتاب "الاعتقاد في الإسلام": "وليست مسألة الحوض والصراط من مسائل الاعتقاد، إذ لا يكون إلا عن نص قاطع، وأحوال الآخرة أمور غيبية نؤمن بها وبما جاء فيها عن الله ورسوله ﷺ، وموجب الاعتقاد آية من كتاب الله الناطق رافعة الاحتمال، أو السنة يرويها صادق عن صادق بتواتر النقل، وقد وردت أخبار عن الحوض؛ وأنه حوض عظيم

---

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد ١٤٥/٧.

(٢) فتح الباري لابن حجر، ٤٦٧/١١.

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد ٢٩١/٢.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا ﷺ، حديث رقم ٢٢٩٢.

(٥) السالمي، نور الدين عبد الله بن حميد، ص٢٣٠، تحقيق: علي الغافري، والتحقيق رسالة ماجستير حصل عليها الباحث من جامعة أم درمان بالسودان، نوقشت وأجيزت سنة ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

يؤتاه المصطفى ﷺ يوم القيامة، يرد عليه المؤمنون من أمته فيشربون منه، وأن من شرب منه شربة لا يظمأ بعدها"[١].

فأخرجه من مسائل الاعتقاد لأنه ثبت عندهم بطريق الآحاد، ولذلك يقول أحد علمائهم: "ثبت بالنقل الآحادي أَنَّ للنَّبِيِّء مُحَمَّد ﷺ حوضا لا يَرِدُه من أُمَّته إلاَّ الموفون بدينهم"[٢].

ولعل المقصود إخراج الحوض من مسائل الاعتقاد مع إثباته، كما أخرج الإمام أبو حنيفة العمل من اصطلاح الإيمان، مع إثبات مخاطبة المسلمين به.

٤- إنكار المسيح الدجال:

قال الإمام ابن حجر: "وقد خالف في ذلك بعض الخوارج والمعتزلة والجهمية فأنكروا وجوده وردوا الأحاديث الصحيحة وذهب طوائف منهم كالجبائي إلى أنه صحيح الوجود، لكن كل الذي معه مخاريق وخيالات لا حقيقة لها، وألجأهم إلى ذلك أنه لو كان ما معه بطريق الحقيقة لم يوثق بمعجزات الأنبياء، وهو غلط منهم؛ لأنه لم يدّعِ النبوة فتكون الخوارق تدل على صدقه، وإنما ادعى الإلهية، وصورة حاله تكذبه، لعجزه ونقصه، فلا يغتر به إلا رعاع الناس، إما لشدة الحاجة والفاقة، وإما تقية وخوفا من أذاه وشره، مع سرعة مروره في الأرض، فلا يمكث حتى يتأمل الضعفاء حاله، فمن صدقه في تلك الحال لم يلزم منه بطلان معجزات الأنبياء، ولهذا يقول له الذي يحييه بعد أن يقتله: ما ازددت فيك إلا بصيرة"[٣].

والإباضية وإن كانوا في مصادرهم التي بأيدينا يذكرون الآراء الواردة في قضية رفع المسيح عليه السلام ونزوله آخر الزمان، وما يرتبط بهذا من أمر المسيح الدجال إلا أنهم يميلون[٤] إلى إنكار رفع المسيح ونزوله وإنكار أمر المسيح الدجال بالتبعية.

٥- إنكار رؤية الله تعالى:

ثبتت رؤية الله تعالى بالكتاب والسنة، قال تعالى: "وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ)[٥].

وفي الصحيح عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ نَاسًا قَالُوا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟ قَالُوا: لَا، يَا رَسُولَ اللهِ،

---

(١) يحيى الراشدي، ص١١، بدون بيانات.

(٢) أصول الدين (محاضرات ودروس في أصول الدين لطلاب التخصص الشرعي)، مصطفى شريفي، ص١١٨، دط، كلية المنار: سلطنة عمان، ١٤٣٢، ١٤٣٣هـ = ٢٠١١، ٢٠١٢م.

(٣) فتح الباري لابن حجر، ١٠٥/١٢.

(٤) يُنظر: الإباضية تاريخ ومنهج ومبادئ، زكريا المحرمي، ص٤٦ وما بعدها، بدون بيانات.

(٥) سورة القيامة: ٢٢، ٢٣.

قَالَ: هَلْ تُضَارُّونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟ قَالُوا: لَا، يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ..." (١).

والعقل يقتضي أن الله الذي حجب ذاته عن عباده بعجزهم عن جماله وجلاله وكماله، قادر على أن يمنحهم إمكان ذلك.

ولكن "الخوارج والمعتزلة وبعض المرجئة تمسكوا بأن الرؤية تُوجب كون المرئي مُحدَثا وحالّا في مكان، وأولوا قوله (ناظرة) بمنتظرة، وهو خطأ؛ لأنه لا يتعدى بإلى... وما تمسكوا به فاسد لقيام الأدلة على أن الله تعالى موجود، والرؤية في تعلقها بالمرئي بمنزلة العلم في تعلقه بالمعلوم، فإذا كان تعلق العلم بالمعلوم لا يوجب حُدوثه فكذلك المرئي ... وتعلقوا بقوله تعالى (لا تدركه الأبصار) وبقوله تعالى لموسى (لن تراني) والجواب عن الأول أنه لا تدركه الأبصار في الدنيا ... وبأن نفي الإدراك لا يستلزم نفي الرؤية، لإمكان رؤية الشيء من غير إحاطة بحقيقته، وعن الثاني: المراد لن تراني في الدنيا ... ولأن نفي الشيء لا يقتضي إحالته ... وقد تلقاها المسلمون بالقبول من لدن الصحابة والتابعين، حتى حدث مَن أنكر الرؤية وخالف السلف. وقال القرطبي اشترط النفاة في الرؤية شروطا عقلية كالبنية المخصوصة، والمقابلة، واتصال الأشعة، وزوال الموانع كالبعد والحجب في خبط لهم وتحكم، وأهل السنة لا يشترطون شيئا من ذلك سوى وجود المرئي، وأن الرؤية إدراك يَخلقه الله تعالى للرائي فيرى المرئي، وتقترن بها أحوال يجوز تبدلها والعلم عند الله تعالى"(٢).

وأما الإباضية فيجزمون بامتناع رؤية الله تعالى في الدنيا والآخرة(٣).

٦- القول بخلق القرآن الكريم:

زعمت "الجهمية والمعتزلة وبعض الزيدية والإمامية وبعض الخوارج [أن] كلام الله مخلوق خلقه بمشيئته وقدرته في بعض الأجسام، كالشجرة حين كلم موسى، وحقيقة قولهم أن الله لا يتكلم، وإن نسب إليه ذلك فبطريق المجاز"(٤).

والحق سبحانه وتعالى يقول في القرآن الكريم: (وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا)(٥).

وقد قيل إن "بعض المعتزلة قرأ على بعض المشايخ: "وَكَلَّمَ اللَّهَ مُوسَى تَكْلِيمًا" فقال له: يا ابن اللخناء، فكيف تصنع بقوله تعالى: (وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ) (٦)، يعني: أن هذا لا يحتمل التحريف ولا التأويل"(١).

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، حديث رقم ١٨٢.

(٢) فتح الباري لابن حجر، ٤٢٦/١٣.

(٣) يُنظر: أصول الدين، تبغورين بن داوود بن عيسى الملشوطي، ص٤٦، تحقيق: ونيس عامر، ط١، د.ن: تونس، ٢٠٠٢م.

(٤) فتح الباري لابن حجر، ٤٥٥/١٣.

(٥) سورة النساء: ١٦٤.

(٦) سورة الأعراف: ١٤٣.

وهذا أيضا من ضلالهم بمعارضة النص الثابت بالرأي.

وأما الإباضية فيتفق جلهم "على أنّ القرآن مخلوق لفظه ومعناه إلاّ ما قام الدّليل على قدم معناه كلفظ الجلالة، والعالم، والقادر، وغير ذلك مما مرجعه إلى ذات الباري تعالى وصفاته"[٢].

٧- إنكار الشفاعة:

أنكرها "الخوارج والمعتزلة، وهي أنواع، أثبتها أهل السنة، منها: الخلاص من هول الموقف، وهي خاصة بمحمد رسول الله المصطفى ﷺ، وهذه لا ينكرها أحد من فرق الأمة، ومنها الشفاعة في قوم يدخلون الجنة بغير حساب، وخصها المعتزلة بمن لا تَبعة عليه، ومنها الشفاعة في رفع الدرجات، ولا خلاف في وقوعها، ومنها الشفاعة في إخراج قوم من النار عصاة أدخلوها بذنوبهم، وهذه التي أنكروها وقد ثبتت بها الأخبار"[٣].

ففي الصحيح من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ "... فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ بِأَشَدَّ مُنَاشَدَةً لِلهِ فِي اسْتِقْصَاءِ الْحَقِّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِلهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ فِي النَّارِ، يَقُولُونَ: رَبَّنَا، كَانُوا يَصُومُونَ مَعَنَا وَيُصَلُّونَ وَيَحُجُّونَ ، فَيُقَالُ لَهُمْ : أَخْرِجُوا مَنْ عَرَفْتُمْ، فَتُحَرَّمُ صُوَرُهُمْ عَلَى النَّارِ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا قَدْ أَخَذَتِ النَّارُ إِلَى نِصْفِ سَاقَيْهِ وَإِلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا، مَا بَقِيَ فِيهَا أَحَدٌ مِمَّنْ أَمَرْتَنَا بِهِ، فَيَقُولُ: ارْجِعُوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا، لَمْ نَذَرْ فِيهَا أَحَدًا مِمَّنْ أَمَرْتَنَا، ثُمَّ يَقُولُ: ارْجِعُوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا، لَمْ نَذَرْ فِيهَا مِمَّنْ أَمَرْتَنَا أَحَدًا، ثُمَّ يَقُولُ: ارْجِعُوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا، لَمْ نَذَرْ فِيهَا خَيْرًا، وَكَانَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ يَقُولُ: إِنْ لَمْ تُصَدِّقُونِي بِهَذَا الْحَدِيثِ فَاقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: (إِنَّ اللهَ لا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا)، فَيَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا ..."[٤].

ومع وضوح النص الثابت في الدلالة على الشفاعة، وإخراج من استحق النار بذنوبه منهم بشفاعة النبيين والمؤمنين، وبرحمة أرحم الراحمين؛ إلا أن الخوارج ينكرونها، ويحجرون على الناس رحمة ربهم، وإنما أُتوا من إنكارهم للسنة النبوية.

المطلب الرابع: مخالفات الخوارج في الأحكام:

١- وقوع طلاق الحائض:

---

(١) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، إسماعيل بن كثير، ٤٧٤/٢، تحقيق: سامي سلامة، ط٢، دار طيبة: المدينة المنورة، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.

(٢) أصول الدين لتبغورين، ص٤١.

(٣) فتح الباري لابن حجر، ٤٥٩/١٣.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، حديث رقم ١٨٣.

يرى جمهور العلماء أن طلاق الحائض يقع وإن كان بدعة.

يقول الإمام النووي: "أجمعت الأمة على تحريم طلاق الحائض الحائل بغير رضاها، فلو طلقها أَثِمَ، ووقع طلاقه، ويؤمر بالرجعة... وشذ بعض أهل الظاهر فقال لا يقع طلاقه لأنه غير مأذون له فيه، فأشبه طلاق الأجنبية، والصواب الأول، وبه قال العلماء كافة، ودليلهم أمْرُهُ بمراجعتها، ولو لم يقع لم تكن رجعة[1].

ويقول ابن عبد البر: "وجمهور علماء المسلمين - وإن كان الطلاق عند جميعهم في الحيض بدعة غير سنة - فهو لازم عند جميعهم، ولا مخالف في ذلك إلا أهل البدع"[2]، وذكر الخطابي أنهم الخوارج والروافض"[3]. فهذا مما خالفوا فيه جمهور علماء المسلمين.

ويرى مفتي سلطنة عمان أن "طلاق الحائض واقع، وهذا الذي عوَّل عليه جُمهور الأمة ودَرَجَ عليه السلف، حتى أنَّ منهم من حكى الاتفاق عليه .. دَرَجُوا على أنَّ الطلاق واقع، ويَدل على ذلك حديث ابن عمر[4]"[5]. فخالفت الإباضية ما هو منقول عن عموم الخوارج.

---

(1) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، يحيى بن شرف ٦٠/١٠، ط٢، دار إحياء التراث العربي: بيروت، ١٣٩٢هـ.

(2) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد ٥٨/١٥، تحقيق: مصطفى العلوي، محمد البكري، دط، وزارة عموم الأوقاف: المغرب، ١٣٨٧هـ.

(3) معالم السنن، الخطابي، حمد بن محمد بن إبراهيم ٢٣٢/٣.

(4) عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ، ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ" صحيح البخاري، كتاب الطلاق، باب قوله تعالى: "...فطلقوهن لعدتهن..."، حديث رقم ٥٢٥١.

(5) سؤال أهل الذكر، أحمد الخليلي، ص٢٣، بدون بيانات.

٢- وجوب قضاء الفوائت على الحائض:

يرى الخوارج وجوب قضاء الفوائت فـ "يُوجبون على الحائض قضاء الصلاة الفائتة في زمن الحيض، وهو خلاف الإجماع... وقالوا إذا لم يسقط في كتاب الله تعالى عنها [فهي باقية] على أصلها"[(١)]، والإباضية يخالفون الخوارج في هذا، يقول سلمة العوتبي: "ولم يأمر الله الحائض في كتابه بترك الصلاة والصوم في حيضها ولكنه من سنن النبي ﷺ، أو المشهور عن سنته أنها تدع الصلاة والصيام في حيضها فإذا طهرت أعادت ما أفطرت من رمضان ولم تعد الصلاة، وليس لإبدالها الصوم وقت معروف، ولكن تؤمر بتعجيل ذلك"[(٢)].

٣- إنكار شرط الدخول لإحلال المرأة لزوجها الأول:

ذكر ابن حجر أن ابن المنذر نقل عن سعيد بن المسيب ﷺ في اشتراط دخول الرجل بالمرأة لتحل للأول قوله: "يقول الناس لا تحل للأول حتى يجامعها الثاني، وأنا أقول إذا تزوجها تزويجا صحيحا لا يريد بذلك إحلالها للأول؛ فلا بأس أن يتزوجها الأول ... وهذا القول لا نعلم أحدا وافقه عليه إلا طائفة من الخوارج، ولعله لم يبلغه الحديث[(٣)] فأخذ بظاهر القرآن"[(٤)].

وقال ابن المنذر "وأجمعوا على أن الرجل إذا طلق امرأته ثلاثًا، أنها لا تحل له إلا بعد زوج، على ما جاء به حديث النبي ﷺ"[(٥)]، فالمقصود اشتراط الجماع، وليس مجرد العقد، كما رأى ذلك طائفة من الخوارج، **والإباضية** لا يرون ذلك، يقول سعيد كعباش في قوله تعالى: (حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَه): "أي يتزوجها زوج آخر ويطؤها"[(٦)].

وقد سبق أن الإباضية أعدل من بقي من الخوارج وأقربهم إلى أهل السنة.

٤- القول بقطع السارق في القليل والكثير:

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني، ٣٠١/٣.

(٢) الضياء ٣٤٠/١٠.

(٣) والحديث المشار إليه عن عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ امْرَأَةَ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَنِي فَبَتَّ طَلَاقِي، وَإِنِّي نَكَحْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّبِيرِ الْقُرَظِيَّ، وَإِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ الْهُدْبَةِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَعَلَّكِ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ؟ لَا حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ". صحيح البخاري، كتاب الطلاق، باب من أجاز طلاق الثلاث، حديث رقم ٥٢٦٠.

(٤) فتح الباري لابن حجر، ٤٦٧/٩.

(٥) الإجماع لابن المنذر، ص٩٥.

(٦) نفحات الرحمن في رياض القرآن، كعباش، محمد إبراهيم سعيد، ١٢١/٢، دط، تم طباعته بين ١٤٢٤: ١٤٣٦هـ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَعَنَ اللهُ السَّارِقَ، يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ. قَالَ الْأَعْمَشُ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ بَيْضُ الْحَدِيدِ، وَالْحَبْلُ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْهَا مَا يَسْوَى دَرَاهِمَ"[1].

وقد "احتج الخوارج بهذا الحديث وقالوا: القطع يجب في قليل الأشياء وكثيرها"[2]، وليس لهم في ذلك حجة، فإن السنة قد بينت "أنّ القَطْعَ في بعضِ السَّرَقِ دونَ بعضٍ، وفي بعضِ الأمورِ دونَ بعضٍ، وفي مِقْدارٍ دون مِقْدارٍ"[3].

فعن وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ أَنَّ غُلَامًا سَرَقَ وَدِيًّا مِنْ حَائِطٍ فَرُفِعَ إِلَى مَرْوَانَ، فَأَمَرَ بِقَطْعِهِ، فَقَالَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثَرٍ[4]"[5]، "فكان بيانا لما أجمل فوجب المصير إليه"[6].

ويلحق بهذا أيضا زعم الخوارج أن القطع يكون في اليد كلها ابتداء من المنكب[7]، وكذلك قصْرُهم القطع على اليدِ دون الرِّجْلِ[8].

وسبب الخلاف، هو الاختلاف في حقيقة اليد "فقيل أولها من المنكب، وقيل من المرفق، وقيل من الكوع، وقيل من أصول الأصابع، فحجة الأول أن العرب تطلق الأيدي على ذلك، ومن الثاني آية الوضوء ففيها (وأيديكم إلى المرافق)، ومن الثالث آية التيمم ففي القرآن (فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ) وبينت السنة أنه عليه الصلاة والسلام مسح على كفيه فقط، وأخذ بظاهر الأول بعض الخوارج، ونقل عن سعيد بن المسيب واستنكره جماعة، والثاني لا نعلم من قال به في السرقة، والثالث قول الجمهور، ونقل بعضهم فيه الإجماع، والرابع نُقل عن عليّ، واستحسنه أبو ثور، ورد بأنه لا يسمى مقطوع اليد لغة ولا عرفا، بل مقطوع الأصابع

---

(1) صحيح البخاري، كتاب الحدود وما يحذر من الحدود، باب لعن السارق إذا لم يسم، حديث رقم ٦٧٨٣.

(2) شرح صحيح البخاري لابن بطال، ٨/٤٠٠.

(3) المسائل والأجوبة في الحديث والتفسير، ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم بن قتيبة ص٤٦، تحقيق: مروان العطية، محسن خرابة، ط١، دار ابن كثير: د.م، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.

(4) الكَثَر: جمار النخل. غريب الحديث، أبو عبيد القاسم بن سلام ٣/٢٦٥، تحقيق: حسين شرف، ط١، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية: القاهرة، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.

(5) صحيح ابن حبان، كتاب الحدود، باب حد السرقة، حديث رقم ٤٤٦٦.

(6) فتح الباري لابن حجر، ١٢/٨٢.

(7) فتح الباري لابن حجر، ١٢/٩٨.

(8) ينظر: المقدمات الممهدات، ابن رشد، محمد بن أحمد ٣/٢٢٣، تحقيق: محمد حجي، ط١، دار الغرب الإسلامي: بيروت، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

وبحسب هذا الاختلاف وقع الخلف في محل القطع فقال بالأول الخوارج، وهم محجوجون بإجماع السلف على خلاف قولهم"[١].

والذي عليه العمل بين المسلمين ما أشار إليه ابن رشد قائلا: "وتقطع يد السارق من الكوع[٢]، لا خلاف بين أهل العلم في ذلك"[٣].

والشاهد مخالفتهم لعموم المسلمين، ولجوؤهم إلى أقصى ما تحتمله الآية من العقوبة.

والإباضية يرون غير ذلك، يقول الخليلي في تفسير قوله تعالى: (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ) [٤]: "وقد قيدت السنة هذا الإطلاق في الآية فبينت نصابا للسرقة يجب معه الحد ولا يحد فيما دونه كما بينت أن الحد مشروط بأن تكون السرقة من حرز كل ذلك من دلائل عمق الإسلام في التشريع"[٥].

٥- جواز الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها:

يقول ابن المنذر في تحريم الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها: "ولست أعلم في ذلك اليوم اختلافا، وإنما عدل عن القول بما ذكرناه فرقة من الخوارج، وإذا ثبت الشيء بالسنة، وأجمع أهل العلم عليه لم يضره خلاف من خالفه"[٦]. والإباضية يرون حرمة الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها[٧].

٦- مخالفة السلف في اشتراط القرشية والسمع والطاعة للإمام:

صحت الأحاديث باشتراط القرشية في ولي الأمر، ففي الصحيح عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمُ اثْنَانِ"[٨].

([١]) فتح الباري لابن حجر، ٩٨/١٢.

([٢]) الكوع: طرف الزند الذي يلي الإبهام. العين للفراهيدي، ١٨١/٢.

([٣]) المقدمات الممهدات لابن رشد، ٢٢٣/٣.

([٤]) سورة المائدة: ٣٨.

([٥]) جواهر التفسير أنوار من بيان التنزيل، الخليلي، أحمد بن حمد ١١١/١،

([٦]) الأوسط من السنن والإجماع والاختلاف، ابن المنذر، محمد بن إبراهيم بن المنذر ٤٩٩/٨، تحقيق: مجموعة من المحققين، ط١، دار الفلاح: د.م، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م. وانظر فتح الباري لابن حجر، ١٦١/٩.

([٧]) انظر: مختلف الحديث وأثره في الفقه الإباضي، خلفان بن محمد المنذري ص٢٠، ط١، القرارة: غرداية، الجزائر، ١٤٣٨هـ، ٢٠١٧م. وانظر: الجامع الصحيح (مسند الربيع بن حبيب)، ص١٣٩، حديث رقم ٥١٧، الربيع بن حبيب بن عمر الأزدي، دط، دار الفتح للطباعة والنشر: بيروت، مكتبة الاستقامة: مسقط، عمان، دت.

([٨]) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب مناقب قريش، حديث رقم ٣٥٠١.

وليس ذلك عنصرية أو عصبية لجنس، كيف وقد ذمها الإسلام وحرمها[1].

ووصف النبي ﷺ العصبية بالنتن والخبث، كما في الصحيح "في قوله ﷺ:"دعوها فإنها منتنة"[2]. و"دعوها فإنها خبيثة"[3].

وإنما اشترط النبي ﷺ القرشية لأنها الاختيار الأصلح والأقوم لحياة الناس، ومراعاة لما أقره التاريخ والعقل والواقع، من أن الناس لا يخضعون إلا لمن له عليهم السلطان النفسي، فيسلمون له بالسمع والطاعة، ولا ينازعونه الأمر، وقد كانت الجزيرة العربية -على الرغم من احتدام العصبية فيها- تدين بالولاء، والاستعداد للسمع والطاعة لقريش.

فإذا فقد الناس هذا الأصل، ووُلّي عليهم مَن ليس قرشيا، ولو كان عبدا[4]، فإن النبي ﷺ حمى مقام الولاية العامة بالأمر النبوي الملزم بالسمع والطاعة له.

وبخلاف ما عليه جمهور أئمة المسلمين "قالت الخوارج وطائفة من المعتزلة: يجوز أن يكون الإمام غير قرشي، وإنما يستحق الإمامة مَن قام بالكتاب والسنة، سواء كان عربيا أم عجميا، وبالغ ضرار بن عمرو[5] فقال: تولية غير القرشي أولى؛ لأنه يكون أقل عشيرة، فإذا عصى كان أمكن لخلعه"[6].

والخوارج والمعتزلة، يؤسسون للخروج على الحكام، ويزرعون بذور الفتنة بمخالفة الأمر النبوي الشريف، وكأن الخروج على الحاكم الذي اجتمعت عليه كلمة الناس، ودانوا له بالسمع والطاعة دِين عندهم، وكأن إثارة القلاقل وتعكير حياة الناس مطلب في عقيدة القوم.

وهم يبحثون عن التنازع والتخالف، ويسمعون فقط لمن يوافقهم في معتقدهم.

---

(١) في الصحيح عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: "من خرج من الطاعة، وفارق الجماعة فمات، مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عُمية[1] يغضب لعصبة، أو يدعو إلي عصبة، أو ينصر عصبة، فقتل، فقتلة جاهلية، ومن خرج على أمتي، يضرب برها وفاجرها، ولا يتحاشى من مؤمنها، ولا يفي لذي عهد عهده، فليس مني ولست منه" صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر، حديث رقم ١٨٤٨.

(٢) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، سورة البقرة، باب قوله تعالى: "سواء عليهم أستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم" حديث رقم ٤٩٠٥.

(٣) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب ما ينهى من دعوة الجاهلية، حديث رقم ٣٥١٨.

(٤) في الصحيح عَنْ أَنَسٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنِ اسْتُعْمِلَ حَبَشِيٌّ، كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ" صحيح البخاري، كتب الأذان، باب إمامة العبد والمولى، حديث رقم ٦٩٣.

(٥) ضرار بن عمرو، المعتزلي، رأس فرقة الضرارية من المعتزلة، كان يقول: يمكن أن يكون جميع من في الأرض ممن يُظهر الإسلام كافرا، توفي في حدود الثلاثين ومائتين. الوافي بالوفيات، الصفدي، خليل بن أيبك ٢١٠/١٦، تحقيق: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، دط، دار إحياء التراث: بيروت، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.

(٦) فتح الباري لابن حجر، ١١٨/١٣.

ذكر ابن حجر أن أربعة من رؤوس الخوارج[1] خرجوا إلى مكة لنصر ابن الزبير لما جهز إليه يزيد بن معاوية الجيوش، فشهدوا معه الحصار الأول، فلما جاءهم الخبر بموت يزيد بن معاوية سألوا ابن الزبير عن قوله في عثمان فأثنى عليه، فغضبوا وفارقوه، فحجوا وخرج نجدة باليمامة فغلب عليها وعلى بعض بلاد الحجاز، وخرج نافع بن الأزرق بالعراق فدامت فتنته مدة، وأما أبو بلال مرداس فكان خرج على عبيد الله بن زياد قبل ذلك فقتله"[2].

وفي الطبقات "عن شيخين من بني ثعلبة؛ رجلٍ وامرأتِهِ قالا: نزلنا الربذة فمر بنا شيخ أشعث أبيض الرأس واللحية، فقالوا: هذا من أصحاب رسول الله ﷺ فاستأذناه أن نغسل رأسه، فأذن لنا، واستأنس بنا، فبينا نحن كذلك إذ أتاه نفر من أهل العراق... فقالوا: يا أبا ذر، فعلَ بك هذا الرجلُ وفعلَ؛ فهل أنت ناصبٌ لنا راية؟ فلنكمل برجالٍ ما شئت. فقال: يا أهل الإسلام لا تعرضوا عليَّ ذاكم، ولا تُذلّوا السلطان؛ فإنه من أذلّ السلطان فلا توبة له، والله لو أن عثمان صلبني على أطول خشبة أو أطول جبل لسمعت وأطعت، وصبرت واحتسبت، ورُئيت أن ذاك خير لي، ولو سيرني ما بين الأفق إلى الأفق، أو قال ما بين المشرق والمغرب لسمعت وأطعت، وصبرت واحتسبت، ورُئيت أن ذاك خير لي. ولو ردني إلى منزلي لسمعت وأطعت، وصبرت واحتسبت، ورُئيت أن ذاك خير لي"[3].

وتاريخ الخوارج يشهد بإجرامهم المبني على انحراف فكري، سوغ لهم قتل الناس، وهتك الحرمات.

المبحث الخامس: آثار الفكر الخارجي قديما وحديثا

لا يخفى على متأمل في شأن الجماعات التكفيرية أنهم يجنحون إلى التشدد والإفراط، فيما وسع الله تعالى فيه على الناس، ويجنحون إلى التفريط في أعظم المسائل حرمة، كتفريطهم في شأن الدماء، واجترائهم على حرمات الناس، وأمرُها في دين الله تعالى عظيم.

---

(1) وهم نافع بن الأزرق، وأبو بلال مرداس، ونجدة بن عامر، وصالح بن مشرح. مرداس بن عمرو بن حدير، أبو بلال، خرج بالأهواز على عبيد الله بن زياد، وقُتل سنة ٦٠ هـ. تاريخ الرسل والملوك، الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير ٤٧٠/٥، ط٢، دار التراث: بيروت، ١٣٨٧هـ. نافع بن الأزرق بن قيس الحنفي، البكري الوائلي، الحروري، أبو راشد، رأس الأزارقة، وإليه نسبتهم. كان أمير قومه وفقيههم. من أهل البصرة. صحب في أول أمره عبد الله بن عباس، قتل يوم دولاب سنة ٦٥هـ. الأعلام، الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد ٣٥١/٧، ط١٥، دار العلم للملايين: بيروت، ٢٠٠٢م. نجدة بن عامر الحروري الحنفي، رأس "النجدية" نسبة إليه، من الحرورية، ويعرف أصحابها بالنجدات... كان أول أمره مع نافع ابن الأزرق، وفارقه لإحداثه في مذهبه، وقتل سنة ٦٩هـ. الأعلام للزركلي، ١٠/٨. وأما صالح بن مشرح فلم أقف له على ترجمة.

(2) فتح الباري لابن حجر، ١٢٩/١٣.

(3) الطبقات الكبرى، ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع ١٧١/٤، تحقيق: محمد عطا، ط١، دار الكتب العلمية: بيروت، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.

ولقد عظم الإسلام شأن الدماء، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: "أول ما يقضى بين الناس في الدماء"[(١)]، وفي الصحيح أيضا من حديث ابن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "لن يزال المؤمن في فسحة من دينه، ما لم يصب دما حراما"[(٢)].

وفي حجة الوداع أعلن ﷺ :"...فإن دماءكم، وأموالكم، وأعراضكم، بينكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ليبلغ الشاهد الغائب، فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه"[(٣)].

وثمّ رواية أخرى لهذا الحديث فيها فائدة عظيمة، وهي أيضا عن أبي بكرة ﷺ: "أن رسول الله ﷺ خطب الناس فقال: "ألا تدرون أي يوم هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، فقال: "أليس بيوم النحر" قلنا: بلى يا رسول الله. قال: "أي بلد هذا، أليست بالبلدة الحرام" قلنا: بلى يا رسول الله، قال: "فإن دماءكم، وأموالكم، وأعراضكم، وأبشاركم، عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا هل بلغت" قلنا: نعم، قال: "اللهم اشهد، فليبلغ الشاهد الغائب، فإنه رب مبلغ يبلغه لمن هو أوعى له" فكان كذلك، قال: "لا ترجعوا بعدي كفارا، يضرب بعضكم رقاب بعض" فلما كان يومُ حُرِقَ ابن الحضرمي، حين حرَّقه جاريةُ بنُ قدامة، قال: أشرفوا على أبي بكرة، فقالوا: هذا أبو بكرة يراك، قال عبد الرحمن: فحدثتني أمي عن أبي بكرة، أنه قال: لو دخلوا علي ما بَهَشْتُ[(٤)] بقصبة"[(٥)]، وذلك أن معاوية بن أبي سفيان ﷺ وجّه عبد الله بن عمرو بن الحضرمي إلى البصرة يؤلب الناس على أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب ﷺ، ونزل ابن الحضرمي على جماعة من بني تميم، عاونوه

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب القصاص يوم القيامة ١١١/٨، حديث رقم ٦٥٣٣. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري)، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محمد زهير الناصر، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، ط١، بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ. وصحيح مسلم، كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب المجازاة بالدماء في الآخرة ١٣٠٤/٣، حديث رقم ١٦٧٨. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، دت.
(٢) صحيح البخاري، كتاب الديات، باب قوله تعالى: "ومن يقتل مؤمنا متعمدا..."، حديث رقم ٦٦١٥.

(٣) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب قول النبي ﷺ: "رب مبلغ..."، ٢٤/١، حديث رقم ٦٧.

(٤) بهش: "يقال للإنسان إذا نظر إلى الشيء فأعجبه واشتهاه وأسرع نحوه: قد بهش إليه" والمراد: "أي ما أقبلت وأسرعت إليهم أدفعهم عني بقصبة" المفردات في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، ١٦٦/١.

(٥) صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ "لا ترجعوا بعدي كفارا..."٥٠/٩، حديث رقم ٧٠٧٨.

على ما جاء إليه، ودارت أحداث وجّه بعدها أمير المؤمنين عليّ جارية بن قدامة في خمسين رجلا، فدعاهم إلى الطاعة، فلم ينيبوا، فحصرهم وأحرقهم فيها[(١)].

ولمّا سُئل أبو بكرة ﷺ عما حدث؛ قال لو دخلوا عليّ ما دفعتهم عني بقصبة، وكان منهجه القعود عن القتال في الفتنة، كشأن آخرين من أصحاب النبي ﷺ ومن تبعهم من التابعين؛ عملا بما رواه عن رسول الله ﷺ.

فعنه ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "إنها ستكون فتن: ألا ثمّ تكون فتنة القاعد فيها خير من الماشي فيها، والماشي فيها خير من الساعي إليها. ألا، فإذا نزلت أو وقعت، فمن كان له إبل فليلحق بإبله، ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه، ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه". قال فقال رجل: يا رسول الله، أرأيت مَن لم يكن له إبل ولا غنم ولا أرض؟ قال: "يعمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر، ثم لينج إن استطاع النجاء، اللهم هل بلغت؟ اللهم هل بلغت؟ اللهم هل بلغت؟" قال: فقال رجل: يا رسول الله، أرأيت إن أُكرهت حتى يُنطلق بي إلى أحد الصفين، أو إحدى الفئتين، فضربني رجل بسيفه، أو يجيء سهم فيقتلني؟ قال: "يبوء بإثمه وإثمك، ويكون من أصحاب النار"[(٢)].

بيد أن الخوارج استهانوا بالدم الحرام، بل بأشراف الدم الحرام.

فعن رجل من عبد القيس كان مع الخوارج، ثم فارقهم، قال: دخلوا قرية، فخرج عبد الله بن خباب، ذَعِراً يجر رداءه، فقالوا : لم تُرع؟ قال: والله لقد رُعْتموني. قالوا: أنت عبد الله بن خباب صاحب رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قال: فهل سمعت من أبيك حديثا يحدثه عن رسول الله ﷺ تحدثناه؟ قال: نعم، سمعته يحدث عن رسول الله ﷺ: أنه ذكر فتنة القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، قال: "فإن أدركت ذاك فكن عبد الله المقتول، قال أيوب: ولا أعلمه إلا قال، ولا تكن عبد الله القاتل". قالوا: أنت سمعت هذا من أبيك يحدثه عن رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قال : فقدموه على ضفة النهر، فضربوا عنقه فسال دمه كأنه شراك نعل ما ابْذَقَرَّ[(٣)] وبقروا أم ولده عما في بطنها"[(٤)].

ومن عجيب أخبارهم التي ذكرها الإمام ابن جرير الطبري في تاريخه، أثناء واقعة قتل عبد الله بن خباب بن الأرت، أن أحدهم التقط تمرة فوضعها في فمه، فقال له أحدهم: بغير حلها، وبغير

---

(١) يُنظر: تاريخ الرسل والملوك وصلة تاريخ الطبري (تاريخ الطبري)، الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، ط٢، بيروت: دار التراث، ١٣٨٧هـ، ١١١/٥: ١١٣.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب نزول الفتن كمواقع القطر، ٢٢١٢/٤، حديث رقم٢٨٨٧.

(٣) ابذَقرّ، ويُروى امذَقرّ، ومعناه أن دمه جرى مستطيلا متفرقا لم يختلط بالماء. يُنظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٣١٢/٣. تحقيق: طاهر الزواوي، ومحمود الطناحي، دط، بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

(٤) مسند أحمد، وقال محققو المسند: رجاله ثقات رجال الشيخين، ٥٤٣/٣٤، حديث رقم ٢١٠٦٤. وانظر: تاريخ الرسل والملوك للطبري، ومعه وصلة تاريخ الطبري، ٨١/٥.

ثمن، فلفظها وألقاها من فمه، ومر به خنزير لأهل الذمة فضربه بسيفه، فقالوا: هذا فساد في الأرض، فأتى صاحب الخنزير فأرضاه من خنزيره"(١).

فيا عجبا لهذا الورع الكاذب من ناحية، ومن ناحية أخرى الاجتراء الغشوم -في خسة ونذالة- على الدم الحرام!!! وكيف يهولون شأن تمرة وخنزير، ويهونون شأن دم ابنِ صاحب رسول الله ﷺ؟!!!

وما كان هذا من سنن المصطفى، ولا من شأنه في التعامل مع الناس، بل إنه لما قَتل أسامة بن زيد ﷺ رجلا أحرق في المسلمين وآذاهم، وقتل من خيارهم، وكل الشواهد تدل على أنه إنما قال لا إله إلا الله لينجوَ من الموت، حينما باغته أسامة ﷺ، إذا برسول الله ﷺ يستدعيه، ولا يعذره، ثم يقول له كلمة تمنى أسامة حينها أن لو لم يكن قد أسلم إلا ساعتئذ، تعظيما لـ لا إله إلا الله، وتذمما لحرمة الدم.

فعن جندب بن عبد الله أن رسول الله ﷺ بعث بعثا من المسلمين إلى قوم من المشركين، وإنهم التقوا، فكان رجل من المشركين إذا شاء أن يقصد إلى رجل من المسلمين قصد له فقتله، وإن رجلا من المسلمين قصد غفلته، قال: وكنا نحدث أنه أسامة بن زيد، فلما رفع عليه السيف قال: لا إله إلا الله فقتله، فجاء البشير إلى النبي ﷺ فسأله فأخبره، حتى أخبره خبر الرجل كيف صنع، فدعاه فسأله فقال: "لم قتلته؟ قال: يا رسول الله، أوجع في المسلمين، وقتل فلانا وفلانا، وسمى له نفرا، وإني حملت عليه، فلما رأى السيف قال: لا إله إلا الله، قال رسول الله ﷺ: أقتلته؟ قال: نعم، قال: فكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟ قال: يا رسول الله، استغفر لي، قال: وكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟ قال: فجعل لا يزيده على أن يقول: كيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة"(٢).

ويبقى سؤال رسول الله ﷺ لهؤلاء المجترئين على دماء الناس: كيف تصنعون بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟!

لقد نُقلت عنهم شهادات بالصوت والصورة، وهم يحرضون على قتل الأقربين الآباء والأمهات والإخوة، دون سند من عقل أو دين، أو وازع من ضمير، بل قد فعلوا، حينما قتل واحد منهم ابن عمه في المملكة العربية السعودية، بعد أن استدرجه إلى مكان بعيد، وابن عمه يعمل في الشرطة، فقتله، وصوّر ذلك بالفيديو، وتم عرض الفعل الآثم على مواقع التواصل الاجتماعي!!! (٣).

---

(١) تاريخ الأمم والملوك، للطبري، ومعه صلة تاريخ الطبري ٨٢/٥.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا، ٩٧/١، حديث رقم ٩٧.

(٣) ففي قرية "سبطر" التابعة لمحافظة الشملي، والتي تبعد عن مدينة حائل حوالي ١٥٠ كيلو مترا بشمال المملكة العربية السعودية؛ قام سعد راضي عياش العنزي (٢٢ سنة) وأخوه عبد العزيز (١٦ سنة) بقتل ابن عمهما مدوس (٢١) سنة والذي كان قد تم تسجيله كعسكري بالقوات المسلحة بمحافظة الخرج قبل شهر من الحادثة. فقام سعد بعملية القتل بينما كان أخوه عبد العزيز يصور الحادثة. وذلك يوم الخميس ٢٠١٥/٩/٢٤م، وفي نفس اليوم، وقبل هذه

كما ذكرت وسائل إعلام سعودية الجمعة ٢٠١٦/٦/٢٤م، أن توأمين يُعتقد أنهما على صلة بتنظيم داعش قتلا والدتهما، وحاولا قتل أبيهما وطعن أخيهما الثالث في حي الحمراء بالرياض.

وقالت صحيفة الرياض على موقعها الإلكتروني أن الجريمة "لها دوافع إرهابية" مشيرة إلى أن السلطات الأمنية اعتقلت التوأمين.

وأقدم التوأمان فجر الجمعة على مطاردة الأخ الأصغر لهما والقبض عليه فوق سطح المنزل ثم تناوبا عليه بالطعن، حيث أفادت مصادر بأنه يرقد في وضع خطير بالعناية المركزة.

وتقول قناة العربية المملوكة لسعوديين إنه بعد أن طعنا الأخ الأصغر توجه التوأمان إلى الوالد وقاما بسحبه وطعنه، ونُقل إلى المستشفى في وضع حرج.

كما أدخل الشقيقان أمهما في أحد مستودعات المنزل وطعناها بالسكين إلى أن توفيت بسبب الطعنات التي أدت إلى وفاتها...

كما شهدت السعودية في شهر فبراير عام ٢٠١٦ جريمة قتل رجل الأمن بدر حمدي الرشيدي، وهو أحد منسوبي قوة الطوارئ الخاصة بمنطقة القصيم، وقد تمت الجريمة على أيدي ستة من المنتمين لداعش من أبناء عمومة القتيل، وقد ظهروا في الفيديو وهما يبايعون أبا بكر البغدادي زعيم التنظيم الإرهابي"[(١)].

ومن النماذج الصادمة أن داعشيا قتل والده في المملكة العربية السعودية أيضا أثناء عملية مداهمة نفذتها الجهات الأمنية بمحافظة خميس مشيط، جنوب السعودية، للقبض عليه، بعدما أبلغ عنه والده بأنه يعتنق الفكر الإرهابي[(٢)].

لقد حفظ رسول الله ﷺ جميل المطعم بن عدي –وهو كافر ومات كافرا- حيث أجاره عند دخوله مكة بعد عودته من الطائف، فقال ﷺ في أسارى بدر من المشركين: "لو كان المطعم بن عدي حيا، ثم كلمني في هؤلاء النتنى لتركتهم له"[(٣)].

فكيف بالأم والأب والإخوة وبني العمومة، وهم –شرعا وعقلا ومروءة- أولى ببره ولطفه وحسن خلقه؟!!!

الحادثة قتلا مواطنين أمام مخفر شرطة عمائر بن صنعاء بالشملي، ثم هجموا على مركز مرور المحافظة وقتلوا رجل أمن.

(١) انظر: http://www.kurdistan٢٤.net/ar/newsreader/cda٥٣٣٤١-٦c٢٤-٤٢cd-٨٧a٦-٩٩df٩٠٩cb٦ff

(٢) انظر: الدواعش يقتلون ذويهم https://al-ain.com/article/١٨٨٥٧١

(٣) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب شهود الملائكة بدرا، ٨٦/٥، حديث رقم ٤٠٢٤.

إلى هذا الحد مسخ هؤلاء المجرمون عقول الشباب، وخالفوا فيهم وبهم أصول الإسلام وقواعده في الرحمة والتسامح والرفق، فتجردوا من كل معنى نبيل، واستحالوا إلى كائنات مشوهة عقلا وخُلقا، فحسبنا الله ونعم الوكيل، ولعنة الله على الظالمين.

لقد كف رسول الله ﷺ عن اليهود، وقد كانوا يسيئون إليه، ويتعمدون إيذاءه بالقول، فكف عنهم إيثارا للرحمة، ورجاء أن يُسلموا، فما بال هؤلاء يقتلون أهل الإسلام!!!

المبحث السادس: الحكم على الخوارج

المطلب الأول: القائلون بتكفير الخوارج:

ومنهم الإمام البخاري الذي قرن الخوارج بالكفار في باب "قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم" "وأفرد عنهم المتأولين بترجمة، وبذلك صرح القاضي أبو بكر بن العربي في شرح الترمذي فقال: الصحيح أنهم كفار؛ لقوله ﷺ: "يمرقون من الإسلام" ولقوله "لأقتلنهم قتل عاد" وفي لفظ "ثمود"، وكل منهما إنما هلك بالكفر، وبقوله "هم شر الخلق"، ولا يوصف بذلك إلا الكفار، ولقوله "إنهم أبغض الخلق إلى الله تعالى" ولحكمهم على كل مَن خالف معتقدهم بالكفر والتخليد في النار، فكانوا هم أحق بالاسم منهم[(١)].

ومما يشهد لهذا ما جاء في الصحيح عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلَّا كَفَرَ، وَمَنِ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ فَلَيْسَ مِنَّا، وَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكُفْرِ أَوْ قَالَ: عَدُوَّ اللهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ"[(٢)].

يقول السبكي: "واختلف العلماء في كفرهم، والأقرب كفرهم، وهم متنطعون في الدين، غالون فيه... فهؤلاء هلكوا بالإفراط كما هلك غيرهم بالتفريط"[(٣)].

ورأى القرطبي في قوله ﷺ :"يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية" حكما بخروجهم من الملة، فقال: "قلت: ومقصود هذا التمثيل: أن هذه الطائفة خرجت من دين الإسلام، ولم يتعلّق بها منه شيء، كما خرج هذا السهم من هذه الرمية، الذي لشدَّة النزع، وسرعة السهم، سبق خروجُه خروج الدم، بحيث لا يتعلق به شيء ظاهر، كما قال: سبق الفرث والدم، وبظاهر هذا التشبيه تمسّك من حكم بتكفيرهم من أئمتنا"[(٤)].

ولعل من أقوى أدلة تكفيرهم أنهم كفروا بعض من ثبت القطع بأنهم من أهل الجنة، كعثمان وعليّ رضي الله عنهما.

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ٢٩٩/١٢.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان حال من رغب عن أبيه وهو يعلم، حديث رقم ٦١.

(٣) فتاوى السبكي، علي بن عبد الكافي ٥٥٧/٢، دط، دار المعرفة: بيروت، دت.

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، القرطبي، أحمد بن عمر بن إبراهيم ١١٠/٣، تحقيق: محيى الدين ديب ميستو وآخرين، ط١، دار ابن كثير: دمشق، بيروت، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م.

والنبوءات الثابتة عنه ﷺ شهادته لفريقي الخلاف بالإسلام، وثناؤه على فعل الحسن بن علي رضي الله عنهما، ففي الصحيح عن أبي بكرة رضي الله عنه قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ، وَهُوَ يُقْبِلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً وَعَلَيْهِ أُخْرَى، وَيَقُولُ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ"(١)، "وفيها رد على الخوارج الذين كانوا يكفرون عليا ومن معه ومعاوية ومن معه بشهادة النبي ﷺ للطائفتين بأنهم من المسلمين، ومن ثم كان سفيان بن عيينة يقول عقب هذا الحديث قوله من المسلمين يعجبنا جدا"(٢).

فذلك رأي من كفّر أو رجح تكفير الخوارج من العلماء.

المطلب الثاني: القائلون بعدم تكفير الخوارج:

هناك فريق آخر يرى عدم تكفير الخوارج، ويشهد لهم ما جاء في مصنف بن أبي شيبة "عن كثير بن نمر، قال: بينا أنا في الجمعة، وعلي بن أبي طالب على المنبر، إذ جاء رجل فقال: لا حكم إلا لله، ثم قام آخر فقال: لا حكم إلا لله، ثم قاموا من نواحي المسجد يُحكّمون الله، فأشار عليهم بيده: اجلسوا، نعم لا حكم إلا لله، كلمة حق يُبتغى بها باطل، حكم الله يُنتظر فيكم، الآن لكم عندي ثلاث خِلال ما كنتم معنا، لن نمنعكم مساجد الله أن يُذكر فيها اسمه، ولا نمنعكم فيئا ما كانت أيديكم مع أيدينا، ولا نقاتلكم حتى تقاتلوا، ثم أخذ في خطبته"(٣).

فأمير المؤمنين "مَعَ بغضهم لَهُ -وبغْضُهُ نفاق- بل مَعَ تكفيرهم لَهُ عليه السلام وَهُوَ سيد الْمُسلمين، وَإِمَام الْمُتَّقِينَ، وَأبْعد الْخلق أَجْمَعِينَ عَمَّا افتراه من ذَلِك كذبةُ المارقين ... ولما سُئِلَ عَن كفرهم قَالَ مِن الْكفْر فروا، وَلما سُئِلَ عَن إيمَانهم، قَالَ: لَو كَانُوا مُؤمنين مَا حاربناهم. قيل: فَمَا هم؟ قَالَ: إخواننا بالْأَمْس، بغوا علينا فحاربناهم، حَتَّى يفيئوا إِلَى أَمر الله... وَهَذَا تَصْرِيح بِالْمَنْعِ من كفرهم وأقرته الصَّحَابَة"(٤).

ولعل هذا الرأي هو الصواب، وإن كانوا غارقين في ضلال الفكر، وانحراف السلوك، إلا أنهم متأولون لضلالهم، وسوء صنيعهم، وأمير المؤمنين علي رضي الله عنه أعلى عينا بهم، وأعْرَف ببدعتهم.

وأخيرا فإني لم أقف -خلال بحثي- على أحد من الصحابة رضي الله عنهم يُكفّر الخوارج، على الرغم مما أجرموه في حق الأمة، وهذا من أعظم الشواهد على فقه الصحابة رضي الله عنهم والتابعين من بعدهم، وأنهم وإن استحقوا القتال والقتل على ما أجرموه؛ غير أنهم ليسوا كفارا.

(١) صحيح البخاري، كتاب الصلح، باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي رضي الله عنهما: ابني هذا سيد، حديث رقم ٢٧٠٤.

(٢) فتح الباري لابن حجر، ٦٦/١٣.

(٣) مصنف بن أبي شيبة، ٥٦٢/٧، حديث رقم ٣٧٩٣٠.

(٤) إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات، ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي ص٣٨٨، ط٢، دار الكتب العلمية: بيروت، ١٩٨٧م.

فعن أبي بردة ﷺ قال: كنت جالسا عند عبيد الله بن زياد؛ فأُتي برؤوس الخوارج، كلما جاء رأسٌ قلت: إلى النار، فقال عبد الله بن يزيد الأنصاري: أولا تعلم يا ابن أخي أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن عذاب هذه الأمة جعل في دنياها"[١].

فانظر كيف يتحرج أصحاب النبي ﷺ من الحكم عليهم بالكفر، ثم انظر كيف يتجرأ هؤلاء على إكفار الأمة، بل إكفار كبار الصحابة، واستحلال الدماء والأموال، بل والحكم عليهم بالخلود في النار كذلك!

(١) المستدرك على الصحيحين، الحاكم، محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه، ١١٣/١، حديث رقم ١٥٦، وقال الذهبي: على شرطهما ولا علة له. وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها، ٦٤٩/٢، حديث رقم ٩٦٠.

خاتمة:

الحمد لله رب العالمين على ما يسر وأعان، فلقد تتبعت إشارات الإمام ابن حجر في فتح الباري للخوارج من حيث البيان الشرعي فيهم، ووصفهم في النصوص الشرعية، ومنهج أهل السنة في التعامل معهم، والحكم عليهم، والملامح العامة لفكرهم وسلوكهم، والربط بين سلوك الخوارج قديما وحديثا، والهدف من هذا هو الوقوف على ملامح الفكر الخوارجي، وما يستتبع ذلك من اضطلاع الأسرة والهيئات المعنية بالتربية بمسؤولياتها في الوقاية والعلاج من لوثات هذا الفكر.

أهم النتائج:

١-بيّن النبي ﷺ أمر الخوارج بيانا شافيا، مما يدل على خطورته على الأمة الإسلامية.

٢-ما يزال الفكر الخوارجي بابا من أبواب الفتنة على الأمة الإسلامية والإنسانية.

٣-أهمية تعرية الشر؛ إغلاقا لمداخله، وبحثا عن وسائل لعلاجه.

٤-لا اعتبار للالتزام الظاهري ما لم يكن له ظهير ورصيد جوهري ملموس.

٥-اليسر والسماحة والرفق منهج الإسلام وشعاره، والتشدد والتنطع والعنف منهج الفرق الضالة والتيارات المنحرفة.

أهم التوصيات:

١- اضطلاع الأسرة بمسؤولياتها في مراقبة الأبناء، ورصد أي تغير فكري أو سلوكي، والسعي في معالجته بحكمة ومنطق.

٢-اضطلاع المؤسسات التربوية بمسؤولياتها، لا سيما في المراحل الدراسية الابتدائية والإعدادية والثانوية، من حيث إظهار وسطية الإسلام، وإبراز جوانب اليسر والمرونة المنضبطة، ونظرية الإسلام في التعايش مع الآخر.

وأسأل الله تعالى أن أكون قد وُفقت لما هدفت إليه، وأن يكون هذا العمل خالصا مقبولا، والحمد لله أولا وآخر، وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين.

أهم المصادر والمراجع:

١- الإبانة الكبرى، ابن بطة، عبيد الله بن محمد بن محمد، تحقيق: رضى معطي وآخرين، ط٢، دار الراية: الرياض، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م.
٢- أبكار الأفكار في أصول الدين، الآمدي، علي بن محمد بن سالم التغلبي ٣٨٣/٤، تحقيق: أحمد المهدي، ط٢، دار الكتب والوثائق: القاهرة، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م.
٣- الإجماع، ابن المنذر، محمد بن إبراهيم، تحقيق: خالد عثمان، ط١، دار الآثار: القاهرة، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.
٤- أحكام القرآن، الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي، تحقيق: محمد صادق قمحاوي، دط، دار إحياء التراث العربي: بيروت، ١٤٠٥هـ.
٥- الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد، تحقيق: أحمد شاكر، دط، دار الآفاق: بيروت، دت.
٦- آراء الخوارج الكلامية (الموجز)، أبو عمار عبد الكافي الأباضي، تحقيق: عمار طالبي، موفم للنشر: الجزائر، ٢٠٠٣م.
٧- الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، أحمد بن علي تحقيق: علي البجاوي، ط١، بيروت: دار الجيل، ١٤١٢هـ.
٨- أصول الدين (الأصول العشرة)، تبغورين بن داود بن عيسى الملشوطي، تحقيق: ونيس عامر، ط١، تونس، ٢٠٠٢م.
٩- أعلام الحديث، الخطابي، حمد بن محمد، تحقيق: محمد بن سعد آل سعود، ط١، جامعة أم القرى: مكة المكرمة، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٨م.
١٠- الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد ٢٥٦/٢، ط١٥، دار العلم للملايين: بيروت، ٢٠٠٢م.
١١- الأوسط من السنن والإجماع والاختلاف، ابن المنذر، محمد بن إبراهيم بن المنذر، تحقيق: مجموعة من المحققين، ط١، دار الفلاح: د.م، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.
١٢- إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات، ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي، ط٢، دار الكتب العلمية: بيروت، ١٩٨٧م.
١٣- البحر المحيط، أبو حيان، محمد بن يوسف بن علي بن يوسف، تحقيق: صدقي محمد جميل، دط، دار الفكر: بيروت، ١٤٢٠هـ.
١٤- البرهان في علوم القرآن، الزركشي، محمد بن عبد الله، ط١، دار المعرفة: بيروت، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.
١٥- بهجة الأنوار، السالمي، نور الدين عبد الله بن حميد، تحقيق: علي الغافري، والتحقيق رسالة ماجستير حصل عليها الباحث من جامعة أم درمان بالسودان، نوقشت وأجيزت سنة ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
١٦- البيان والتحصيل، ابن رشد، محمد بن أحمد بن رشد، تحقيق: محمد حجي وآخرين، ط٢، دار الغرب الإسلامي: بيروت، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
١٧- تاريخ الرسل والملوك وصلة تاريخ الطبري (تاريخ الطبري)، الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، ط٢، بيروت: دار التراث، ١٣٨٧هـ.

١٨- التاريخ الكبير، البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، دط، دار المعارف العثمانية: حيدر آباد، الهند دت.
١٩- تاريخ بغداد، البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، ١٤١٧هـ.
٢٠- تاريخ دمشق، ابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله، تحقيق: عمرو العمروي، دط، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.
٢١- تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، البيضاوي، عبد الله بن عمر، دط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية: الكويت، ١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م.
٢٢- تحفة المحتاج في شرح المنهاج، الهيتمي، أحمد بن محمد بن علي دط، مصر: المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٥٧هـ.
٢٣- تدريب الراوي، السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، ط٢، القاهرة: دار الكتب الحديثة، ١٣٨٥هـ، ١٩٦٦م.
٢٤- التراث العقدي لإباضية المغرب الإسلامي، مصطفى بن دريسو، بحث ألقي في الملتقى الوطني حول الفكر العقدي عند العلماء الجزائريين، شهر أبريل، ٢٠٠٥م، كلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة: الجزائر.
٢٥- التسهيل لعلوم التنزيل، ابن جزي الكلبي، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، تحقيق: عبد الله الخالدي، ط١، دار الأرقم: بيروت، ١٤١٦هـ.
٢٦- تفسير الجلالين، جلال الدين محمد بن أحمد المحلي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الحديث: القاهرة، دت.
٢٧- تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، إسماعيل بن كثير، تحقيق: سامي سلامة، ط٢، دار طيبة: المدينة المنورة، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.
٢٨- تفسير كتاب الله العزيز، هود بن محكم الهواري، تحقيق: بالحاج شريفي، ط١، دار الغرب الإسلامي: بيروت، ١٩٩٠م.
٢٩- تقريب التهذيب ابن حجر، أحمد بن علي، ص٦٢٤، تحقيق: أحمد شاغف، دط، دار العاصمة: الرياض، دت.
٣٠- تقريب التهذيب، ابن حجر، أحمد بن علي، تحقيق: محمد عوامة، ط١، سوريا: دار الرشيد، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
٣١- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، العراقي، عبد الرحيم بن الحسين، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، ط١، المدينة المنورة: المكتبة السلفية، ١٣٨٩هـ، ١٩٦٩م.
٣٢- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد، تحقيق: مصطفى العلوي، محمد البكري. دط، المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧هـ، ١٢٥/١٤.
٣٣- تهذيب التهذيب، ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر، ط١، مطبعة دائرة المعارف النظامية: الهند، ١٣٢٦هـ.
٣٤- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، تحقيق: بشار عواد معروف، ط١، مؤسسة الرسالة: بيروت، ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م.

٣٥- تهذيب اللغة، الأزهري، محمد بن أحمد، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط١، دار إحياء التراث العربي: بيروت، ٢٠٠١م.
٣٦- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن، عمر بن علي بن أحمد، تحقيق: دار الفلاح، ط١، دار النوادر: دمشق، ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م.
٣٧- الثقات، العجلي، أحمد بن عبد الله بن صالح، ط١، بيروت: دار الباز، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٤م.
٣٨- ثمرات النظر في علم الأثر، الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح، تحقيق: رائد صبري، ط١، الرياض: دار العاصمة، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م.
٣٩- جامع أركان الإسلام، الخروصي، سيف بن ناصر، مخطوط رقم (٧٧٥٩)، بالمكتبة المركزية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالمملكة العربية السعودية.
٤٠- جامع الأصول، ابن الأثير، المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، بشير عيون، ط١، مكتبة الحلواني: د.م، دت.
٤١- الجامع الصحيح (مسند الربيع بن حبيب)، الربيع بن حبيب بن عمر الأزدي، دط، دار الفتح للطباعة والنشر: بيروت، مكتبة الاستقامة: مسقط، عمان، دت.
٤٢- الجامع، ابن جعفر، محمد بن جعفر الأزكوي، تحقيق: أحمد بن صالح الشيخ أحمد، ط٣، وزارة الثقافة والتراث: عُمان، ١٤٣٩، ٢٠١٨م
٤٣- جمهرة اللغة، ابن دريد، محمد بن الحسن، تحقيق: رمزي بغلبكي، ط١، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٧م.
٤٤- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد، مكتبة السعادة: مصر، ١٣٩٤هـ، ١٩٧٤م.
٤٥- ريحانة الكتاب ونجعة المنتاب، ابن الخطيب، محمد بن عبد الله بن سعيد السلماني، تحقيق: محمد عبد الله عنان، ط١، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٩٨٠م.
٤٦- الزهد والرقائق، ابن المبارك، عبد الله بن المبارك بن واضح، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دط، دار الكتب العلمية: بيروت، دت.
٤٧- سنن ابن ماجه، ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دط، بيروت: دار الفكر، دت.
٤٨- سنن الترمذي (الجامع الكبير)، الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، تحقيق: بشار معروف، دط، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨م.
٤٩- سنن سعيد بن منصور، سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط١، الدار السلفية: الهند، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٢م.
٥٠- سير أعلام النبلاء، الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، ط٣، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
٥١- السيرة النبوية، ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري، تحقيق: مصطفى السقا وزميليه، ط٢، مصطفى البابي الحلبي: القاهرة، ١٣٧٥هـ، ١٩٥٥م.
٥٢- شرح صحيح البخاري، ابن بطال، علي بن خلف بن عبد الملك، تحقيق: ياسر إبراهيم، ط٢، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.
٥٣- شرح مشكل الآثار، الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط١، مؤسسة الرسالة: بيروت، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م.

٥٤- شرح مصابيح السنة، البغوي، محمد بن عز الدين عبد اللطيف، ط١، إدارة الثقافة الإسلامية: دم، ١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م.
٥٥- الشريعة، الآجري، محمد بن الحسين بن عبد الله، تحقيق: عبد الله الدميجي، ط٢، دار الوطن: الرياض، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.
٥٦- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية الجوهري، إسماعيل بن حماد، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط٤، بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
٥٧- صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه)، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، ط١، دار طوق النجاة: السعودية، ١٤٢٢هـ.
٥٨- صحيح الترغيب والترهيب، الألباني، محمد ناصر الدين، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ،١٩٩٣م.
٥٩- صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ)، مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث، دت.
٦٠- طبقات الحفاظ، السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، ط١، دار الكتب العلمية: بيروت، دت.
٦١- الطبقات الكبرى، ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع، تحقيق: محمد عطا، ط١، دار الكتب العلمية: بيروت، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.
٦٢- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني، محمود بن أحمد بن موسى، دط، دار إحياء التراث العربي: بيروت، دت.
٦٣- العواصم من القواصم، ابن العربي، محمد بن عبد الله، تحقيق: محب الدين الخطيب، ط١، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد: السعودية، ١٤١٩هـ.
٦٤- العين، الفراهيدي، الخليل بن أحمد، تحقيق د.مهدي المخزومي، د.إبراهيم السامرائي، دط، دار ومكتبة الهلال: القاهرة، دت.
٦٥- غريب الحديث، أبو عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: حسين شرف، ط١، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية: القاهرة، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
٦٦- فتاوى السبكي، علي بن عبد الكافي، دط، دار المعرفة: بيروت، دت.
٦٧- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، أحمد بن علي، تحقيق وتصحيح وتعليق العلماء: محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، عبد العزيز بن باز، دط، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ.
٦٨- الفتنة ووقعة الجمل، سيف بن عمر الأسدي التميمي، تحقيق: أحمد راتب عرموش، ط٧، دار النفائس: الأردن، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.
٦٩- الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد، دط، القاهرة: مكتبة الخانجي، دت.
٧٠- الفصول في الأصول، الجصاص، أحمد بن علي، ط٢، وزارة الأوقاف الكويتية: الكويت، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.
٧١- قرة العين في تلخيص تراجم رجال الصحيحين، محمد بن الشيخ علي بن آدم، ط٢، الرياض: دار المعراج، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.

٧٢- الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي، الحسين بن عبد الله، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ط١، مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.
٧٣- الكامل في التاريخ، ابن الأثير، علي بن أبي الكرم محمد بن محمد، تحقيق: عبد السلام تدمري، ط١، دار الكتاب العربي: بيروت، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.
٧٤- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار "مصنف بن أبي شيبة، ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط١، مكتبة الرشد: الرياض، ١٤٠٩هـ.
٧٥- كتاب النور، عثمان بن أببي عبد الله الأصم، دط، مصطفى البابي الحلبي: القاهرة، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
٧٦- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، الزمخشري، محمود بن عمرو بن أحمد، ط٣، دار الكتاب العربي: بيروت، ١٤٠٧هـ.
٧٧- كشف الغمة الجامع لأخبار الأمة، الأزكوي، سرحان بن سعيد، تحقيق: د. محمد حبيب صالح، و د. محمود السليمي. ط٢، وزارة التراث: سلطنة عمان، ١٤٣٤هـ، ٢٠١٣م.
٧٨- كشف المشكل من حديث الصحيحين، ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن: الرياض، دت.
٧٩- الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت، تحقيق أبي عبد الله السورقي، وإبراهيم المدني، دط، المدينة المنورة: المكتبة العلمية، دت.
٨٠- الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محمد الأمين بن عبد الله الأُرمي العلوي الهرري الشافعي، ط١، دار المنهاج: دار طوق النجاة، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.
٨١- لسان الميزان، ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط١، دار البشائر الإسلامية: د.م، ٢٠٠٢م.
٨٢- المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث، المديني، محمد بن عمر بن أحمد بن عمر، تحقيق: عبد الكريم العزباوي، ط١، مركز البحث العلمي وإحياء التراث: جامعة أم القرى، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
٨٣- المخصص، ابن سيده، علي بن إسماعيل، تحقيق: إبراهيم جفال، ط١، دار إحياء التراث العربي: بيروت، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م.
٨٤- مسائل نافع بن الأزرق عن عبد الله بن العباس، من رواية أبي بكر الخُتَّلي وأبي طاهر العلّاف، تحقيق: محمد أحمد الدالي، ط١، الجفان والجاني: قطر، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.
٨٥- المسائل والأجوبة في الحديث والتفسير، ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم بن قتيبة، تحقيق: مروان العطية، محسن خرابة، ط١، دار ابن كثير: د.م، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.
٨٦- المستدرك على الصحيحين، الحاكم، محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه، تحقيق: مصطفى عطا، ط١، دار الكتب العلمية: بيروت، ١٤١١هـ، ١٩٩٠م.
٨٧- مسند أبي داود الطيالسي، الطيالسي، سليمان بن داود بن الجارود، تحقيق: محمد عبد المحسن التركي، ط١، دار هجر: مصر، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م.
٨٨- مسند أبي يعلى، أبو يعلى الموصلي، أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى، تحقيق: حسين سليم أسد، ط١، دار المأمون للتراث: دمشق، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م. سلسلة الأحاديث الصحيحة، الألباني محمد ناصر الدين ط١، مكتبة المعارف: الرياض، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.

٨٩- مسند أحمد، أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، ط١، مؤسسة الرسالة: بيروت، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.
٩٠- مسند الدارمي (سنن الدارمي)، عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام، تحقيق: حسين سليم الداراني، ط١، دار المغني: السعودية، ١٤١٢هـ.
٩١- مشارق الأنوار على صحاح الآثار، القاضي عياض، عياض بن موسى بن عياض اليحصبي، دط، المكتبة العتيقة: تونس، دت.
٩٢- مصنف بن أبي شيبة "الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار"، ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان، حديث رقم ٢٨٤٩٣، تحقيق: كمال الحوت، ط١، مكتبة الرشد: الرياض، ١٤٠٩هـ.
٩٣- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، ابن حجر، أحمد بن علي، حديث رقم: ٤٣٥٦، ط١، دار العاصمة، دار الغيث: السعودية، ١٤١٩هـ.
٩٤- معالم السنن، الخطابي، حمد بن محمد بن إبراهيم، ط١، المطبعة العلمية: حلب، سوريا، ١٣٥١هـ، ١٩٣٢م.
٩٥- المعجم الأوسط، الطبراني، سليمان بن أحمد بن داود، تحقيق: طارق عوض الله، عبد المحسن الحسيني، دط، دار الحرمين: القاهرة، دت.
٩٦- معجم البلدان، الحموي، ياقوت بن عبد الله، ط٢، دار صادر: بيروت، ١٩٩٥م.
٩٧- المعجم الكبير، الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب، تحقيق: حمدي السلفي، ط٢، مكتبة ابن تيمية: القاهرة، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م.
٩٨- معجم المصطلحات والألقاب التاريخية، مصطفى عبد الكريم الخطيب، ط١، مؤسسة الرسالة: بيروت، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.
٩٩- معرفة أنواع علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، تحقيق: عبد اللطيف الهميم، ماهر الفحل، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.
١٠٠- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، القرطبي، أحمد بن عمر بن إبراهيم، تحقيق: محيى الدين ديب ميستو وآخرين، ط١، دار ابن كثير: دمشق، بيروت، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م.
١٠١- مقالات الإسلاميين، الأشعري، علي بن إسماعيل، تحقيق: هلموت ريتر، ط٣، دار إحياء التراث العربي: بيروت، دت.
١٠٢- مقاييس اللغة، ابن فارس، أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر: القاهرة، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.
١٠٣- المقدمات الممهدات، ابن رشد، محمد بن أحمد، تحقيق: محمد حجي، ط١، دار الغرب الإسلامي: بيروت، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
١٠٤- الملل والنحل، الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة: بيروت، ١٤٠٤هـ.
١٠٥- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، يحيى بن شرف، ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ.
١٠٦- منهج الطالبين وبلاغ الراغبين، خميس بن سعيد بن علي، تحقيق: سالم الحارثي، ط٢، ط٢، وزارة التراث القومي والثقافة: عُمان، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.

١٠٧- النتف في الفتاوى، السغدي، علي بن الحسين بن محمد، تحقيق: صلاح الدين الناهي، ط٢، دار الفرقان: عمان الأردن، مؤسسة الرسالة: بيروت، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
١٠٨- نفحات الرحمن في رياض القرآن، كعباش، محمد إبراهيم سعيد، دط، تم طباعته بين ١٤٢٤: ١٤٣٦هـ.
١٠٩- النهاية في غريب الحديث لابن الأثير. تحقيق: طاهر الزواوي، ومحمود الطناحي، دط، بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.
١١٠- النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، المبارك بن محمد بن محمد بن محمد الجزري، تحقيق: طاهر الزواوي، ومحمود الطناحي، دط، بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.
١١١- نيل الابتهاج بتطريز الديباج، التنبكتي السوداني، أحمد بابا بن أحمد بن أحمد بن عمر، تحقيق: عبد الحميد الهرامة. ط٢، طرابلس ليبيا: دار الكاتب، ٢٠٠٠م.
١١٢- الوافي بالوفيات، الصفدي، خليل بن أيبك، تحقيق: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، دط، دار إحياء التراث: بيروت، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.

فهرس الموضوعات:

Contents